الأمم المتحدة

CEDAW/C/TZA/7-8

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
3 December 2014
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقريران الدوريان الثامن والتاسع للدول الأطراف، المقرر تقديمهما في عام ٢٠١٤

جمهورية تترانيا المتحدة*

[تاريخ الاستلام: ١٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٤]

* تصدر هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.

14-66070X (A) 180215 230215

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – التدابير العامة لتنفيذ الاتفاقية


١-١-٠ تعريف العنف ضد المرأة

١-١-١ القوانين التمييزية

١-١-٢ التعريف بالاتفاقية والبروتوكول الاختياري

١-١-٣ الآلية الوطنية

١-١-٤ الممارسات الثقافية السلبية وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث

١-١-٥ العنف ضد المرأة

١-١-٦ الاتجار بالبشر واستغلال بغاء النساء

١-١-٧ المشاركة في الحياة السياسية والعامة

١-١-٨ الجنسية

١-١-٩ التعليم

١-٢-٠ العمالة

١-٢-١ الاستحقاقات الاقتصادية والاجتماعية

١-٢-٢ الصحة

١-٢-٣ فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

١-٢-٤ المرأة الريفية

١-٢-٥ الفئات الضعيفة من النساء

١-٢-٦ المرأة اللاجئة

١-٢-٧ العلاقات الأسرية


ثانيا – تنفيذ الإعلانات وخطط العمل الأخرى


٢-١ إعلان ومنهاج عمل بيجين

٢-١-١ تعزيز الأهلية القانونية للمرأة

٢-١-٢ تمكين المرأة اقتصاديا والقضاء على الفقر

٢-١-٣ التعليم، والتدريب والعمالة

٢-٢ الأهداف الإنمائية للألفية

٢-٣ بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشان حقوق المرأة في أفريقيا

٢-٤ المراجع

## أولا – التدابير العامة لتنفيذ الاتفاقية

### ١ – ١ – ٠ – تعريف القضاء على العنف ضد المرأة

١ – وسّعت الدولة الطرف النطاق الدستوري لتعريف التمييز في الدستور الحالي، الذي ينص صراحة على حظر التمييز على أساس نوع الجنس، في جملة عوامل أخرى[١]، ليصبح أوسع نطاقا في المادة ٣٣ (٢) والمادة ٥٤ (ب) من المسودة النهائية للدستور (التي عرضت على الحكومة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤)[٢]. ويعرف هذا النص بوضوح التمييز المباشر والتمييز غير المباشر[٣] وفقا للمادة ١ من الاتفاقية. ويلزم النظر في التعريف الحالي للتمييز في عملية وضع الدستور الجارية حاليا والتي من المتوقع أن تُختتم في نهاية عام ٢٠١٤.

٢ – وبالإضافة إلى ذلك، سنّت الدولة الطرف العديد من القوانين الخاصة بالقطاعات لكفالة ممارسة المرأة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في المجالات السياسية[٤]، والاجتماعية والاقتصادية[٥]، والثقافية[٦] والمدنية وسائر المجالات الأخرى، بصرف النظر على حالتها الزوجية، على قدم المساواة مع الرجل. وقد أدرج ذلك في المشروع الثاني من دستور جمهورية تنزانيا المتحدة[٧].

---

(١) انظر على وجه الخصوص التعديل الثالث عشر الذي أدخل على دستور تنزانيا في عام ٢٠٠٥ والتعديل العاشر الذي أدخل على دستور زنجبار في عام ٢٠١٠.

(٢) منذ نيسان/أبريل والدولة الطرف تعكف على مراجعة دستور عام ١٩٧٧ بهدف اعتماد دستور جديد، كما ينص على ذلك قانون مراجعة الدستور. Cap83 R.E 2012 – وتناقش الآن الجمعية التأسيسية، التي أنشئت في بداية عام ٢٠١٤، مشروع الدستور الذي أعدته لجنة مراجعة الدستور. وبعد أن تعتمد الجمعية التأسيسية الدستور المقترح، يجري استفتاء بشأنه قبل أن يدخل حيز النفاذ في وقت ما خلال عام ٢٠١٥.

(٣) اقتُرح في مشروع الدستور الثاني إدماج قائمة شاملة من الحقوق، بما في ذلك حكم محدد يتعلق بحقوق المرأة (المادة ٤٧) في شرعة الحقوق.

(٤) انظر بوجه خاص القانون الانتخابي لزنجبار (رقم ١١، الصادر في عام ١٩٨٤) والقانون المعدل للقانون الانتخابي لعام ١٩٨٤ (القانون رقم ١٢، الصادر في عام ٢٠٠٢)؛ والقانون الانتخابي (١٩٨٥)؛ وقانون الأحزاب السياسية (١٩٩٢)؛ وقانون النفقات الانتخابية (٢٠١٠).

(٥) انظر قانون العمالة وعلاقات العمل (٢٠٠٤)؛ وقانون العمالة، رقم ١١ لعام ٢٠٠٥؛ وقانون التعليم (١٩٧٨)، الفصل ٣٥٣؛ وقانون التعليم في زنجبار، رقم ٦ لعام ١٩٨٢.

(٦) انظر قانون الزواج (١٩٧١)، الفصل ٢٩ R.E 2002؛ مرسوم الزواج ( عقد القران وتسجيله)، والفصل ٩٢ من قانون زنجبار؛ مرسوم الميراث، الفصل ٢١ من قانون زنجبار؛ وقانون الوصاية وإدارة التركات، الفصل ٣٥٢ R.E 2002؛ وقانون العوانس والأطفال من النساء غير المتزوجات.

(٧) انظر بوجه خاص المادتين ٢٢ و ٤٦ من مشروع دستور جمهورية تنزانيا المتحدة.

٣ - وما انفكت الدولة الطرف تعمل مع البرلمان ومجلس نواب زنجبار من أجل تعجيل عملية مراجعة القوانين في هذا الصدد، وذلك لكفالة تعديل أو إلغاء جميع القوانين التمييزية ومواءمتها مع أحكام الاتفاقية والتوصيات العامة للجنة[٨]. وعملا بالمادة ٢ من الاتفاقية، أعادت الدولة الطرف النظر في قانون الميراث في تنزانيا القارية. وما أن يتم اعتماد الدستور الجديد، ستشرع الدولة الطرف في تعديل هذه القوانين من أجل تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة والطفل في قضايا الميراث[٩].

٤ - وفيما يتعلق بزنجبار، قامت الدولة الطرف بمراجعة قانون محكمة القاضي (١٩٨٥)[١٠] لكفالة وصول الرأة والرجل بالفعل إلى محكمة القاضي[١١].

١-١-١ القوانين التمييزية

٥ - في إطار تنفيذ أحكام المادة ١٥ من الاتفاقية، تمنح الدولة الطرف للمرأة المساواة مع الرجل أمام القانون في دستور تنزانيا لعام ١٩٧٧[١٢] وفي دستور زنجبار لعام ١٩٨٤[١٣]. وفضلا عن ذلك، تكفل الدولة الطرف للمرأة أهلية قانونية، في المسائل المدنية، مطابقة لأهلية

(٨) ترد الأحكام القانونية التي تحظر التمييز على أساس نوع الجنس في المادتين ٢٨ و٣٣ من قانون الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٠)؛ والمادة ٥ من قانون الطفل (٢٠٠٩)؛ والمواد من ٢٨ إلى ٣٤ من قانون مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (رقم ٢٨ لعام ٢٠٠٨). ومن القوانين الأخرى التي تتضمن أحكاما تحظر التمييز القانون الانتخابي (١٩٨٥)؛ ومادة في قانون الأراضي (١٩٩٩)؛ ومادة في قانون أراضي القرى (١٩٩٩)؛ وقانون الرهون العقارية والتمويل.

(٩) وتشمل قوانين الميراث في تنزانيا قانون الوصايا وإدارة التركات، الفصل ٣٥٢ R.E 2002؛ والقواعد المتعلقة بالوصية، الجدول الثالث الملحق بالقانون العرفي المحلي (الإعلان) (١٩٦٣) (رقم ٤) الأمر، الإشعار الحكومي رقم ٤٣٦ الصادر في عام ١٩٦٣؛ وقانون الميراث الهندي (١٩٦٥) (دخل هذا القانون حيز النفاذ في تنزانيا عن طريق مرسوم (تنفيذ) القوانين الهندية)، الفصل ٢ من قانون تنغانيقا؛ ولا يزال معترف بها بموجب قانون القضاء وتطبيق القانون، الفصل ٣٥٨ R.E 2002 - بيد أن الأجزاء من التاسع والعشرين إلى الأربعين والمادة ٣٣٣ من قانون الميراث الهندي لا تنطبق في تنزانيا فيما يتعلق بالبند (أ) من الجدول الثاني الملحق بقانون القضاء وتطبيق القانون.

(١٠) القانون رقم ٣ الصادر في عام ١٩٨٥.

(١١) حاليا، فإن قاضي المحكمة (رئيس محكمة القاضي) ملزم بموجب قانون المحكمة بتطبيق المبادئ الواردة في القوانين الوطنية مثل المرسوم المتعلق بالأدلة ومرسوم الإجراءات المدنية على الرغم من عدم إلمامه بالقانون. وعمليا، أدى ذلك إلى تفادي وقوع خطإ قضائي إزاء مستعملي المحاكم، ولا سيما النسائي.

(١٢) انظر بوجه خاص المادتين ١٢ و١٣ من دستور جمهورية تنزانيا المتحدة. وتنص المادتان ٢٥ و ٤٧ من المشروع الثاني للدستور (المعتمد في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣) على اقتراح توسيع نطاق هذا المبدأ.

(١٣) انظر بوجه خاص المادة ١٢ من دستور زنجبار (١٩٨٤).

الرجل، وتهيء لها الفرص نفسها لممارسة تلك الأهلية. وبموجب هذه الأهلية، تكون للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في إبرام العقود[١٤] وإدارة الممتلكات، وتُعامل على قدم المساواة مع الرجل في جميع مراحل الإجراءات أمام المحاكم[١٥]. وتمنح أيضا الدولة الطرف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالقانون ذي الصلة بتنقل الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم[١٦].

٦ - ولكفالة تهيئة فرصة متكافئة لتلاميذ المدارس الابتدائية والإعدادية، ذكورا وإناثا، للوصول إلى التعليم والاستمرار فيه، تضمن السياسة المتعلقة بالتعليم والتدريب المعتمدة في عام ١٩٩٥ (تنزانيا القارية)، بصيغتها المنقحة والمعتمدة في حزيران/يونيه ٢٠١٤، المساواة بين الفتيات والفتيان، والنساء والرجال، في الوصول إلى فرص التعليم والتدريب، كما تكفل للفتيات العودة إلى المدرسة بعد وضعن حملهن. وفيما يتعلق بزنجبار، تنص المادة ١٦ (١) من قانون زنجبار لحماية العوانس والأطفال الذين لهم والد واحد (٢٠٠٥) على إلزام فتيات المدارس الحوامل بالتوقف عن الدراسة، ثم العودة إليها، في غضون سنتين بعد الولادة. وعمليا، بإمكان هؤلاء الفتيات أن يخترن المدرسة التي يرغبن في استئناف دراستهن فيها تفاديا للوصم.

٧ - وفي مجال علاقات العمل والعمالة، سنت الدولة الطرف أحكاما محددة في المادة ٧ (١) من قانون العمل في زنجبار (٢٠٠٥)[١٧] وقانون علاقات العمالة والعمل (٢٠٠٤)[١٨]، اللذين يمنعان التمييز في مكان العمل. ويرد بيان أسباب التمييز في الفقرة (٤) من المادة ٧ من قانون علاقات العمالة والعمل، وفي المادة ١٠ (٣) من قانون العمالة في زنجبار، والقاعدة ٢٨ (٢) من قواعد علاقات العمالة والعمل[١٩] (مدونة الممارسات الجيدة) (٢٠٠٧)[٢٠] التي تشمل أشكالا أخرى من التمييز.

---

(١٤) انظر بوجه خاص قانون العقود، الفصل ٣٤٥ 2002- R.E 2002.

(١٥) انظر على سبيل المثال، المادة ٣١ (١) من دستور تنزانيا؛ والمادة ١٢ (١) من دستور زنجبار (١٩٨٤)؛ والجزء التاسع من قانون علاقات العمل في زنجبار (رقم ١ لعام ٢٠٠٥).

(١٦) انظر بوجه خاص المادة ١٧ من دستور تنزانيا لعام ١٩٧٧؛ والمادة ١٦ من دستور زنجبار (١٩٨٤)؛ وقانون العمالة وعلاقات العمل (٢٠٠٤)؛ والجزء التاسع من قانون علاقات العمل في زنجبار (رقم ١ لعام ٢٠٠٥).

(١٧) القانون رقم ١١ الصادر في عام ٢٠٠٥.

(١٨) القانون رقم ٦ الصادر في عام ٢٠٠٤.

(١٩) انظر المادة ٧ من قانون علاقات العمالة والعمل والمادة ١٠ من قانون العمالة في زنجبار.

(٢٠) وُضعت مدونة الممارسات الجيدة بموجب قانون علاقات العمالة والعمل.

٨ - وحتى تتأكد الدولة الطرف من التعريف بهذه الأحكام على نطاق واسع في في أوساط العمال وأرباب العمل في زنجبار، اتخذت إجراء آخر يقضي بإصدار نسخ مبسطة من هذه القوانين باللغتين الإنكليزية والسواحلية. وتم توزيع هذه النسخ على عامة العاملين على نطاق واسع.

٩ - وهناك قوانين أخرى كثيرة وضعتها الدولة الطرف بهدف منع التمييز ضد المرأة، كما يشير إلى ذلك البند ٣-٠ من الوثيقة الأساسية الموحدة. وتشمل هذه القوانين القانون المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (الوقاية من المرض ومكافحة) (٢٠٠٨)، الذي يحظر التمييز ضد الأشخاص المصابين بالإيدز؛ والقانون المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٠)، الذي يحظر التمييز على أساس الإعاقة؛ والقانون المتعلق بالطفل وقانون الطفل في زنجبار، وكلاهما يكفل حق كل طفل في العيش حياة خالية من التمييز؛ وقانون زنجبار المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة (الحقوق والامتيازات)[٢١]، الذي يتناول المسائل المتعلقة بالتمييز في العمل، وإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وامكانية الوصول والتنقل، ومعايير الوصول، وحظر منع الوصول إلى المباني العامة.

١٠ - ولكفالة أخذ المسائل الجنسانية في الحسبان في جميع المستويات، أصدر مكتب الرئاسة - إدارة الخدمات العامة توجيهات لجميع السلطات المحلية لوضع مواثيق للخدمة العامة تنص، في جملة أمور، على المساواة بين الجنسين في مختلف المناصب والوظائف. ويراقب تنفيذ هذه المواثيق فريق تقييم تابع لمكتب الرئاسة، ويتابع تعميم مراعاة المنظور الجنساني والاعتبارات الجنسانية في وظائف السلطات المحلية. وهناك على مستوى السلطات المحلية لجان تدقيق ملزمة بتتبع تنفيذ مواثيق الخدمة العامة، في حين يقوم المكتب الوطني للتدقيق بإعادة التأكد في تنفيذها.

١١ - ولا يزال قانون الزواج الصادر في عام ١٩٧١ يميز ضد الفتيات بسماحه بتزويجهن في سن الخامسة عشرة فيحرمهن بذلك من الانتفاع بالفرص التي تتاح لهن. وما فتئت مراجعة سن الزواج تطرح تحديات منذ سنوات بسبب المواقف التقليدية والدينية. ومع ذلك، يفسح الدستور المقترح المجال لتنقيح هذا القانون إذ أنه، أي الدستور، يعرف الطفل بأنه شخص دون سن الثامنة عشرة من العمر، وينص على تدابير حمائية أخرى لفائدته.

(٢١) القانون رقم ٩ الصادر في عام ٢٠٠٦.

١-١-٢ التعريف بالاتفاقية والبروتوكول الاختياري

١٢ - شرعت الدولة الطرف في تنفيذ عدد من الأنشطة. وهي تشمل إضفاء الطابع المحلي على أحكام العديد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وإدراجها في النظام القانوني المحلي، وتنظيم حملات لتوعية الجمهور بأحكام الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها لفائدة النساء وقادة المجتمع المحلي وتدريب العاملين في المجال القانوني وفي جهاز القضاء على المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان ومعايير حقوق الإنسان المحددة في الاتفاقية.

١٣ - وواصلت الدولة الطرف تنظيم دورات تدريبية لتعزيز قدرات موظفي الجهاز القضائي في مجال قانون حقوق الإنسان الدولي، بما في ذلك حقوق المرأة في سياق الاتفاقية، وبروتوكولها الاختياري والبرتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول المرأة في أفريقيا)[٢٢]. وبوجه خاص، تلقى ١٤ قاضيا ومسجلا في المحكمة العليا في تترانيا تدريبا في عام ٢٠١١ على صكوك حقوق الإنسان الدولية المتعلقة بالمرأة والطفل بوجه خاص. وعلاوة على ذلك، قامت إدراة السجون في زنجبار بإجراء استعراض مكثف لقانون تثقيف المجرمين (١٩٨٠)[٢٣] من أجل معالجة مسائل منها حقوق النساء في السجون والأطفال المقيمين في السجون مع أمهاتهم/ مقدمي الرعاية لهم ووضعهم. والهدف أيضا من استعراض هذا القانون هو إنشاء آلية للتظلم في نظام السجون لمواجهة قضايا العنف والتمييز الجنسانيين.

١٤ - وبذلت الدولة الطرف جهودا من أجل إنفاذ قانون المساعدة القانونية الذي بلغ العمل فيه مراحله الأخيرة. وسيمح هذا القانون للمساعدين القانونيين بتقديم الخدمات القانونية لمن هم في حاجة إليها. وسيضاعف ذلك من عدد الجهات المقدمة للخدمات القانونية في المناطق الريفية بوجه خاص. وبالمثل، يقوم مركز الخدمات القانونية في زنجبار منذ سنتين بتنظيم دورة تدريبية للمساعدين القانونيين، وهو ما أدى إلى تعيين موظف مساعدة قانونية في كال دائرة، وأصبح هناك ما يزيد عن ١٦٠ مساعدا قانونيا في زنجبار.

١٥ - وشرعت الدولة الطرف في تنفيذ مجموعة من برامج بناء القدرات لفائدة المرأة في سياق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بوجه خاص. وفي إطار الجهود التي تبذلها الدولة الطرف من أجل توعية عامة الناس بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة

(٢٢) اعتُمدت الاتفاقية في مابوتو، موزامبيق، في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، ودخلت حيز النفاذ في ٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥.

(٢٣) القانون رقم ١ الصادر في عام ١٩٨٠.

بالمرأة، ترجمت الاتفاقية إلى اللغة السواحلية وبروتوكولها الاختياري والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (المعروف ببروتوكول موبوتو)، ونشرتها على نطاق واسع. وفضلا عن ذلك، واصلت الدولة الطرف التعاون مع الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول لتنفيذ البرامج المجتمعية بشأن حقوق المرأة كما تنص على ذلك الاتفاقية وسائر المعاهدت الدولية لحقوق الإنسان. وبوجه خاص، تُستعمل بعض البرامج الإذاعية والتلفزية لتوعية الجمهور بحقوق المرأة مثل برنامج – Kumepambazuka–Sheria – الذي تبذه إذاعة (Radio One) كل يوم ثلاثاء (من الثامنة إلى التاسعة صباحا)؛ وبرنامج (Power Breakfast (PB) -Sheria) الذي تبثه إذاعة (Clouds FM)؛ وبرنامج (Ijue Sheria) الذي تبثه محطة التلفزيون المستقلة (ITV) ومحطة زنجبار للبث التلفزي والإذاعي (ZBC)؛ وبرنامج (Kona ya Sheria) الذي تديره مؤسسة البث التزانية (TBC). وبالمثل، تنظم رابطة المحاميات في زنجبار دورات وحلقات دراسية تثقيفية في مجالي القانون وحقوق الإنسان لأفراد المجتمع المحلي في زنجبار.

١٦ - وتقوم الدولة الطرف، بالتعاون مع جهات من غير الدول، ولا سيما منظمات المجتمع المدني، بتنظيم حملات توعية من أجل مكافحة التمييز والعنف ضد المرأة والقضاء عليهما من خلال الحملة المعروفة بحملة الأيام الستة عشر[٢٤]، واليوم الدولي للمرأة، ويوم الفتاة، والتجمع الجماهيري ''أوهورو تورتش'' (Uhuru Torch Rally)، والمهرجانات الجنسانية[٢٥]. وخلال الاحتفالات بمناسبة اليوم الدولي للمرأة، تقوم الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول بتوعية الجمهور بأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وحقوق المرأة.

١٧ - وعملت الدولة الطرف أيضا من أجل الزيادة في عدد النساء اللاتي يلتجئن إلى المحاكم للمطالبة بحقوقهن. ويتم ذلك بوجه خاص من خلال عدد من برامج المساعدة القانونية. وتعكف حاليا الدولة الطرف على وضع مشروع سياسة وقانون بشأن المساعدة القانونية، كما أنشأت أمانة للمساعدة القانونية في إطار برنامج إصلاح القطاع القانوني من أجل تنسيق أنشطة المساعدة القانونية. وفضلا عن ذلك، ما فتئ الشركاء في التنمية مثل وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، ومرفق الخدمات القانونية توفر التمويل والدعم الفني لعدد من الجهات مقدمة المساعدة القانونية – لكل من الوحدات شبه القانونية ومراكز المساعدة القانونية التي يديرها محامون متطوعون ومنظمات غير حكومية، ومنظمات

(٢٤) ينظم هذه التظاهرات السنوية وينسقها فرع جمعية النساء في القانون والتنمية في أفريقيا في تنزانيا.

(٢٥) تُعقد المهراجانات الجنسانية مرة كل سنتين من أجل التوعية بحقوق المرأة ورفاهها، في جملة مسائل أخرى.

محلية، ومنظمات دينية – لتمكينها من تقدم المساعدة القانونية للمرأة في كل من المناطق الحضرية والمناطق الريفية في تترانيا. وفيما يتعلق بزنجبار، تقوم الدولة الطرف أيضا بوضع سياسة وطنية للمساعدة القانونية في إطار البرنامج الوطني لإصلاح القطاع القانوني. ومن المجالات ذات الأولوية لهذه السياسة توفير خدمات المساعدة القانونية للنساء والأطفال.

١٨ - وكما وردت الإشارة إلى ذلك في الفرعين باء وجيم من الوثيقة الأساسية الموحدة، فقد امتثلت الدولة الطرف لمتطلبات أحكام المادة ٣ من الاتفاقية بقيامها بوجه خاص باتخاذ جميع التدابير السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية المناسبة، بما في ذلك تدابير دستورية وقانونية وتدابير في مجال السياسة العامة. ولذلك، كرست الدولة الطرف في الدستور[٢٦] أحكاما قانونية خاصة بكل قطاع ونفذتها، وهي أحكام تقضي بكفالة تمتع كل من المرأة والرجل بالحقوق والحريات الأساسية، من خلال حظر وتجريم التمييز القائم على جملة عوامل منها الاعتبارات الجنسانية في جميع مجالات الحياة.

١٩ - وفضلا عن ذلك، أكدت الدولة الطرف أن حقوق الإنسان مدرجة في المناهج الدراسية في جميع المدارس الابتدائية والثانوية وكذلك في معاهد التعليم العالي في تترانيا القارية وفي زنجبار. أما التحدي الرئيسي في هذا المجال فيكمن في افتقار معظم المدرسين للمعلومات بشأن حقوق الإنسان. ولذلك، شرعت الدولة الطرف في تنظيم دورات تدريبية خاصة للمدرسين بشأن حقوق الإنسان عموما، وحقوق المرأة والطفل خصوصا. وإلى جانب ذلك، تسعى الدولة الطرف إلى كفالة تدريب جميع القضاة في جميع المستويات في مجال حقوق الإنسان وأحكام الاتفاقية والبروتوكول الاختياري الملحق بها.

١-١-٣ الآلية الوطنية

٢٠ - واتخذت الدولة الطرف العديد من التدابير من أجل إنشاء وتعزيز الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة منذ الثمانينات من القرن الماضي. وشملت هذه التدابير إنشاء وزارة تنمية المجتمعات المحلية، والمساواة بين الجنسين ورعاية الطفل في تترانيا القارية ؛ وإنشاء وزارة الرعاية الاجتماعية والنهوض بالشباب والمرأة والطفل في زنجبار. وهذه الوزارات هي المكاتب الحكومية المعنية، في جملة مؤسسات أخرى، بتنسيق جميع الشؤون المتعلقة بالمرأة وتنفيذها والإشراف عليه[٢٧]. وأنشأت أيضا الدولة الطرف نظاما للرصد والتقييم في مجال

(٢٦) تضمنت المادة ٤٧ من المشروع الثاني للدستور تصنيفا لجميع الحقوق والحريات الأساسية للمرأة، التي لم ترد الإشارة إليها في دستور تترانيا (١٩٧٧) السابق.

(٢٧) في آب/ أغسطس ٢٠١٣، غيرت هذه الوزارة اسمها. وقبل هذا التاريخ، كانت هذه الوزارة تعرف بوزارة الرعاية الاجتماعية والنهوض بالشباب والمرأة والطفل.

المساواة بين الجنسين وأدوات لجمع البيانات حتى تيسر تنسيق ورصد وتقييم الأنشطة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين بفعالية وكفاءة في زنجبار. وعلاوة على ذلك يعكف نظام الرصد والتقييم في مجال المساواة بين الجنسين في تنزانيا القارية على أتخاذ الإجراءات نفسها.

٢١ - واستجابة لتوصية اللجنة بتوفير الموارد البشرية والمالية اللازمة للآلية الوطنية، أنشات الدولة الطرف ٢٨٠ ٢ وظيفة في وزارة تنمية المجتمعات المحلية، والمساوة بين الجنسين ورعاية الطفل. وفي الفترة ٢٠١٣/٢٠١٢، بلغ مجموع عدد الوظائف المشغولة ١٢١ ١ وظيفة، مقابل ١٩٨ ١ وظيفة في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٣. ويرد في الجدول ٢٣ التفاصيل المتعلقة بمستويات قوام الموظفين في كل إدارة ووحدة. وعززت الدولة الطرف آليتها الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين، ولا سيما توفير الموارد الكافية؛ واتخذت أيضا تدابير للزيادة في اعتمادات الميزانية المخصصة لوزارة تنمية المجتمعات المحلية، والمساواة بين الجنسين ورعاية الطفل لكفالة تعزيز المساواة بين الجنسين في البلد. وخلال السنوات الثلاث الماضية، زادت الدولة الطرف في اعتمادات الميزانية المخصصة للألية الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين في تنزانيا القارية من ١٥,٦ بليون شلن خلال الفترة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ إلى ٢٣,٩ بليون شلن في ميزانية الفترة ٢٠١٤/٢٠١٣، أي بزيادة قدرها ٩,٨ بلايين شلن. وفي السنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤، بلغت قيمة الاعتماد في الميزانية ٣٠,٢ بليون شلن، أي بزيادة قدرها ٦,٣ بلايين شلن مقارنة بالسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣.

٢٢ - وفضلا عن ذلك، أنشأت الدولة الطرف الأفرقة العاملة الصغيرة المعنية بتعميم المنظور الجنساني منذ عام ٢٠٠٨ بهدف الدعوة إلى تعميم المنظور الجنساني في السياسات العامة، والبرامج والخطط وميزانيات الوزارات القطاعية والمنظمات غير الحكومية في كل من تنزانيا القارية وزنجبار. وقامت هذه الأفرقة بعمل رائد في ادماج الجوانب الجنسانية في الاستراتيجية الوطنية الثانية للنمو والحد من الفقر في تنزانيا (MKUKUTA II) وفي الاستراتيجية الثانية للحد من الفقر في زنجبار (MKUZA II)، كما تقوم حاليا بإجراء حوارات في مجال السياسة العامة بشأن العنف القائم على نوع الجنس. وقامت أيضا هذه الأفرقة بعمليات مراجعة للمسائل الجنسانية في وزارة الصحة والوزارة المسؤولة عن المساواة بين الجنسين في تنزانيا القارية، كما نفذت عملية لتتبع النفقات العامة في وزارة التعليم ووزارة الصحة في زنجبار. وعلى إثر عملية مراجعة المسائل الجنسانية، قامت وزارة الصحة في زنجبار بإعادة النظر في الجانب المتعلق بتقاسم التكاليف فيما يتعلق بصحة الأم، إذ صار بإمكان المرضعات من النساء الحصول على الخدمات الطبية مجانا. وأسفرت أيضا هذه المبادرات عن تحسين عملية صرف القروض لطالبات التعليم العالي التي يشرف عليها مجلس

إقراض طلاب التعليم العالي، كما وردت الإشارة إلى ذلك أعلاه. ويلاحظ إن زنجبار تعكف حاليا على استعراض عمل الفريق العامل الصغير المعني بتعميم المنظور الجنساني وتعزيزه من أجل تحسين قدرته على دعم عمليات السياسات الكلية.

٢٣ - وعلاوة على ذلك، شرع تترانيا القارية في المراحل الأولية من عملية استعراض السياسة الجنسانية الوطنية للاستعاضة عن سياسة المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة (٢٠٠٠) من أجل ادماج المسائل الناشئة الحالية مثل العنف القائم على نوع الجنس، وتغير المناخ، والمساواة في التمثيل في هيئات صنع القرار، وكذلك التعليم والعمالة. وفيما يتعلق بزنجبار، بلغت عملية وضع السياسة الجنسانية في زنجبار (٢٠١١)، التي سيُستعاض بها عن سياسة حماية المرأة والنهوض بها (٢٠٠١)، مرحلة الموافقة الرسمية. وفضلا عن ذلك، أضفت وزارة المالية الطابع المؤسسي على ميزنة الشؤون الجنسانية. وتعكف الوزارة على بناء القدرات وتوفير أدوات تعميم المنظور الجنساني، كما تقوم الحكومة بتوجيه الوزارات فيما يتعلق بالميزانيات القطاعية من أجل إدراج المشاغل الجنسانية في الميزانيات. وقامت بوضع قائمة بالمسائل الجنسانية التي يجب أن تشملها عملية تعميم المنظور الجنساني في الميزانيات، ونشرتها على نطاق واسع.

٢٤ - غير أن زنجبار واجهت عددا من الصعوبات في تنفيذ المبادرات المذكورة سابقا، منها: انخفاض مستوى الوعي بالقضايا الجنسانية على المستوى الإداري بسبب التغيرات الكثيرة في والوظائف الإدارية؛ وعدم كفاية الميزانية المخصصة لتنفيذ البرامج والخطط الجنسانية.

٢٥ - وأنشات الدولة الطرف آلية لتنفيذ الاتفاقية، وبروتوكلها الاختياري والبرتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول المرأة في أفريقيا)[٢٨]. وتم بوجه خاص إنشاء لجان تعنى بالشؤون الجنسانية في كل وزارة حكومية، وفي كل إدارة مستقلة ووكالة ولدى السلطات الحكومية المحلية، اختير أعضاؤها من كل إدارة من إدارات المؤسسات المذكورة لدعم منسق الشؤون الجنسانية في تترانيا القارية وفي زنجبار.

(٢٨) اعتُمدت الاتفاقية في مابوتو، موزامبيق، في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، ودخلت حيز النفاذ في ٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥.

١-١-٤ الممارسات الثقافية السلبية وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث

٢٦ - واتخذت الدولة الطرف عددا من التدابير، شملت تدابير تشريعية، بهدف التعجيل بإنهاء الممارسات التقليدية الضارة والمواقف النمطية التي تميز ضد المرأة، وذلك عملا بأحكام المادتين ٢ (و) و ٥ (أ) من الاتفاقية. وقامت الدولة الطرف بوجه خاص بوضع سياسات وقوانين محددة تتناول مسألة الأفكار النمطية والأفكار المسبقة فيما يتعلق بدور كل الجنس. وفضلا عن ذلك، تم تعديل القانون الجنائي لتجريم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث تمشيا وقانون الأحكام الخاصة المتعلقة بالجرائم الجنسية، القانون رقم ٤، الصادر في عام ١٩٨٨ الذي ينص على حماية الفتيات دون سن الثامنة عشرة من التعرض لتشويه أعضائهن. بيد أنه لوحظ أن هذه الأحكام لا تحمي النساء اللاتي تجاوزن الثامنة عشر من العمر من تشويه الأعضاء التناسلية. ووضعت الدولة الطرف استراتيجيات متنوعة تهدف إلى الحد من الممارسات التقليدية والثقافية الضارة، منها خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد النساء والأطفال والقضاء عليه (٢٠٠١-٢٠١٥)؛ والاستراتيجية الوطنية لتوعية المجتمعات المحلية لمنع ومواجهة العنف القائم على نوع الجنس، واللجنة الوطنية المتعددة القطاعات لمنع ومواجهة العنف ضد النساء والأطفال؛ وخطة العمل الوطنية لمنع ومواجهة العنف ضد الأطفال، والخطة الاستراتيجية لوزارة تنمية المجتمعات المحلية والشؤون الجنسانية ورعاية الطفل (٢٠١١-٢٠١٦)؛ وسياسة النهوض بالطفل (٢٠٠٨)؛ والاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة (٢٠٠٥)، وخطة العمل الوطنية للتعجيل بالقضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والممارسات التقليدية الضارة الأخرى؛ واستراتيجية وخطة عمل متعددتي القطاعات لمنع ومواجهة العنف القائم على نوع الجنس في زنجبار (وضعتا في عام ٢٠١١)؛ وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان (٢٠١٣-٢٠١٧)؛ واللجنة الوزارية المعنية بالعنف القائم على نوع الجنس[٢٩] المنشأة في عام ٢٠١٣ لتتولى رصد قضايا العنف القائم على نوع الجنس في زنجبار. وحاليا، صار قاضي المحكمة (رئيس محكمة القاضي) ملزما بموجب قانون المحكمة بتطبيق المبادئ الواردة في القوانين الوطنية مثل المرسوم المتعلق بالأدلة ومرسوم الإجراءات المدنية على الرغم من عدم إلمامه بالقانون. وعمليا، أدى ذلك إلى تفادي وقوع أخطاء قضائية إزاء مستعملي المحاكم، ولا سيما النساء.

(٢٩) تتكون هذه اللجنة من الوزراء المسؤولين عن العدالة والدستور، والتعليم، والصحة، وتمكين المرأة، والرعاية الاجتماعية، والشباب، والمرأة والطفل.

٢٧ - وجاء في الدراسة التي أجرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦[٣٠]، وكما أشارت إلى ذلك اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة[٣١] أن الدولة الطرف قامت، في إطار القضاء على العنف ضد المرأة والفتاة بموجب ولايتها القضائية، بإجراء دراسة وطنية عن العنف ضد الأطفال (٢٠٠٩). وأكدت الدراسة المتعلقة بالعنف ضد الأطفال بوجه خاص على الحاجة الماسة إلى اتخاذ أجراءات على الصعيد الوطني، وحددت هدفين رئيسيين يتعين على الحكومات تحقيقهما، وهما: إدراج تدابير رامية إلى منع ومواجهة العنف ضد الأطفال في عمليات التخطيط الوطنية، تشمل إنشاء نقطة اتصال، يُفضل أن تكون على المستوى الوزاري[٣٢]؛ وثانيا، حظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال بموجب القانون، والشروع في عملية إنشاء شبكات وطنية موثوقة لجمع البيانات[٣٣].

٢٨ - وفي زنجبار، بلغت الدولة الطرف المرحلة الأخيرة من عملية اعتماد سياسة جنسانية جديدة، تسعى من خلالها، في جملة أهداف، إلى معالجة مسألة القضاء على الممارسات الثقافية السلبية والأفكار النمطية والأفكار المسبقة فيما يتعلق بدور نوع الجنس ضد المرأة والفتاة. وواصلت الدولة الطرف تعزيز تنفيذ القانون الجنائي في زنجبار (٢٠٠٤)، الذي يتضمن قانون الأحكام الخاصة المتعلقة بالجرائم الجنسية (١٩٩٨)[٣٤].

---

(٣٠) الأمين العام للأمم المتحدة، دراسة عن العنف ضد الأطفال، نيو يورك: لأمم المتحدة، ٢٠٠٦ (A/61/299). الدراسة بشأن العنف ضد الأطفال - هي الدراسة العالمية الأولى الأكثر شمولا، وتتضمن معلومات عن العنف ضد الأطفال في بيئات مختلفة، يعيشون ويكافحون في ظلها من أجل البقاء على قيد الحياة، وتوصيات لمنع ذلك العنف ومواجهته — فهي تكشف عن مستويات مروعة من العنف ضد الأطفال، وتعتبر البيئات التي كان يُفترض أنها آمنة بالنسبة للأطفال بيئات غير آمنة. انظر أيضا لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، ''النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية - الملاحظات الختامية: جمهورية تنزانيا المتحدة''، الدورة الثانية والأربعون، ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (CEDAW/C/TZA/72)، الفقرة ٥١-٢ ولجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه، ''التوصيات الختامية بشأن تقرير جمهورية تنزانيا المتحدة عن حالة تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه''، ٢٠١٠.

(٣١) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية: ''جمهورية تنزانيا المتحدة''، الدورة الثانية والأربعون، ٢٠٠٨، الفقرة ١١١-٢.

(٣٢) المرجع نفسه.

(٣٣) جمهورية تنزانيا المتحدة، العنف ضد الأطفال في تنزانيا: *From Commitments to Action – Key Achievements from the Multi-Sectoral "Priority Responses" to Address Violence against Children (2011-2012) and Priority Activities for 2012-2013, Dar es Salaam*: حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة، حزيران/ يونيه ٢٠١٢، الصفحة ١

(٣٤) القانون رقم ٧ الصادر في عام ١٩٩٨.

٢٩ - وأصبحت الدولة الطرف أول بلد في أفريقيا يقوم بدراسات عن العنف ضد الأطفال في كل من تترانيا القارية وزنجبار (دراسات تترانيا بشأن العنف ضد الأطفال)[٣٥]. وبإيجاز، تشير نتائج الدراسات إلى أن ثلاثا من بين كل ١٠ إناث وذكر واحد من بين كل سبع ذكور أفاد أنه تعرض للعنف الجنسي مرة واحدة على الأقل قبل أن يبلغ سن الثامنة عشرة؛ وأن قرابة ٦ في المائة من الإناث أكرهن بالقوة على ممارسة الجنس قبل سن الثامنة عشرة. وأشارت أيضا الدراسات إلى أن ثلاثة أرباع الأطفال من الذكور والإناث تعرضوا للعنف البدني قبل سن الثامنة عشرة؛ وأن ربع الأطفال تقريبا من الذكور والإناث تعرضوا للعنف العاطفي قبل سن الثامنة عشرة.

٣٠ - ولمواجهة التحديات التي كشفت عنها دراسة العنف ضد الأطفال في تترانيا، أعدت كل من تترانيا القارية وزنجبار الخطة الوطنية الخاصة بكل منهما لمنع العنف ضد الأطفال والتصدي له[٣٦]-[٣٧]. وفي زنجبار، قامت الدولة الطرف بإجراء دراسة عن الفجوة في مستوى قدرات وكالات إنفاذ القوانين ومؤسسات الرعاية الصحية على معالجة قضايا العنف القائم على نوع الجنس في عام ٢٠٠٩، ودراسة عن القوانين ذات الصلة بالعنف القائم على نوع الجنس في عام ٢٠٠٨ لتقييم قدرات المسؤولين عن إنفاذ القوانين على معالجة قضايا العنف القائم على نوع الجنس والحالات المرتكبة.

٣١ - وتُنفذ برامج حماية المرأة من الممارسات الضارة بالتعاون مع الشركاء، بمن فيهم صندوق الأمم المتحدة للسكان، والرابطة النسائية لوسائط الإعلام في تترانيا، والمرفق العالمي لتنمية القدرات، وجهات أخرى، لا سيما في المناطق التي تتفشى فيها ممارسات تشوية الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر. وفي المناطق التي ثبت فيها ممارسة تشويه الأعضاء

---

(٣٥) جمهورية تترانيا المتحدة، العنف ضد الأطفال في تترانيا: نتائج مستقاة من دراسة استقصائية وطنية، ٢٠٠٩. دار السلام: اليونيسيف/المركز الأمريكي لمكافحة الأمراض والوقاية منها/جامعة موهيمبيلي للصحة والعلوم المرتبطة بها، آب/أغسطس ٢٠١١. وبُدئ في الدراسة في آب/أغسطس ٢٠١١ تحت رعاية وزارة تنمية المجتمعات المحلية، والشؤون الجنسانية ورعاية الطفل، في اجتماع رفيع المستوى شاركت فيه وكالات الأمم المتحدة، وأعضاء السلك الدبلوماسي، والوزارات المعنية، وممثلو المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية، وترأسته نائبة الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك، الدكتورة آشا - روز ميجيرو.

(٣٦) انظر، حكومة زنجبار الثورية، الخطة الوطنية لمواجهة العنف ضد الأطفال (٢٠١١-٢٠١٥)، زنجبار: حكومة زنجبار الثورية، ٢٠١١؛وحكومة تترانيا، خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد الأطفال والتصدي له (٢٠١٢-٢٠١٥) دار السلام: حكومة تترانيا، ٢٠١٢.

(٣٧) جمهورية تترانيا المتحدة، *Violence Against Children in Tanzania: From Commitments to Action – Key Achievements from the Multi-Sectoral "Priority Responses" to Address Violence against Children (2011-2012) and Priority Activities for 2012-2013*, المصدر نفسه، الصفحة ١:

التناسلية للإناث وممارسات ضارة أخرى، يجري العمل على زيادة توعية المجتمعات المحلية بالمضار التي تسببها تلك الممارسات للمرأة والفتاة. وتمت الموافقة على حل يتعلق بطقوس بديلة للاحتفال بانتقال الفتيات المعرضات لخطر تشويه أعضائهن التناسلية من مرحلة عمرية إلى أخرى، وتعزيز امكانية الوصول إلى العدالة.

٣٢ - وفي محاولة ترمي إلى تعزيز تنفيذ الأحكام المتعلقة بالجرائم الجنسية في الفترة ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩، كلفت لجنة إصلاح القانون في تنزانيا[٣٨] بإجراء دراسة لاستعراض مدى فعالية هذا القانون. وخلصت اللجنة في تقريرها الصادر في آذار/مارس ٢٠٠٩[٣٩] إلى نتائج منها، أن القوانين المتعلقة بالجرائم الجنسية لا تزال سارية وتفي بالأغراض التي وضعت من أجلها على الرغم من أن بعض الأحكام تحتاج إلى تحسينات لمواءمتها وتعزيزها[٤٠]؛ فضلا عن أن القوانين لا يمكن أن تُزيل وحدها التحديات القائمة في مجال الجريمة الجنسية؛ وينبغي أيضا تعزيز النظم الأخرى واستخدامها بفعالية في عملية التصدي للجرائم الجنسية في البلد.

٣٣ - وبالمثل، قامت الدولة الطرف، من خلال لجنة إصلاح القوانين في زنجبار[٤١]، باستعراض بعض القوانين التي تؤثر في النهوض بالمرأة والطفل ورفاههم. ومن بين هذه القوانين المرسوم المتلق بالأدلة[٤٢] وقانون محكمة القاضي (١٩٨٥).

٣٤ - ولتعزيز هذه القوانين، ما فتئت الدولة الطرف تنظم حملات توعية وبرامج إعلامية من أجل القضاء على تشوية الأعضاء التناسلية للإناث فضلا عن تقديم صورة إيجابية غير نمطية عن المرأة. وامتثلت أيضا الدولة الطرف لطلب اللجنة بتصميمها برامج للبحث عن مصاردر بديلة للدخل لفائدة من يمارسون مهنة تشوية الأعضاء التناسلية (المعروفون باسم ''نغاريبا''، باللغة السواحيلية) كمصدر للرزق. وفضلا عن ذلك، واصلت الدولة الطرف التعاون مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة في تنظيم حملات توعية عامة باستخدام وسائط

(٣٨) أنشئت لجنة إصلاح القوانين في تنزانيا بموجب أحكام قانون لجنة إصلاح القوانين في تنزانيا (١٩٨١)، الفصل ١٧١ R.E 2002 - ووفقا للمادة ٤ (١) من هذا القانون، تنص ولاية اللجنة على مراجعة جميع قوانين جمهورية تنزانيا المتحدة باستمرار بهدف تطويرها وإصلاحها بانتظام.

(٣٩) لجنة إصلاح القوانين في تنزانيا، ''تقرير استعراض وصياغة الاحكام المؤقتة لغرض تعديل قانون الجرائم الجنسية، بصيغتها المعدلة بموجب الأحكام الخاصة بالجرائم الجنسية، ١٩٩٨''، دار السلام: لجنة إصلاح القوانين في تنزانيا، آذار/مارس ٢٠٠٩.

(٤٠) المرجع نفسه، الفقرة ٤-١-١.

(٤١) أنشأت حكومة زنجبار الثورية لجنة إصلاح القوانين في عام ٢٠١١. ويرأس اللجنة قاض من المحكمة العليا في زنجبار، ومهمتها الإبقاء على قوانين زنجبار قيد الاستعراض المنتظم.

(٤٢) الفصل ٥ الصادر في عام ١٩١٧.

الإعلام المحلية والاستعانة بالقادة المحليين في القرى، مركزة على القضاء على الممارسات الوحشية والسيئة ضد المرأة والفتاة، والوقاية منها. وهذه الممارسات شائعة في مناطق مثل أروشا، ودودوما، وكيليمنجارو، ومانيارا، وشينيانغا، حيث تتفشى على نطاق أوسع حوادث العنف ضد النساء والاطفال، المتجذرة في الممارسات التقليدية والثقافية الضارة.

٣٥ - ونتيجة للتدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لمكافحة ظاهرة تشويه الأعضاء التناسلية للمرأة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اشارت الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا (٢٠١٠) إلى انخفاض طفيف في حالات تشويه الأعضاء التناسلية من ١٨ في المائة في عام ١٩٩٦[٤٣] إلى ١٥ في المائة في عام ٢٠١٠[٤٤]. بيد أن هذه الممارسات لا تزال قائمة في بعض المناطق حيث تفوق نسبة انتشارها ٦٠ في المائة، إذ بلغت في منطقة منيارا ٧١ في المائة وفي دودوما ٦٤ في المائة. وفي منطقة مارا، ارتفعت هذه النسبة قليلا من ٣٨ في المائة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥[٤٥] إلى ٤٠ في المائة في عام ٢٠١٠ وفقا للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا. ومع ذلك، سجلت مناطق أخرى انخفاضا طفيفا في ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وعلى سبيل المثال، سجلت منطقة أروشا انخفاضا طفيفا في ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث من ٥٩ في المائة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٥٥ في المائة في عام ٢٠١٠ وفقا للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا. ويعزى هذا الانخفاض إلى توفر الهياكل الأساسية على نطاق واسع، بما في ذلك شبكات الاتصالات والمعلومات مما يتيح لسكان الريف إمكانية الحصول على المعلومات. وفي الوقت نفسه، أسفرت التدخلات الهامة التي يقوم بها نشطون في المجال الإنساني من خلال مختلف الحملات في المناطق الريفية إلى زيادة إلمام المرأة والمجتمع المحلي ككل بالمعلومات المتعلقة بتأثير[٤٦] هذه الممارسات على المرأة.

٣٦ - وفي إطار مواصلة الدولة الطرف القضاء على هذه الممارسة، تعترف بأنها أحد أكثر قضايا العنف القائم على نوع الجنس أهمية وتترتب عليها آثار صحية خطيرة تتطلب اهتماما

(٤٣) جمهورية تنزانيا المتحدة، الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ١٩٩٦، دار السلام: المكتب الوطني للإحصاء، ١٩٩٧.

(٤٤) جمهورية تنزانيا المتحدة، الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠١٠، دار السلام: المكتب الوطني للإحصاء، ٢٠١١.

(٤٥) جمهورية تنزانيا المتحدة، الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠٠٤-٢٠٠٥، دار السلام: المكتب الوطني للإحصاء، ٢٠٠٥.

(٤٦) جمهورية تنزانيا المتحدة، ”تقارير تنزانيا الثالث والرابع والخامس عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، ٢٠٠٥-٢٠١١“، ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، الفقرة ١٩٨.

خاصا. وبناء على ذلك، عقدت الدولة الطرف العزم على رصد هذه المسألة من خلال الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا.

١-١-٥ العنف ضد المرأة

٣٧ - اتخذت الدولة الطرف العديد من التدابير لمعالجة العنف ضد المرأة. وللتغلب على هذه المشكلة، أنشأت الدولة الطرف لجنة وطنية متعددة القاطاعات لمنع العنف ضد المرأة والطفل والتصدي له (تنزانيا القارية)، ولجنة وطنية متعددة القاطاعات معنية بالعنف القائم على نوع الجنس (زنجبار) لمتابعة عمل الحكومة في قضايا الاعتداءات التي يتعرض لها الأطفال والنساء. ومن التدخلات الأخرى برنامج تعزيز قدرات المجتمعات المحلية، وهي برامج تنفذ في جميع المقاطعات في تنزانيا القارية وفي زنجبار. وترد أكثر حالات العنف البدني والجنسي والاجتماعي إلى وزارة الرعاية الاجتماعية والنهوض بالشباب والمرأة والطفل، ثم تعالج من خلال برنامج تعزيز قدرات المجتمعات المحلية. وعلى مستوى المستشفيات، تُلاحظ أربع فئات رئيسية من العنف. وفي الفترة من ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٠، بلغ مجموع حالات العنف ٥٠٨ حالات محاولة اغتصاب، و ١٤٦٨ حالة اغتصاب، و ٥٣٦ حالة حمل من الناجين من أعمال العنف القائم على نوع الجنس، كما سُجلت حالتا لواط في مستشفى منازي موجا في زنجبار، كانت ضحيتهما فتاتان.

٣٨ - وواصلت الدولة الطرف تنفيذ القانون الجنائي (الساري في تنزانيا القارية) وقانون الأحكام الخاصة المتعلقة بالجرائم الجنسية، ١٩٩٨، بصيغته المعدلة بموجب القانون الجنائي، والذي يجرم العنف العائلي وجميع أشكال الاعتداءات الجنسية.

٣٩ - ولدعم سياسة الحكومة والتزاماتها القانونية في زنجبار، تم إنشاء هياكل متعددة لمواجهة العنف القائم على نوع الجنس. وتعالج وحدة حماية الطفل التي إنشئت في عام ٢٠٠٩ لدى وزارة الرعاية الاجتماعية والنهوض بالشباب والمرأة والطفل، حالات محددة تشمل الأحداث المنكوبين. وهناك حاليا لجنة وزارية معنية بالعنف القائم على نوع الجنس تتولى التعجيل في النظر في حالات العنف هذه. وتضم اللجنة الوزراء المسؤولين عن الشؤون الدستورية والقانونية؛ والصحة؛ والتثقيف والتدريب المهني؛ والرعاية الاجتماعية والنهوض بالشباب والمرأة والطفل. وبالإضافة إلى هذه اللجنة، أنشئ العديد من الآليات على مستوى القواعد الشعبية وعلى المستوى الوطني لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس. وتشمل هذه الآليات مراكز جامعة للخدمات في المستشفيات الوطنية والمراكز الصحية في جميع مناطق زنجبار، وشبكات الرجال والقادة الدينيين، من بين آليات أخرى.

٤٠ - وبوجه خاص، أكدت الدولة الطرف أنه تم تدريب نحو ١ ١٩٦ شرطيا في الفترة ما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٤ على حقوق الإنسان عموما وعلى حقوق المرأة والطفل بشكل خاص[٤٧]. وكانت نتيجة هذه الدورات التدريبية إنشاء ٤١٧ مكتبا للشؤون الجنسانية وشؤون الطفل في مراكز الشرطة الرئيسية في كامل أنحاء البلد[٤٨]. وفي الفترة نفسها، تمكنت إدارة قوات الشرطة من تخصيص أماكن ومرافق لمكاتب الشؤون الجنسانية والطفل في ١٢ مركزا من مراكز الشرطة في تترانيا القارية وثلاثة مراكز للشرطة في زنجبار، وهي تسعى أيضا إلى توفير مرافق مماثلة في جميع مراكز الشرطة في البلد ككل. والقصد من فصل مكاتب الشؤون الجنسانية والطفل عن عمليات الشرطة العادية هو تعزيز الثقة في عمليات معالجة حالات الأطفال والنساء ضحايا الاعتداءات.

٤١ - ولتشغيل هذه المكاتب بفعالية، اعتمدت الدولة الطرف مبادئ توجيهية وإجراءات تشغيلية موحدة. واعتمدت أيضا خطة عمل مدتها ثلاث سنوات (٢٠١٣-٢٠١٦) في ست مناطق رائدة (دار السلام، ودودوما، وإيرينغا، وكيليمنجارو، ومارا، ومبايا)[٤٩]. وفيما يتعلق بزنجبار، أنشئت مكاتب الشؤون الجنسانية والطفل في مراكز الشرطة في كل من ماديما وموريا تشايكتشايك. وبالمثل، قام المدعي العام في زنجبار بوضع دليل يتضمن توجيهات للمدعين العامين تتعلق بمسائل العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وبالفعل، استفادت تترانيا من التجربة المكتسبة من تشغيل مكاتب الشؤون الجنسانية والطفل في كامل أنحاء البلد وإنشاء وتشغيل ستة مراكز جامعة للخدمات في زنجبار، استفادت من ذلك في إنشاء أول مركز جامع للخدمات في تترانيا القارية في مشتشفى أمانة في بلدية إيلالا في دار السلام. ويقدم هذا المركز الذي دُشّن في أعقاب حملة النشاط الجنساني التي تدوم ستة عشر يوما في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣، مجموعة عريضة من الخدمات للمرأة والطفل

---

(٤٧) انظر، Nyamandito, Pilly, "Nafasi ya Dawati la Polisi la Jinsia na Watoto na Utekelezaji Wake katika Mfumo wa Upelelezi", a paper presented at the National Criminal Justice Forum, held at Millennium Sea Breeze Resort, Bagamoyo, on 30 May 2014. وبلغ عدد أفراد الشرطة الذين دُربوا على إدارة مكاتب الشؤون الجنسانية والطفل ١ ٠٤٧ شرطيا في الفترة ما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٣، من بينهم ٦٦٤ شرطية و ٤٠٣ شرطة رجال. انظر، Gender and Children Desks/Tanzania Police Force, "Changamoto Zinazolikabili Dawati la Polisi la Jinsia na Watoto". أرسل التقرير إلى المستشار والوطني في ١١كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

(٤٨) جمهورية تترانيا المتحدة، *Violence Against Children in Tanzania (2011-2014): Achievements, Commitments, Priority Gaps (2011)*. وأعطى إشارة انطلاق العمل في أول مكتب للشؤون الجنسانية والطفل المفتش العام للشرطة في مركز الشرطة في أويستراباي (مقاطعة كينوندوني، دار السلام) في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

(٤٩) أُعدت خطة العمل هذه بالتعاون مع فريق التنسيق بين الشرطة والشركاء.

ضحايا الاعتداءات والعنف، تشمل العلاج الطبي، والمشورة النفسية، والمساعدة القانونية. وتم تعيين فريق من المتخصصين لتقديم هذه الخدمات. وفي زنجبار، انطلق العمل رسميا في مكتب الشؤون الجنسانية والطفل في مركز الشرطة في مويرا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

٤٢ - بيد أنه هناك تحديات كبيرة في مجال تشغيل مراكز الشؤون الجنسانية والطفل التابعة لمراكز الشرطة في الدولة الطرف، منها:

(أ) عدم كفاية مرافق تقديم الرعاية الفعالة للنساء والأطفال ضحايا الاعتداءات وأعمال العنف - مثل الغرف المنفصلة، والغرف الخاصة لإجراء المقابلات مع الضحايا/الشهود، ومحاكم الأطفال، وعدم كفاية المرافق اللازمة لتمكين موظفي الشرطة من القيام بإجراءات إثبات إدانة المجرمين المزعومين. ومن بين هذه المكاتب المنشأة حاليا والبالغ عددها ٤١٧ مكتبا، أمكن توفير غرفتين منفصلتين في ثماني مكاتب فقط، وتجهيز كل غرفة بالمعدات الكافية حتى تقوم هذه المكاتب بالمهام المنوطة بها.

(ب) ولا يزال مستوى تدريب أفراد الشرطة على الجوانب الفنية المتعلقة بالتحقيق ومحاكمة الجناة في قضايا العنف ضد المرأة والطفل متدنيا فضلا عن كيفية تقديم الدعم (المشورة النفسية وأشكال المساعدة الأخرى) للنساء والأطفال ضحايا العنف والاعتداءات؛

(ج) وتحدث معظم حالات الاعتداء والعنف ضد النساء والأطفال على مستوى الأسرة[٥٠]. ولا يبلغ الكثير من الضحايا وأقاربهم عن الاعتداءات والعنف ضد النساء إلى

(٥٠) في عام ٢٠١١، أصبحت تنزانيا أول بلد في أفريقيا يقوم بدراسة وطنية عن العنف ضد الأطفال تشير في جملة أمور، إلى أن نحو ثلث الأطفال الإناث وطفل واحد من بين كل ستة أطفال ذكور يتعرضون للاعتداء الجنسي قبل بلوغهم سن الثامنة عشرة. جمهورية تنزانيا المتحدة، *Violence Against Children in Tanzania*: نتائج مستقاة من دراسة استقصائية وطنية، ٢٠٠٩، دار السلام: اليونيسيف/المركز الأمريكي لمكافحة الأمراض والوقاية منها/جامعة موهيمبيلي للصحة والعلوم المرتبطة بها، آب/أغسطس ٢٠١١. وفي الواقع، تشهد الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال (المشار إليها فيما يلي بدراسة العنف ضد الأطفال)، التي قدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة في عام ٢٠٠٦، تشهد أنه على الرغم من أن العديد من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان تنص على حق الطفل في الحماية من جميع أشكال العنف، لا يزال العديد من بلدان العالم تتجاهل هذا الحق. وكشفت الدراسة أن العنف ضد الأطفال بأشكاله المتعددة لا يزال يمارس باستمرار وعلى نطاق واسع ضد الأطفال. ويعتبر ذلك في العديد من المجتمعات في العالم أمرا مقبولا اجتماعيا وثقافيا. وتكشف الدراسة أيضا عن مستويات مثيرة للصدمة من العنف ضد الأطفال في أماكن مثل الأسرة التي كانت تعتبر مكانا آمنا للطفل ولكنها أصبحت غير آمنة. وتضمنت الدراسة وصفا لأشكال من العنف ضد الأطفال مثيرة للجزع، وذكرت أن الأطفال يتعرضون للضرب المبرح، والتعذيب، والاعتداء الجنسي، وربما القتل على أيدي الكبار الأوصياء الذين عُهد إليهم بمهمة رعايتهم اليومية. انظر، الأمين العام للأمم المتحدة، دراسة عن العنف ضد الأطفال، نيو يورك: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦ (A/61/299).

مكاتب الشؤون الجنسانية والطفل؛ ويلجأون بدلا من ذلك إلى تسويتها على مستوى الأسرة بصرف النظر عن درجة الضرر الذي يلحق بالمرأة الضحية من جراء أعمال العنف وسوء المعاملة؛ و

(د) تدني مستوى وعي الجمهور بالعنف ضد الأطفال، وهو ما يجعل من الصعب جدا على مكاتب الشؤون الجنسانية والطفل العمل بفعالية لمكافحة العنف ضد المرأة والقضاء عليه.

٤٣ - وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدولة الطرف هي البلد المضيف لحملة فلنتحد الافريقية (Mount Kilimanjaro Climb–"Speak Out, Climb Out)، التي تهدف أساسا إلى توعية الناس وحشد المجتمعات المحلية من أجل القضاء على العنف ضد المرأة والفتاة من خلال العمل ومساعدة الدول الأعضاء ودعم الجهود التي تبذلها المنظمات النسائية ومنظمات المجتمع المدني منذ وقت طويل. وتسعى أيضا الحملة إلى حشد الالتزامات الوطنية من الحكومات الأفريقية، ومنظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص والشركاء في التنمية، باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع العنف ضد المرأة والفتاة، وتقديم الخدمات للناجيات والقضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب عن طريق محاكمة مرتكبي جرائم العنف. وتهدف الحملة إلى إشراك الرجال والفتيان والشباب والشخصيات البارزة والفنانين والرياضيين والقطاع الخاص وجهات أخرى. وهذا عنصر إقليمي في الحملة العالمية التي أطلقها الأمين العام للأمم المتحدة في عام ٢٠١٠.

٤٤ - ونُظمت حملة تسلق جبل كيليمنجارو كجزء من حملة فلنتحد الأفريقية من أجل إنهاء العنف ضد المرأة والفتاة في افريقيا. وشارك في هذه الحملة ٧٤ متسلقا يمثلون ٣٦ بلدا أفريقيا، و ١٤ وكالة تابعة للأمم المتحدة، ومؤسسات تجارية، ونشطون في مجال حقوق المرأة ومنظمات من المجتمع المدني، وممثلو حكومات وشخصيات بارزة وناجون من العنف. وشارك ممثلو حملة فلنتحد الأفريقية في حملة على نطاق القارة من أجل إنهاء العنف ضد المرأة والفتاة في أفريقيا، ووصل ١٦ متسلقا إلى أعلى نقطتين، هما قمة جلمان وقمة أوهورو.

٤٥ - وتكرس أيضا الدولة الطرف جهودها من أجل تنفيذ حملة "إعلان عدم التسامح مطلقا الآن" بشأن العنف الجنسي والجنساني. وفيما يلي أهداف الحملة: التوعية باستفحال العنف الجنسي والجنساني؛ وزيادة فهم الحلول التي يمكن استغلالها بفعالية، وتعزيز المسؤولية والعمل الجماعي؛ وإبراز أهمية حملة عدم التسامح مطلقا بشأن العنف الجنسي والجنساني من أجل تعزيز القيادة والالتزام السياسيين على الصعيد الوطني للتعجيل بالقضاء على جميع

أشكال العنف ضد المرأة والطفل؛ ودعم وتعزيز البيئة السياسية والبرنامجية للتعجيل بالقضاء على جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني.

٤٦ - وتركز حملة عدم التسامح مطلقا بشأن العنف الجنسي على التزام الحكومات باتخاذ التدابير والإجراءات المناسبة لمنع العنف ضد المرأة والفتاة والتصدي له. وسيتم إنشاء آليات مؤسسية على الصعيدين دون الوطني والوطني من أجل كفالة تنفيذ ومتابعة تعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة التمييز ضد المرأة والفتاة، وجمع البيانات بشأن العنف ضد المرأة ومؤشرات التنمية؛ ومكافحة ظاهرة إفلات مرتكبي جرائم العنف ضد المرأة من العقاب، وتحسين امكانية الوصول إلى العدالة.

١-١-٦ الإتجار بالبشر واستغلال بغاء النساء

٤٧ - قامت الحكومة، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، بتنظيم خمس دورات تدريبية وتوعوية لفائد الشرطة، والمدعين العامين، والقضاة والمرشدين الاجتماعيين. وشملت هذه الدورات التدريبية ٣٠ مشاركا من بينهم ١٤ امرأة. ونُظمت الدورات في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ على التوالي، استنادا إلى التحقيقات في جرائم الإتجار بالبشر ومحاكمة مرتكبيها. وأسفر ذلك عن وضع القانون المتعلق بقوة الشرطة التزانية لمكافحة الإتجار بالبشر في عام ٢٠٠٨، ودليل المدربين على إجراء التحقيقات والمقابلات (بما في ذلك قضايا الإتجار بالأطفال.) ونُظمت سلسلة من الدورات التدريبية لفائدة موظفي منظمات المجتمع المدني على كيفية تقديم المساعدة للأطفال ضحايا الإتجار بالبشر، كما جرى إعداد دليل لمنظمات المجتمع المدني لغرض تنفيذ قانون مكافحة الاتجار بالبشر لعام ٢٠٠٨، الذي يركز بوجه خاص على التعرف على ضحايا الاتجار بالبشر (بما في ذلك الأطفال الضحايا) وتقديم المساعدة المباشرة لهم. وفي عام ٢٠١٤، جرى تنظيم سلسلة من الدورات التدريبية لفائدة الصحفيين من كل من أروشا، ودار السلام، ودودوما، وكيغوما، وموانزا، وزنجبار على الإبلاغ عن حالات الإتجار بالبشر، وإعداد مبادئ توجيهية لوسائط الإعلام عن كيفية الإبلاغ عن حالات الاتجار بالبشر دون تجريم الضحايا مرة أخرى (بما في ذلك الأطفال). ونُظمت أيضا دورات تدريبية لفائدة السلطات الحكومية على منع الاتجار بالأطفال ووضع قوانين داخلية في القرى التي يعملون فيها لمنع الاتجار بالأطفال وإعداد مواد لتوعية الناس بمنع الاتجار عموما، مثل المعلقات الجدارية، والمطويات، واللافتات، والرسائل الإخبارية وتوزيعها على مختلف الجهات المعنية ومقدمي الخدمات والمدارس العمومية.

٤٨ - وتعكف الدولة الطرف على وضع الصيغة النهائية للوائح تنفيذ قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص (٢٠٠٨)، كما اعتمدت موارد (وإن كانت ضئيلة) لتنفيذ خطة العمل

الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧ التي تشمل خدمات الحماية والدعم للأطفال.

٤٩ - وتم أيضا إنشاء لجنة وطنية لتتولى تنسيق تنفيذ هذا القانون. وعلاوة على ذلك، قامت وزارة الشؤون الداخلية ووزارة الصحة والرعاية الاجتماعية في الدولة الطرف، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، بإعداد مشروع إجراءات تشغيلية دائمة لتعتمد في وقت لاحق بعد التشاور مع الجهات المعنية من الدول ومن غير الدول. والهدف من الإجراءات التشغيلية هو مساعدة ضحايا (بمن فيهم النساء) الاتجار بالبشر. وفي تموز/يوليه ٢٠١٤، عقدت أمانة مكافحة الاتجار بالبشر والجهات صاحبة المصلحة الأخرى مثل الشرطة، والمدعين العامين، والقضاة، وموظفي الرعاية الاجتماعية، والأطباء والمنظمات غير الحكومية، اجتماعا لتطوير مشروع الإجراءات التشغيلية الدائمة التي ستحدد صيغة القوانين ومسؤوليات جميع الأطراف المعنية وتنص على مبادئ توجيهية لإدارة القضايا وتبادل المعلومات. وفضلا عن ذلك، اعتمدت الدولة الطرف خطة عمل لمكافحة الاتجار بالبشر، وقد بلغت المراحل النهائية لوضع لوائح لتنفيذ قانون مكافحة الاتجار.

٥٠ - ونظمت الدولة الطرف، بالتعاون مع الشركاء في التنمية، دورة تدريبية لفائدة موظفي السجون بهدف إنشاء إطار من المساعدين القانونيين للعمل في مرافق السجون لتقديم المساعدة القانونية، في جملة خدمات أخرى، للنساء والأطفال؛ وقدمت المساعدة القانونية المباشرة لما مجموعه ٥١٥ لاجئا في تنزانيا، من بينهم ٤٠٤ من الذكور (٥ قاصرون) و ١٠١ من النساء. وفي عام ٢٠١٤، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين العمل مع مركز تقديم المساعدة القانونية للمرأة ووزارة الداخلية، والجهاز القضائي ولجنة إدارة القضايا في تنزانيا من أجل تقديم خدمات المساعدة القانونية لجميع اللاجئين المساجين وتمثيلهم في المحاكم، ولا سيما لتحسين توفير المساعدة القانونية للنساء والأطفال في السجون. وعملت المفوضية على نحو وثيق مع وزارة الداخلية (إدارات الشرطة، والهجرة والسجون وخدمات اللاجئين) والمنظمة الدولية للهجرة من أجل تعزيز قدرات الدولة في مجال حماية اللاجئين والهجرة الدولية. و تم بوجه خاص، تنظيم سلسلة من أنشطة تكوين الأفرقة لغرض فرز ملتمسي اللجوء وتحديد هوياتهم من بين المهاجرين غير القانونيين، وتقديم التسهيلات للأشخاص الذين يرغبون في العودة الطوعية إلى بلدانهم الأصل. وبذلت مفوضية شؤون اللاجئين ما في وسعها من جهد لوضع مذكرة تفاهم مع مختلف المؤسسات الحكومة مثل الجهاز القضائي، ومقر إدارة السجون، ووكالة تسجيل الإعسار والوصاية، والهيئة الوطنية لتحديد الهوية، من أجل مواءمة وحماية حقوق اللاجئين ووضعهم القانوني.

١-١-٧ المشاركة في الحياة السياسية والعامة

٥١ - اتخذت الدولة الطرف العديد من التدابير من أجل تعزيز مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية في صنع القرارات في جميع مجالات الحياة العامة والحياة المهنية[٥١]. وفي هذا الصدد، اتخذت الدولة الطرف تدابير دستورية وتشريعية وسياسية وإدارية لكفالة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة ومساواتها مع الرجل. وبوجه خاص، تقضي المادة ٦٦ (١) (ب) من دستور تترانيا (١٩٧٧) بألا تقل نسبة تمثيل المرأة من بين جميع أعضاء البرلمان في الجمعية الوطنية عن ٣٠ في المائة. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، ارتفع عدد المقاعد الخاصة بالنساء في البرلمان من ٤٨ مقعدا في عام ٢٠٠٥ إلى مائة ومقعدين (١٠٢) في عام ٢٠١٣ لتصل بذلك نسبة التكافؤ بين الجنسين إلى امرأة واحدة لكل رجلين. وكما وردت الإشارة إلى ذلك في الجدولين ١ و٣ في المرفق ألف، فقد ازداد عدد النساء في هيئات صنع القرار زيادة كبيرة. ويقارن الجدول أدناه بين تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار في تترانيا في عام ٢٠٠٤ وفي عام٢٠١٣.

٥٢ - بيد أن المادة ٥٤ من دستور جمهورية تترانيا المتحدة المقترح تنص على أن المرأة حرة في أن تشارك دون أن تتعرض إلى أي تمييز في جميع الانتخابات أو الترشح لشغل المناصب الحكومية القيادية.

٥٣ - وفي تترانيا القارية، بذلت الدولة الطرف جهودا من أجل التأكد من زيادة عدد النساء المستشارات في جميع الأحياء كما هو مبين في الجداول من ١ إلى ٣ في المرفق ألف. وحاليا صارت إجراءات الانتداب والاختيار في الخدمات العامة تخضع للصكوك القانونية التالية: قانون الخدمة العامة (٢٠٠٢)[٥٢]؛ لوائح الخدمة العامة (٢٠٠٣)؛ مخطط الخدمة العامة (٢٠٠٣)؛ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعمالة؛ مخطط الخدمة؛ والتعميمات الرسمية[٥٣]. وتنص اللائحة رقم ٤ من لوائح الخدمة العامة (٢٠٠٣) على منح الأولوية للنساء في عملية التوظيف والاختيار في حالة تساوي مؤهلات المرشح الذكر والمرشح الأنثى؛ ويجب اختيار

(٥١) أُتخذت هذه التدابير عملا بأحكام المادتين ٧ و ٨ من الاتفاقية وتوصية اللجنة رقم ٢٣ المتعلقة بمشاركة المرأة في الحياة العامة.

(٥٢) القانون رقم ٨ الصادر في عام ٢٠٠٢، بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ١٨، الصادر في عام ٢٠٠٧. (الذي أنشئ بموجبه مجلس أمانة التوظيف لتيسير التعيينات في الخدمة العامة).

(٥٣) Shangali, T.W., "Recruitment and Selection in the Public Service:The Case of Tanzania". ورقة مقدمة في مؤتمر رابطة الكمنولث للإدارة العامة والتنظيم بشأن الحكم المتميز: إدارة الامكانات البشرية، المعقود في أروشا، تترانيا، في الفترة من ٢ إلى ٥ آذار/مارس ٢٠٠٩.

المرشح الأنثى من أجل الزيادة في عدد النساء العاملات في الحياة العامة. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الدولة الطرف تنفيذ هذا القانون.

٥٤ - ومع ذلك، لا تزال الدولة الطرف تواجه عددا من التحديات في تحقيق هدف تحسين مركز المرأة من أجل أن تشارك في الحياة العامة وفي الحياة السياسية على قدم المساواة مع الرجل. ومن هذه التحديات التراث التقليدي والثقافي لبعض المجتمعات التنزانية التي جعلت النساء فئة مهمشة بحرمانهن من فرص التعلم، ولذلك صارت المرأة تفتقر إلى المؤهلات التي تمكنها من شغل مختلف الوظائف في الخدمة العامة. وللتخفيف من حدة هذه الصعوبات، شرعت الدولة الطرف في تنظيم حملات توعية عامة على النحو المبين أدناه.

٥٥ - وكما يتبين من الجدول ٢ في المرفق ألف، وفيما يتعلق بزنجبار، فقد استجابت الدولة الطرف لهذه التوصية عن طريق قيامها بوجه خاص باتخاذ تدابير عملية في شكل قوانين وسياسات وبرامج الهدف منها تغيير مركز المرأة من مركز التهميش إلى مركز الشراكة والكرامة والمساواة. وعلى إثر مراجعة دستور زنجبار في عام ٢٠٠٣، ازداد عدد المقاعد الخاصة بالمرأة في مجلس النواب خلال الفترة من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٩ بنسبة ٣٠ في المائة، فأصبحت بذلك نسبة تكافؤ الجنسين امرأة واحدة إلى ثلاثة رجال. وأسفر التعديل الدستوري العاشر على دستور زنجبار في عام ٢٠١٠ على الزيادة في عدد النساء إلى ٤٠ في المائة من جميع الأعضاء الذين يتكون منهم مجلس النواب. وعلاوة على ذلك، اعتمدت أيضا بلدية زنجبار مبدأ تمثيل النساء بنسبة ٣٠ في المائة من المستشارين. وفي الوقت الراهن، يبلغ عدد المستشارات ٢١ مستشارة من بين ١٤١ مستشارا. وفي بقية الفئات الأخرى، تفوق نسبة الرجال نسبة النساء الممثلات تمثيلا ناقصا في مختلف مستويات صنع القرار في الحكومة وفي المنظمات غير الحكومية وصولا إلى مستوى الأحياء.

٥٦ - وتعززت أيضا مشاركة المرأة في التنظيمات والعمليات السياسية الرئيسية في الدولة الطرف من خلال إتاحة المحافل لها لتمكينها من المضي قدما ببرامجها. ويسمح دستور زنجبار لمجلس النواب بإنشاء لجان دائمة في الهيئة التشريعية. وبناء على ذلك، تم إنشاء العديد من اللجان من أهمها لجنة النهوض بالمرأة والرعاية الاجتماعية ولجنة الدستور وحقوق الإنسان التي تناقش المسائل الجنسانية قبل عرضها على المجلس. وأنشئت أيضا جمعية النساء أعضاء مجلس النواب. وتحققت تحسينات في مجال مشاركة المرأة في عملية صنع القرار في زنجبار في الفترة من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٤. وعلى سبيل المثال، وكما هو مبين في الجدول ٢ من المرفق ألف، تبلغ نسبة النساء الوزيرات ١٩ في المائة (أي أربع وزيرات)، وتبلغ نسبة نائبات وزير ٥٧ في المائة (أي أربع نائبات وزير).

٥٧ - وفضلا عن ذلك، تبلغ نسبة النساء من بين أعضاء مجلس النواب ٣٣ في المائة، وتبلغ نسبتهن من قضاة المحكمة العليا ٣٣ في المائة، ويمثلن ٢١ في المائة من القضاة في زنجبار. وعلى المستوى الوزاري، هناك ٢٥,٨ في المائة من المديرين القطاعيين من النساء و ١٧,٦ في المائة من الأمناء الرئيسيين من النساء كذلك. وإلى جانب ذلك، هناك امرأة واحدة تعمل كمفوضة إقليمية من بين كل أربعة مفوضين. وتبلغ نسبة النساء من مفوضي المقاطعات ٢٠ في المائة. وتبلغ نسبة النساء على مستوى الأحياء البلدية- شيحا - (أدنى مستوى إداري في زنجبار) ٨ في المائة من جملة ٣٣٩ شيحا. وفي جزيرة بينمبا، هناك خمس موظفات من بين ١١ موظفا يمثلون الوزارات الحكومية في بينمبا، عينوا في هذه الوظائف منذ شباط/فبراير ٢٠١٢.

٥٨ - ولتعزيز مشاركة النساء الشابات في عملية صنع القرار، أنشأت الحكومة الثورية في زنجبار مجلس الشباب، ويتضمن قانون إنشائه ولوائحه، الصادرة في ٢٠١٤ أحكاما تراعي الاعتبارات الجنسانية في عملية التعيين وتنص على تعميم المسائل الجنسانية في برامج الشباب وأنشطتهم.

٥٩ - وعملا بأحكام المادة ٤ من الاتفاقية، تقر الدولة الطرف بأن المسألة الجنسانية مسألة شاملة لجميع القطاعات. وعلى هذا الأساس، توفر سياسة النهوض بالمرأة أساسا لتعميم المنظور الجنساني في عمليات التخطيط والتنفيذ والرصد والتقييم في مجموعة عريضة من المجالات مثل الممارسات والعمليات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية. ونظرا لأن الاستراتيجية الوطنية الثانية للنمو والحد من الفقر في تنزانيا (MKUKUTA II) والاستراتيجية الثانية للحد من الفقر في زنجبار (MKUZA II) تتناولان هذه المسائل الجنسانية بصورة شاملة في المجموعات الثلاث من أهدافها وأنشطتها: النمو والحد من الفقر؛ والخدمات الاجتماعية والرفاه، والحكم الرشيد والوحدة الوطنية. ولذلك تدعو كل من الاستراتيجية الوطنية الثانية للنمو والحد من الفقر في تنزانيا (MKUKUTA II) والاستراتيجية الثانية للحد من الفقر في زنجبار (MKUZA II) إلى إشراك جميع الجهات الفاعلة وجميع القطاعات، بما في ذلك الحكومة المركزية، والوزارات والإدارات والوكالات الحكومية، والسلطات الإقليمية والمحلية، والقطاع الخاص، وأرباب العمل، والمنظمات العمالية، والشركاء في التنمية، ومنظمات المجتمع المدني. وفي زنجبار، أنشأت أيضا الدولة الطرف لجانا شاملة لجميع القطاعات في جميع المجالات العامة. ومن أهم وظائف هذه اللجان كفالة تعميم المنظور الجنساني في السياسات والبرامج والخطط والميزانيات القطاعية لكل منها.

٦٠ - وتستند الاعتبارات السياساتية المذكورة سابقا إلى الشرط المنصوص عليه في الدستور والذي يحدد حصة تمثيل المرأة في مجلس نواب زنجبار بنسبة ٤٠ في المائة من الأعضاء المكونين له[٥٤]؛ و ٣٠ في المائة من أعضاء الجمعية الوطنية لجمهورية تنزانيا المتحدة ككل[٥٥]. وهذا الشرط الدستوري هو إجراء خاص مؤقت الهدف منه التعجيل بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في كل من مجلس النواب والجمعية الوطنية لجمهورية تنزانيا المتحدة.

٦١ - ونفذت الدولة الطرف برامج/أنشطة توعية بشأن أهمية مشاركة المرأة في صنع القرارات بالنسبة للمجتمع ككل وأهمية تطوير برامج التدريب والتوجيه المحددة الأهداف بالنسبة للنساء المرشحات لشغل الوظائف العامة. وقامت الدولة الطرف بوجه خاص، ومن خلال مكتب الرئيس (إدارة الخدمات العامة)، بوضع برامج توجيهية للنساء العاملات في الخدمة العامة، وقام المكتب في عام ٢٠١٢ بتنفيذ برنامج توجيهي شمل ٥٥ امرأة تشغلن وظائف مختلفة في الخدمة العامة.

٦٢ - ومن التحديات الكبيرة التي تواجهها الدولة الطرف في مجال تحسين توعية عامة الناس وبناء قدرات المرأة عدم كفاية الميزانية المخصصة لغرض التنفيذ التدريجي لبرامج التوجيه وتشغيل المزيد من النساء. وتغلبت الدولة الطرف على هذه الصعوبة بفضل الدعم الذي تلقته من المنظمات الدولية، ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، التي تساعد في تكميل عمل الدولة الطرف في هذا السياق.

٦٣ - وبالتعاون مع الجهات الفاعلة من غير الدول، ولا سيما منظمات المجتمع المدني، نظمت الدولة الطرف برامج تدريبية على مهارات القيادة والتفاوض لفائدة القيادات النسائية حاضرا ومستقبلا. ونتيجة لذلك، ازداد عدد النساء المشاركات في المناصب القيادية ومناصب صنع القرارات في المستويات العليا على إثر تنفيذ البرامج الحكومية المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري الملحق بها من خلال تمكين المرأة من اكتساب مهارات القيادة والتفاوض. وأرباب العمل ملزمون بموجب الأوامر الدائمة المتعلقة بالعمالة والسياسة الإدارية والخدمة العامة، الصادرة في عام ٢٠٠٩، بتدريب الموظفين وتنمية قدراتهم. وتنص هذه الأوامر على تشجيع المزيد من النساء على الالتحاق بمعاهد التعليم العالي لمواصلة الدراسة. وعلاوة على ذلك، قامت الدولة الطرف بتدريب

(٥٤) المادة ٦٧ (١) من دستور زنجبار (١٩٨٤)، بصيغتها المعدلة في عام ٢٠١٠.

(٥٥) المادة ٦٦ (١) من دستور تنزانيا.

٢٥١ امرأة من مختلف الفئات المهنية في إطار برنامج إصلاح الخدمة العامة، اللاتي اكتسبن المهارات اللازمة لشغل وظائف مختلفة في مجال الخدمة العامة.

٦٤ - وتواجه الدولة الطرف عددا من التحديات فيما تبذله من جهود لتدريب المزيد من النساء وبناء قدراتهن ليشغلن وظائف قيادية في المستقبل. ومن هذه التحديات الافتقار بصورة دائمة للتمويل الكافي و/أو المستدام لدعم الكثير من النساء للمشاركة في التدريب المذكور. وتكمن الصعوبة الأخرى في عدم رغبة بعض النساء الموظفات في المشاركة في التدريب خشية تعريض علاقاتهن الزوجية للخطر. وفضلا عن ذلك، فإن الكثير من موظفات الخدمة العامة يشغلن وظائف في رتب متدنية لا تتوفر لهن فيها فرص لمواصلة الدراسة. ومع ذلك، سعت الدولة الطرف إلى تجاوز هذه التحديات من خلال التوعية بضرورة مواصلة المرأة للدارسة، وأقامت أيضا تعاونا مع عدد من الشركاء في التنمية لدعم المزيد من النساء في محاولتهن مواصلة دراستهن.

٦٥ - واتخذت الدولة الطرف عددا من التدابير الرامية إلى التوعية بمشاركة المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة. وفي زنجبار، يتواجد عدد كبير من النساء من بين كبار الموظفين الحكوميين في الوزارات القطاعية وفي الإدارات الحكومية المحلية. وتسعى زنجبار من خلال دستورها (بصيغته المعدلة في عام ٢٠١٠) إلى كفالة تواجد المرأة في هياكل صنع القرار الرئيسية. وتنص المادة ٦٧ (١) على تخصيص نسبة ٤٠ في المائة لتمثيل المرأة. وفيما يتعلق بأنشطة التوعية بأهمية مشاركة المرأة في الحياة السياسية وفي الحياة العامة في زنجبار، يلاحظ أن أنشطة التوعية بمشاركة المرأة في صنع القرار عادة ما تستهدف المرشحات لتلك المناصب، وتُنفذ بشكل دوري في إطار الانتخابات الوطنية. كذلك، تقوم مختلف المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني بتنظيم دورات تدريبية لفائدة القادة المحتملين وعامة الجمهور من أجل حفز النساء على المشاركة في الانتخابات العامة. وعلى سبيل المثال، وفرت الدولة الطرف التدريب، من خلال مشروع ''ويزا'' (WEZA)، وهو مشروع مدته أربع سنوات، يشترك في تمويله الاتحاد الأوروبي/مؤسسة الرعاية النمساوية، وتنفذه مؤسسة الرعاية التزانية والرابطة التزانية للعاملات في وسائط الإعلام، بالتعاون مع منتدى النساء الأفريقيات العاملات في حقل التربية والتعليم، ورابطات المحاميات في زنجبار، بصفتها مؤسسات شريكة) لما يزيد عن ٣ ٥٣٣ امرأة في زنجبار على تحسين دخلهن والتغلب على العوائق الاجتماعية والثقافية والسياسية التي تحول دون تمكينهن. وفي بينمبا، شاركت المنظمات غير الحكومية التالية في توفير التربية الوطنية بهدف تمكين المرأة من المشاركة في الحياة السياسية والحياة العامة: منظمة PIRO، ورابطة الأشخاص ذوي الإعاقة في زنجبار، مركز الخدمات القانونية في زنجبار، ورابطة المنظمات غير

الحكوميـــة في زنجبـــار، و UWAWEZA، و WECOC، و SPWCR، و YOPA، و PACSO، و ZLSC، و YOEPA.

١ - ١ - ٨ الجنسية

٦٧ - في محاولة لتعجيل عملية تعديل قانون الجنسية (١٩٩٥) حتى يتواءم تماما مع أحكام المادة ٩ من الاتفاقية، تعكف الدولة الطرف على مراجعة هذا القانون وفقا للأحكام المقترحة في مشروع الدستور. وتنص الفقرات من ١ إلى ٦ من المادة ٦٨ من الدستور على منح أي امرأة أو رجل متزوج من مواطن أو مواطنة تنزانية ودام ذلك الزواج مدة خمس سنوات دون انقطاع، الحق في طلب الجنسية إن كان يرغب في ذلك. والهدف من هذه الأحكام هو منح الحق في طلب الحصول على الجنسية التنزانية لكل من الرجل والمرأة دون تمييز. وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة ٣ من المادة ٦٨ من الدستور على أن كل شخص حصل على الجنسية التنزانية بموجب الفقرة ٢ يحق له الاحتفاظ بها حتى بعد انفصاله عن زوجه ما لم يقرر الزوج أو الزوجة التخلي عنها[٥٦].

١ - ١ - ٩ التعليم

٦٨ - تسعى الدولة الطرف في إطار العمل على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في مجال التعليم، إلى تعزيز إمكانية وصول المرأة للتعليم، والتدريب والعمالة، مع التركيز على قطاع التعليم بوصفه أحد القطاعات الرئيسية المدرج في إطار برنامج ''تحقيق نتائج باهرة الآن'' الذي يهدف إلى تحقيق انجازات كبيرة ملموسة في المجال الأقتصادي. وتتحقق تحسينات متزايدة في العديد من مجالات تعليم المرأة والفتاة وتدريبهن. غير أن هذه التحسينات تتركز في مجموعة ضيقة من المجالات. فالفروق الجنسانية في مجال التعليم والتدريب تؤثر على هؤلاء النسوة والفتيات في مرحلة لاحقة من أعمارهن. ونتيجة لذلك، تعمل أعداد كبيرة من النساء تفوق أعداد الرجال كثيرا في وظائف منخفضة الأجور ومخصصة في غالب الأحيان للنساء مثل التمريض والتدريس. وعلى العكس من ذلك، فإن المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا في مجالات العلوم والهندسة وعلوم الحاسوب والمجالات التكنولوجية الأخرى.

(٥٦) المادة ٢٧٩ (١) (د) من المشروع الثاني لدستور جمهورية تنزانيا المتحدة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣). وتنص المادة ٢٦٨ من المشروع الثاني للدستور على أن الفترة ما بين ٢٠١٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ هي فترة انتقالية سيتم خلالها تعديل القوانين في الدولة الطرف إو إنفاذها بطريقة مطابقة لأحكام الدستور الجديد.

٦٩ - وعملا بتوصية اللجنة القاضية بأن على الدولة الطرف أن تعزز امتثالها لأحكام المادة ١٠ من الاتفاقية وتزيد من توعية المجتمع بأهمية التعليم بوصفه حقا من حقوق الإنسان وعاملا أساسيا لتمكين المرأة من العمل، تكفل الدولة من خلال سياسة التعليم والتدريب التي اعتمدتها في عام ١٩٩٥ (تنزانيا القارية)، بصيغتها المنقحة في حزيران/يونيه ٢٠١٤، تكفل امكانية الوصول إلى فرص التعليم والتدريب على قدم المساواة بين الفتيات والفتيان والنساء والرجال.

٧٠ - وفي تنزانيا القارية، تقلصت كثيرا الفجوة بين الجنسين في المدارس الابتدائية[٥٧]. وكانت نتيجة ذلك أن تمكن عدد أكبر من النساء من إتمام تعليمهن. ووفقا للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لم ينه المرحلة الابتدائية سوى ٥٠ في المائة من الفتيات و ٤٩ في المائة من الفتيان. وتقل نسبة الذكور قليلا عما كانت عليه في الدراسة التي شملت الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (٥٢ في المائة) (المكتب الوطني للإحصاء ومؤسسة ORC Macro، 2005) ونتيجة لبدء العمل بنظام التعليم الأساسي التكميلي، التحق بالمدارس في عام ٢٠٠٩ فقط ٩٨٩ ٨٢ تلميذا منهم ٨٩٨ ٣٥ إناثا و ٠٩١ ٤٧ ذكورا. ويهدف هذا البرنامج إلى الحد من عدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس. وارتفع عدد الفتيات خريجات التعليم الثانوي الذي تشمل مناهجة الدراسية مواد العلوم، والتكنولوجيا، والهندسة والرياضيات، من ٦١٥ ٤ فتاة في عام ٢٠١٠ ليصل إلى ٥٠١ ٨ فتاة في عام ٢٠١٤ والتحقن بالجامعات والكليات. وارتفع كثيرا عدد الإناث في البرامج العلمية من ٦١٩ ١٠ فتاة في السنة الدراسية ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٢٤١ ١٦ فتاة في السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣، أي بزيادة قدرها ٩٤. ٥٢ في المائة. وبلغت نسبة الإناث في السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣ ما قدره ٣٣. ٣١ في المائة فقط من مجموع الطلاب المسجلين في المجالات العلمية. وارتفع أيضا عدد الإناث في المجالات الأدبية من ٩٤٧ ٢٧ طالبة في السنة الدراسية ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١٥٩ ٥٦ طالبة في السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣، بزيادة قدرها ٩٥. ١٠٠ في المائة، لكن عدد الطالبات في السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣ بلغ ما نسبته ٦٥. ٣٧ في المائة من مجموع الطلاب المسجلين في الآداب.

٧١ - وفيما يتعلق بزنجبار، نفذت الدولة الطرف تدابير لكفالة توفير فرص متساوية للفتيات والنساء للوصول إلى جميع مراحل التعليم، ولمواصلة الفتيات دراستهن وتعزيز تنفيذ

(٥٧) ووفقا للبيان القطري الموجز المتعلق بتوفير التعليم للجميع في تنزانيا (٢٠١٢)، حققت تنزانيا مؤشر تكافؤ بين الجنسين قدره ١,٢ في التعليم الابتدائي. بيد أنه لا تزال هناك تباين كبير بين الجنسين في الوصول إلى التعليم حسب مستويات دخل الأسرة، إلى جانب تفاوت كبير في حجم الموارد المخصصة للتعليم.

سياسة العودة إلى المدرسة لتشجيع الفتيات على العودة إلى المدارس في زنجبار بعد وضع حملهن. وعلى مستوى التعليم الابتدائي، ارتفع معدل التسجيل الإجمالي إلى ١٢١,٥ في المائة في السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣ (٨٠٦ ١٧ فتى و ٨٤٣ ١٧ فتاة) من ١١٨,٥٠ في المائة، معدل السنة الدراسية ٢٠١١-٢٠١٢. وتعكس هذه الزيادة في جانب منها الجهود التي يبذلها المجتمع المحلي والحكومة والشركاء في التنمية عن طريق تشييد مدارس جديدة وتقديم التسهيلات فضلا عن تعيين المدرسين. والزيادة في عدد المسجلين في التعليم الابتدائي هي نتيجة لاستثمارات القطاع العام والقطاع الخاص. وفي السنة الدراسية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، أي قبل تنفيذ لاستراتيجية الوطنية الثانية للنمو والحد من الفقر في تترانيا (MKUKUTA II) بسنة واحدة، أضيفت ٢٣٢ مدرسة عمومية و ٥٨ مدرسة خاصة على مستوى التعليم الابتدائي. وفي نهاية السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣، بلغ عدد المدارس ٣٤٢ مدرسة منها ٢٦٣ مدرسة عمومية و ٧٩ مدرسة مملوكة للخواص. وفي السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣، بلغ عدد التلاميذ في هذه المدارس ما مجموعه ٣٥٣ ٢٤٧ تلميذا، وارفع بذلك عدد المسجلين بنسبة ١٢٤,٤ في المائة مقابل ١٢١,٥ في المائة في السنة الدراسية ٢٠١١-٢٠١٢.

٧٢ - ومن بين ٧٦٥ ١٨ فتى و٩٠٠ ١٧ فتاة مسجلين في الصف الأول في المدارس الابتدائية في زنجبار، لم ينهي الصف السابع سوى ٦٦٠ ١٢ فتى و ٦٥٢ ١٣ فتاة في عام ٢٠١٢. ويلاحظ أن عددا كبيرا من التلاميذ يتسربون من المدرسة في المرحلة الابتدائية، مع تفوق الفتيات على الفتيان تفوقا طفيفا في إتمام المرحلة الابتدائية. ومن بين ٣٨٥ ٢٥ تلميذا شاركوا في امتحانات الصف السابع في عام ٢٠١٣، لم ينتقل إلى المدرسة الثانوية سوى ٤٣٨ ١ تلميذا من بينهم ٦٩٦ فتاة. وفضلا عن ذلك، اختيرت ٤٠ تلميذة من بين ٩١ تلميذا للالتحاق بصفوف المواهب الخاصة. وفي السنة الدراسية ٢٠٠٩-٢٠١٠، بلغت نسبة الملمين بالقراءة والكتابة ٨٢,٣ في المائة. وبادرت تترانيا باتخاذ العديد من الإجراءات لمحو الأمية في زنجبار في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، شملت تقديم الدعم الحكومي لإنشاء صفوف لتعليم الكبار. وفي السنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣، أنشأت عشرة صفوف جديدة لتعليم الكبار في منطقتي أونغوجا وبينمبا. ونتيجة لذلك، بلغ عدد هذه الصفوف ٥٧ صفا، وعدد المتعلمين ٤٩٢ ٦ متعلما (٦٨٩ ٥ أنثى ٩٠٣ ذكور). وفي السنة الدراسية ٢٠١١-٢٠١٢، بلغ عدد المسجلين في مراكز تعليم الكبار/ صفوف تعليم الكبار ٩١٠ ٦ شخصا، من بينهم ٠٤٨ ٦ امرأة و ٨٦٢ رجلا. وجرى تقييم مستوى المتعلمين البالغ عددهم ٠٢٩ ٦ متعلما

(٢٤٠ ٥ متعلمة) وتقرر أن ٤٤٤ متعلما من بينهم ٣٦٢ متعلمة أصبحوا ملمين بالقراءة والكتابة (استراتيجية الحد من الفقر في زنجبار، تقرير التنفيذ السنوي لعام ٢٠١٣).

٧٣ - وفي السنة الدراسية ٢٠١٤/٢٠١٥ حصل ما مجموعة ٢٨٦ ١ طالبا و ٣٧٢ ١ طالبة من زنجبار على قرض من مجلس التعليم العالي للقروض. وتمكن هؤلاء الطلب بذلك من مواصلة تعليمهم في مختلف الاختصاصات في معاهد التعليم العالي المختلفة في تترانيا (تترانيا القارية وزنجبار). وحتى السنة الدراسة ٢٠١١-٢٠١٢، بلغ مجموع الطلاب المسجلين في كلية تدريب المدرسين في مستوى الدبلوم والشهادة ٤٦١ طالبا. وبلغ عدد النساء المدرسات في مؤسسات[٥٨] التعليم العالي العام ٥٧٧ ٢ مدرّسة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مقابل ٤٦٧ ٥ مدرّسا. وفضلا عن ذلك، فقد ارتفع عدد المدرسين المؤهلين من خريجي الجامعات. وفي السنة الدراسية ٢٠٠٩-٢٠١٠، بلغ مجموع عدد الخريجين ٢٨٢ خريجا وارتفع إلى ٣٢٧ خريجا في السنة الدراسية ٢٠١٠-٢٠١١.

٧٤ - وقامت وزارة التعليم والتدريب المهني بوضع الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للتثقيف في مجال حقوق الإنسان للفترة ٢٠١١/٢٠١٢-٢٠١٥/٢٠١٦ للوفاء بالتزام الحكومة بتحقيق الطموحات التي تهدف إليها تترانيا من خلال رؤيتها الإنمائية بحلول عام ٢٠٢٥، الاستراتيجية الوطنية للنمو والحد من الفقر، وتحقيق أهداف وغايات خطة التعليم للجميع. وتعكف وزارة التعليم والتدريب المهني في زنجبار على تنفيذ السياسة التعليمية للدولة الطرف (٢٠٠٦)، التي تنص على تعزيز المساواة بين الجنسين في جميع مراحل التعليم، وتمكين الطالبات المتزوجات، والحوامل، والأمهات من مواصلة تعليمهن.

٧٥ - وعملا بتوصية اللجنة بأن تخصص الدولة الطرف الاعتمادات الضرورية في الميزانية لتنفيذ مختلف المشاريع والبرامج، خصصت تترانيا، في حدود الموارد المتاحة، اعتمادات كافية في الميزانية للتعليم والتدريب المهني، ولانتداب مدرسين أكفاء واستبقائهم في المناطق الريفية والحضرية، وتحسين نسبة الفتيات اللاتي ينتقلن إلى المرحلة التالية من التعليم، وتطبيق سياسة العودة إلى المدرسة، والتعليم الأساسي التكميلي. وزادت الدولة الطرف من قيمة الاعتمادات المخصصة في الميزانية للتعليم الثانوي من ١٢,٥ في المائة في السنة الدراسية ٢٠٠٧-٢٠٠٨

(٥٨) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ عدد مؤسسات التعليم العالي عشرين مؤسسة، هي: جامعة مزومبي؛ جامعة موشي؛ معهد تترانيا للمحاسبة؛ الكلية الوطنية للسياحة؛ معهد تخطيط التنمية الريفية؛ معهد التدريب في مجال الحكم المحلي؛ معهد العمل الاجتماعي؛ أكاديمية المعلم نيريري التذكارية؛ معهد الإدارة المالية؛ وكلية إدارة الأحياء البرية في أفريقيا. ومن المؤسسات الأخرى كلية تترانيا للخدمة العامة؛ جامعة مكواوا؛ كلية التجارة؛ جامعة أردهي؛ جامعة دار السلام؛ معهد أروشا الفني؛ جامعة دودوما؛ كلية التربية في دار السلام؛ معهد مبايا للتكنولوجيا؛ ومعهد دار السلام للتكنولوجيا.

إلى ٢٠,٤ في المائة في السنة الدراسية ٢٠١١-٢٠١٢. أما في التعليم الفني والتعليم العالي، فقد ازدادت هذه النسبة من ٢١,٩ في المائة في السنة الدرسية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ إلى ٢٧,٢ في المائة في السنة الدراسية ٢٠١١-٢٠١٢. (المصدر: BEST 2011) 72) وفضلا عن ذلك، ليس هناك نمط موحد للربط بين الفئة العمرية للنساء والرجال ومعدل الإلمام بالقراءة والكتابة. ويبلغ معدل الإلمام بالقراءة والكتابة[٥٩] بالنسبة للنساء والرجال في المناطق الحضرية ٨٨ في المائة و ٩٤ في المائة على التوالي، مقابل ٦٦ في المائة و ٧٨ في المائة في المناطق الريفية.

٧٦ - وواجهت الدولة الطرف عددا من التحديات عند تنفيذ المبادرات المذكورة، منها:

(أ) الزيادة السريعة في عدد المدارس؛ وبالتالي، حاجة المدرسين الجدد إلى التدريب على نموذج تربوي يراعي الاعتبارات الجنسانية، والمسائل الجنسانية في التعليم؛

(ب) الحاجة إلى المزيد من مدرسي مادتي العلوم والرياضيات لمواجهة الزيادة السريعة في عدد التلاميذ والمدارس؛ و

(ج) عدم كفاية موارد الميزانية لتغطية المشاريع والبرامج في قطاع التعليم، التي ينبغي إيلاؤها مزيدا من الاهتمام.

٧٧ - ولمعالجة أوجه التفاوت التي كشفت عنها الدراسات الاستقصائية، وضعت وزارة التعليم والتدريب المهني استراتيجيات[٦٠] الهدف منها تشجيع الوالدين على الاستثمار في تعليم الفتيات من أجل خفض عبء العمل في المترل؛ وإنشاء روابط مع المؤسسات الأخرى التي تدعم تعليم الفتيات؛ وتقريب المدارس الثانوية من أجل قصر المسافات؛ وتدريس مواد علمية خاصة للفتيات فقط؛ وتطوير أداة لقياس التكافؤ الجنساني والمساواة بين الجنسين.

٧٨ - وعلاوة على ذلك، اتخذت الدولة الطرف الإجراءات التالية في زنجبار فيما يتعلق بالمسائل الجنسانية على مستوى أنشطة البرامج:

(أ) أسفر تعليم مهارات الحياة عن انخفاض عدد حالات حمل المراهقات، وحالات الزواج المبكر، ومنح الفتيات درجة عالية من احترام الذات، وخفَّف من حدة العنف ضد الفتيات، ومكَّن الفتيات من التحكم بشكل أفضل في أجسادهن، وعزز مشاركتهن وآداءهن. و

(٥٩) المرجع نفسه.

(٦٠) حكومة زنجبار الثورية، أوجه التفاوت بين الجنسين في التعليم: الأسباب والاستراتيجيات الموصى بها من أجل إدارة أوجه التفاوت/الحد منها، زنجبار: وزارة التعليم والتدريب المهني، ٢٠٠٧.

(ب) والإطار التشريعي اللازم للاعتراف بالمسائل الجنسانية هو قانون التعليم الجديد الذي ينص على حماية الفتيات من الزواج قبل إنهائهن مرحلة التعليم الأساسي، وحمايتهن كذلك من الاعتداءات الجنسية. ونتيجة لتعديل قانون ١٩٨٥ المتعلق بالعوانس والوالد الوحيد في عام ٢٠٠٥، وإنشاء مراكز التعليم البديل، صار بإمكان الفتيات أن يواصلن تعليمهن بعد أن يضعن حملهن.

(ج) وتعكف وزارة التعليم والتدريب المهني في زنجبار على تنفيذ السياسة التعليمية للدولة الطرف (٢٠٠٦)، التي تنص على تعزيز المساواة بين الجنسين في جميع مراحل التعليم، وتمكين الطالبات المتزوجات، والحوامل، والأمهات من مواصلة تعليمهن.

٧٩ - ومن خلال المبادرات المذكورة أعلاه، حققت الدولة الطرف الإنجازات التالية فيما يتعلق بزنجبار، إذ وفرت حتى عام ٢٠١٠ التدريب لما يزيد عن ٩٦ مدير مدرسة، و ١٩٢ مدرسا ومستشارا و ٥٠ عضوا من أعضاء المجالس المحلية على المسائل الجنسانية في التعليم وتوعيتهم بأهمية تعليم الفتيات؛ ووضعت مقررات علمية خاصة للفتيات في مدرسة بن بلّة الثانوية في أونغوجا ومدرسة فيديل كاسترو في بينمبا. ومن الإنجازات الأخرى ادماج عناصر البرامج والدورات التدريبية المتعلقة بالمسائل الجنسانية في خطة ميزانية إطارية للإنفاق متوسط الأجل للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ لوزارة التعليم والتدريب المهني، وتدريب ٥٢٠ مدرسا في مجال العلوم والرياضيات في الفترة الممتدة حتى عام ٢٠١٠[٦١]. وفضلا عن ذلك، فقد ارتفع عدد المدرسين المؤهلين من خريجي الجامعات في زنجبار. وفي السنة الدراسية ٢٠٠٩-٢٠١٠، بلغ مجموع عدد الخريجين ٢٨٢ خريجا وارتفع إلى ٣٢٧ خريجا في السنة الدراسية ٢٠١٠-٢٠١١.

١-٢-٠ العمالة

٨٠ - عملا بالتوصية السابقة التي قدمتها اللجنة لكفالة تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في سوق العمل، وفقا لأحكام المادة ١١ من الاتفاقية أكدت الدولة الطرف أن قانون العمل سيظل ساريا وينفذ في القاطاعين العام والخاص. وفي هذا الصدد، ألغت الدولة الطرف العديد من قوانين العمل التي لم تكن متسقة مع معايير العمل الدولية. ووضعت قانون عمل جديد يضفي الطابع المحلي على معايير العمل الدولية، وينص أساسا على المساواة في فرص

(٦١) حكومة زنجبار الثورية، وزارة التعليم والتدريب المهني، ٢٠١٠.

الحصول على العمل بين الرجل والمرأة. وتنفذ الدولة الطرف عددا من الصكوك القانونية المتعلقة بالعمل[٦٢].

٨١ - وفيما يتعلق بتنزانيا القارية، واصلت الدولة الطرف تنفيذ قانون العمالة وتنظيم علاقات العمل، الذي ينص، في جملة أمور، على تكافؤ الفرص[٦٣]. ومبدئيا، ينص هذا القانون على تجريم التمييز في المسائل المتعلقة بالعمل في الفقرة ٧ من المادة السابعة[٦٤]. وعند النظر في قضية سيستي باترك كيسي وشخصين آخرين ضد مدير الشركة الصينية لصناعة الورق[٦٥]، قضت محكمة العمل بتجريم رب العمل الذي ميّز ضد أحد العمال بما يتنافى وأحكام الفقرتين الفرعيتين ٤ و ٥ من المادة ٧ من قانون العمالة وتنظيم علاقات العمل[٦٦].

٨٢ - وفي عام ٢٠١١، شرعت الدولة الطرف من خلال تنفيذ وزارة العمل والتشغيل لسياسة العمالة الوطنية في تنزانيا القارية، بالتعاون مع جهات معنية مثل مركز التأهيل المجتمعي الشامل في تنزانيا، واللجنة الأوروبية للتدريب والزراعة (منظمة غير حكومية إيطالية)، ومؤسسة Radar Development تحت رعاية الاتحاد الأوروبي، شرعت في تنفيذ مشروع ''أقلّ يعني أكثر''. ومن خلال هذا المشروع، تلقى ٣٠٨ أشخاص من ذوي الإعاقة

(٦٢) فيما يتعلق بزنجبار، تشمل هذه القوانين قانون العمل (رقم ١١، الصادر في عام ٢٠٠٥)؛ وقانون تنظيم علاقات العمل (رقم ١، الصادر في عام ٢٠٠٥.)؛ وقانون الضمان الاجتماعي (رقم ٢، الصادر في عام ٢٠٠٥.)؛ وقانون السلامة والصحة المهنيتين (رقم ٨، الصادر في عام ٢٠٠٥.)؛ وقانون التعويض للعمال (المعدل) (رقم ٥، الصادر في عام ٢٠٠٥). وفيما يتعلق بتنزانيا القارية، تشمل هذه القوانين قانون التشغيل وتنظيم علاقات العمل (رقم ٦، الصادر في عام ٢٠٠٤)؛ ٣٦٦ R.E 2002؛ وقانون تنظيم مؤسسات العمل (رقم ٧، الصادر في عام ٢٠٠٤)؛ وقانون الضمان الاجتماعي الوطني،الفصل 50 R.E 2002؛ وقانون الخدمة العامة (٢٠٠٢)؛ وقانون الخدمة العامة (آلية التفاوض) (رقم ١٩، الصادر في عام ٢٠٠٣)، الذي ينطبق أساسا على الأشخاص العاملين في قطاع الخدمة العامة (انظر بوجه خاص قضية المدعي العام ضد Chama cha Walimu Tanzania، المحكمة العليا في تنزانيا (شعبة العمل) دار السلام، الطلب رقم ١٩ المقدم في عام ٢٠٠٨، (غير مبلغ عنه). ومن القوانين الأخرى قانون السلامة والصحة المهنيتين (رقم ٥، الصادر في عام ٢٠٠٣)؛ وقانون تنظيم الضمان الاجتماعي (٢٠١٠)؛ وقانون النقابات، الفصل ٢٤٤ R.E 2002.

(٦٣) تنص المادة ٧ (١) من القانون نفسه على إلزام رب العمل بإتاحة فرص متساوية في العمل، ويسعى إلى مكافحة التمييز في أي سياسة أو ممارسة يتبعها في مجال العمل. انظر أيضا القاعدة ٣٢ (١) من مدونة الممارسات الجيدة.

(٦٤) تحظر المادة ٨ (١) من هذا القانون على النقابات وجمعيات أرباب العمل ممارسة التمييز لأي سبب كان من الأسباب المبينة في الفقرة الفرعية من المادة ٧.

(٦٥) المحكمة العليا في تنزانيا (شعبة العمل) في أروشا، تنقيح قانون العمل رقم ١٦ في عام ٢٠١٠ ( غير مبلغ عنه).

(٦٦) تُلزم الفقرة الفرعية ٤ من المادة ٧ رب العمل بعدم ممارسة التمييز المباشر أو غير المباشر ضد أي عامل أو أي صنف من العمال في أي سياسة أو ممارسة يتبعها في مجال العمالة.

تعليما وتدريبا مهنيين في النجارة، والطبخ، والخياطة والفنون الجميلة. وتمكن ١٤٥ متدربا من الحصول على عمل في مشاريع مختلفة، وتمكن ١٦٣ آخرون من الشروع في عمل حر.

٨٣ - وبالإضافة إلى قوانين العمل آنفة الذكر، قامت زنجبار بوضع سياسة للعمالة في عام ٢٠٠٩ بهدف تعزيز تكافؤ الفرص وتمكين الرجل والمرأة من الحصول على عمل وتشجيع العمل الحر؛ وتوفير فرص العمل للرجال والنساء وتعزيز مهاراتهم على أساس المساواة ومراعاة ظروف الفئات الضعيفة مثل النساء والشباب وذوي الإعاقة؛ ودعم استراتيجيات العمالة بهدف تحقيق مكاسب اقتصادية والقضاء على عدم المساواة؛ وحماية الحقوق والاستحقاقات الأساسية للعمال، كما ينص على ذلك قانون العمل في زنجبار ومعايير العمل الدولية.

٨٤ - وامتثلت الدولة الطرف توصية اللجنة بوضع إطار تنظيمي للقطاع غير الرسمي بهدف تمكين المرأة من الحصول على الحماية والاستحقاقات الاجتماعية. والتوظيف هو همزة الوصل الرئيسية بين النمو والحد من فقر الدخل. ووفقاً لتقرير التنمية البشرية لمنطقة المحيط الهادئ (٢٠٠٩)، استحدثت أساساً في القطاع غير الرسمي ٠٠٠ ٦٣٠ وظيفة جديدة سنوياً في الفترة من عام ٢٠٠١ حتى عام ٢٠٠٦، بما يناسب النمو في قوة العمل. غير أن نوعية الوظائف الجديدة هامة في تفسير ركود مستويات الفقر. فقد تراجعت ببطء معدلات البطالة في أوساط الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم ١٥ عاماً فأكثر من ١٢,٩ في المائة في عام ٢٠٠٦ (الدراسة الاستقصائية المتكاملة للقوى العاملة) إلى ١١,٧ في المائة في عام ٢٠٠٧ (الدراسة الاستقصائية لميزانية الأسر المعيشية). وبلغ معدل بطالة الشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين ١٨ و ٣٤ سنة) ١٣,٤ في المائة في عام ٢٠٠٦ (الدراسة الاستقصائية المتكاملة للقوى العاملة، ٢٠٠٦). وبلغت المعدلات أعلى مستوياتها بين الشباب من الإناث، حيث وصلت إلى نحو ١٥,٤ في المائة مقابل ١٤,٣ في المائة بين الشباب من الذكور (الدراسة الاستقصائية المتكاملة للقوى العاملة لعام ٢٠٠٦). وعلاوة على ذلك، شكلت المرأة نسبة ٢٤,٧ في المائة من العاملين الذين يعملون بأجر، ونسبة ٤٢,٣ في المائة من المساعدين بدون أجر، ونسبة ٥٣,٩ في المائة من اليد العاملة الزراعية، و ٢٠ في المائة فقط من العاملين لحسابهم الخاص؛ وباستثناء المناطق الريفية، كان معدل البطالة بين الإناث أعلى منه بين الذكور. وفي دار السلام، بلغ معدل بطالة الإناث ٤٠,٣ في المائة في عام ٢٠٠٦ مقابل ١٩,٢ في المائة بين الذكور. وفي زنجبار، بلغ معدل البطالة، وفقا للدراسة الاستقصائية لميزانية الأسر المعيشية للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ ما قدره ٤,٤ في المائة، وبلغت نسبة البطالة في أوساط الشباب ١٧,١ في المائة.

٨٥ - ووضعت الدولة الطرف سياسة وقوانين ملائمة لتمكين المرأة من الحصول على الحماية الاجتماعية في العمل. وفي زنجبار، تهدف سياسية الحماية الاجتماعية (٢٠١٤) إلى توفير الضمان الاجتماعي للعمال الكهول الذين يفتقرون في أحيان كثيرة لتأمين أسباب المعيشة. ومن خلال هذه السياسة، التزمت الحكومة بالعمل مع صندوق الضمان الاجتماعي في زنجبار على توسيع نطاق الضمان الاجتماعي وتحسين امكانية الحصول عليه، فضلا عن الاستحقاقات التي يقدمها الضمان الاجتماعي كاملة، وذلك من خلال دعم توسيع نطاق التغطية بالضمان الاجتماعي ليشمل العاملين لحسابهم الخاص والعاملين في القطاع غير الرسمي الذين دأبوا على تسديد اشتراكاتهم. والمؤشر الرئيسي لتطبيق هذه السياسة هو حظرها للتمييز ضد المرأة في العمل.

٨٦ - وتشمل استراتيجية زنجبار الثانية للحد من الفقر (٢٠١٠-٢٠١٥) هدف ''تحسين شبكة الأمان والحماية الاجتماعية للفقراء والفئات الضعيفة''. وقامت الحكومة بإجراء دراسة عن الفقر والضعف والحماية الاجتماعية في زنجبار (٢٠١٢). وتهدف الدراسة إلى تعزيز الجهود الرامية إلى سد الفجوات في مجال الحماية الاجتماعية في زنجبار. وستساعد أيضا على فهم احتياجات مختلف الفئات الضعيفة في المجتمع، وعلى وضع استراتيجات أفضل لتلبيتها. وتتضمن نتائج الدراسة معلومات قائمة على الأدلة، وتوجيهات لتطوير سياسة الحماية الاجتماعية (٢٠١٤).

٨٧ - وتكفل الدولة الطرف تكافؤ الفرص للرجل والمرأة في العمل. وأكد قانون العمالة وعلاقات العمل (٢٠٠٤) على المساواة بين الرجل والمرأة في العمل. ويُلزم القانون أرباب العمل بتطبيق سياسة عمل تنص على كيفية جعل مكان العمل أساسا جيدا لتحقيق المساواة في التشغيل في سوق العمل.

٨٨ - ولضمان مشاركة المرأة العاملة في القطاعين العام والخاص بحرية في العمالة على قدم المساواة مع الرجل، أكدت قوانين العمل على وجوب تمتعها بحقها في العمل وفي إجازة الأمومة. ويكفل قانون العمل بشكل مناسب حق المرأة العاملة في إجازة الأمومة[٦٧].

٨٩ - ولتطبيق سياسات وقوانين العمالة، نفذت الدولة الطرف عددا من التدابير لكفالة تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في سوق العمل. وبوجه خاص، أصدرت الدولة الطرف

(٦٧) المادة ٣٣(٢) (أ) من قانون العمالة وتنظيم علاقات العمل. وتنص الفقرة الفرعية ٣ من هذه المادة على ما يلي: ''لا يجوز لأي امرأة أن تباشر العمل في عضون ستة أسابيع بعد وضع مولودها، إلا إذا شهد الطبيب بأنها قادرة على ذلك''. وتنص كذلك على ما يلي: ''لا يسمح رب العمل أو يطلب إلى عاملة حامل أو مرضعة القيام بعمل يشكل خطرا على صحتها أو صحة طفلها''.

مبادئ توجيهية وتوجيهات محددة لتيسير وزيادة فرص العمل في مجال الخدمة العامة في الحكومات المحلية. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ مجموع فرص العمل التي أتيحت في مختلف القطاعات والمشاريع العامة ٦٨١ ٢٠٨ فرصة عمل، منها ٢٤٦ ٥٠ فرصة في الصندوق التنزاني للعمل الاجتماعي؛ ومنظمة تنمية الصناعات الصغيرة (٤٣٦ ٢ فرصة)؛ ومشاريع مدّ الطرقات (٠٣٣ ١ فرصة)؛ وقطاع الاتصالات (٧٠٢ ٨٦ فرصة)؛ والمركز التنزاني للاستثمار (٠١٠ ٥٩ فرصة) والمناطق الاقتصادية ومناطق التجهيز (٢٥٤ ٩ فرصة).

٩٠ - وتجدر الإشارة أن الدولة الطرف، شأنها شأن العديد من البلدان النامية، بلد زراعي، أي أن القطاع الزراعي لا يزال هو المصدر الرئيسي للتشغيل فيها. ولذلك، تبلغ نسبة النساء العاملات في المهن الزراعية ٦٩ في المائة مقابل ٦٢ في المائة من الرجال[٦٨]. وتقل هذا الأرقام عن الأرقام المسجلة في الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، إذ بلغت نسبة النساء العاملات في القطاع الزراعي ٧٨ في المائة مقابل ٧١ في المائة من الرجال. وقطاع العمال اليدويين غير المهرة قطاع ناشئ، وتبلغ نسبة النساء العاملات فيه ١٧ في المائة مقابل ١٣ في المائة من الرجال. ويعمل في الوظائف المهنية والفنية والإدارية ٣ في المائة فقط من النساء و ٥ في المائة من الرجال. وعمليا، فمن الأرجح أن يشتغل النساء والرجال الذين حصلوا على نصيب من التعليم الثانوي في وظائف مهنية أو فنية أو إدارية. وفضلا عن ذلك، تشير الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية إلى أن مكان الإقامة له علاقة وثيقة بنوع المهنة. وعلى سبيل المثال، ففي حين تعمل غالبية النساء والرجال في الريف في الزراعة، يعمل سكان المدن في معظم الحالات في المهن التي تتطلب مهارات وفي المهن البسيطة.

٩١ - ويختلف العمل في الدولة الطرف باختلاف مكان الإقامة. فمن الأرجح أن تتوفر فرص العمل لسكان الريف أكثر مما تتاح لسكان المناطق الحضرية[٦٩]. وعلى سبيل المثال، بلغت نسبة النساء العاملات في الناطق الريفية ٨٥ في المائة في فترة الإثني عشر شهرا السابقة للدراسة الاستقصائية مقابل ٦٩ في المائة في المناطق الحضرية. والنساء والرجال الأكثر تعلما والمنتمون لأسر ثرية هم الأقل احتمالا في العثور على عمل. وبناء على ذلك، بلغت نسبة النساء غير العاملات امرأة واحدة من بين كل خمس نساء (٢٠ في المائة) مقابل ١٥ في المائة من الرجال غير العاملين في فترة الإثني عشر شهرا السابقة للدراسة الاستقصائية[٧٠]. وتجدر

(٦٨) المرجع نفسه.

(٦٩) المرجع نفسه.

(٧٠) المرجع نفسه.

الإشارة أن هذه النسبة بلغت ١٧ في المائة بالنسبة لكل من النساء والرجال في في الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تترانيا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥[٧١].

٩٢ - وتجدر الإشارة أن الدولة الطرف، شأنها شأن العديد من البلدان النامية، بلد زراعي، أي أن القطاع الزراعي لا يزال هو المصدر الرئيسي للتشغيل فيها. ولذلك، تبلغ نسبة النساء العاملات في المهن الزراعية ٦٩ في المائة مقابل ٦٢ في المائة من الرجال[٧٢]. وتقل هذا الأرقام عن الأرقام المسجلة في الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تترانيا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، إذ بلغت نسبة النساء العاملات في القطاع الزراعي ٧٨ في المائة مقابل ٧١ في المائة من الرجال. وقطاع العمال اليدويين غير المهرة قطاع ناشئ، وتبلغ نسبة النساء العاملات فيه ١٧ في المائة مقابل ١٣ في المائة من الرجال[٧٣]. ويعمل في الوظائف المهنية والفنية والإدارية ٣ في المائة فقط من النساء و ٥ في المائة من الرجال[٧٤]. وعمليا، فمن الأرجح أن يشغل النساء والرجال الذين حصلوا على نصيب من التعليم الثانوي أن وظائف مهنية أو فنية أو إدارية. وفضلا عن ذلك، تشير الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية إلى أن مكان الإقامة له علاقة وثيقة بنوع المهنة. وعلى سبيل المثال، ففي حين تعمل غالبية النساء والرجال في الريف في الزراعة، يعمل سكان المدن في معظم الحالات في المهن التي تتطلب مهارات والمهن البسيطة.

٩٣ - وفيما يتعلق بزنجبار، تمنح الدولة الطرف فرصا متكافئة للرجل والمرأة في العمل. ولتعزيز هذا الهدف، عمدت زنجبار في كل من سياسة العمالة وقانون العمالة إلى حظر التمييز ضد المرأة في هذا المجال. وتنص المادة ١٠(٢) (أ) من قانون العمل بوجه خاص على إلزام أرباب العمل في القطاع العام بتعزيز تكافؤ الفرص في مكان العمل ومكافحة التمييز في سياسة العمالة وفي الممارسة. وتنص سياسة العمالة في زنجبار على لزوم اتخاذ تدابير محددة لتحسين مستوى تعليم المرأة ومهاراتها حتى تنافس نظيرها الرجل على قدم المساواة في سوق العمل[٧٥]. وتهدف الاستتراتيجيات المكرسة في سياسة العمالة في زنجبار إلى تحقيق ما يلي:

---

(٧١) المرجع نفسه.

(٧٢) المرجع نفسه، الصفحة ٤٦.

(٧٣) المرجع نفسه.

(٧٤) المرجع نفسه.

(٧٥) وفقا للمادة ١٠ (٧) من قانون العمالة، فإن أي سياسة أو ممارسة في مجال العمالة تحظر التمييز في مكان العمل هي أي سياسة أو ممارسة تتعلق بإجراءات التوظيف والإعلان عن الوظائف الشاغرة والمعايير المعتمدة في اختيار المرشحين وعملية الاختيار؛ والتعيينات وعملية التعيين؛ وتصنيف الوظائف وتحديد رتبها؛ والأجور، واستحقاقات العمال وشروط العمل؛ والمهام الوظيفية؛ وبيئة العمل والتسهيلات؛ والتدريب

تعزيز الدعوة والمشورة لتوفير التعليم الجيد للمرأة والفتاة؛ وإدماج التدريب المهني في المناهج الدرسية المخصصة للنساء المباشرات للأعمال الحرة في سوق العمل.

٩٤ - ولكفالة تمكين المرأة المباشرة للأعمال الحرة على نحو كاف، ما فتئت الدولة الطرف تنسق عملية بناء القدرات لفائدة ٨٧ صاحب عمل حر تحت رعاية وزارة العمل والتشغيل. ومن بين المباشرين للأعمال الحرة الـ ٦٦، هناك ٢١ امرأة، جرى اختيارهن من زنجبار ومن تنزانيا القارية. وبفضل عملية بناء القدرات هذه، تمكن أصحاب المشاريع الصغيرة هؤلاء من المشاركة بالفعل في المعرض الثالث عشر نغوفو كازي/جوا كالي لمنطقة شرق أفريقيا، الذي عقد في بوجومبورا، بوروندي، في الفترة من ٢ إلى ٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢. وتمكن أصحاب المشاريع الصغيرة من خلال هذا المعرض من تسويق منتجاتهم في كامل منطقة شرق افريقيا.

٩٥ - وبالإضافة إلى ذلك، تسعى كل من زنجبار وتنزانيا القارية من خلال سياسة العمالة إلى دعم النساء مباشرات المشاريع الحرة. وتدعم هذا السياسة الخطوات المتخذة من أجل دعم المرأة لكي تكتسب الكافاءة اللازمة في مجال مباشرة المشاريع الحرة حتى تصبح قادرة على المنافسة في سوق العمل. وتهدف السياسة إلى تنظيم المرأة في المجال الاجتماعي والاقتصادي وتمكينها من تحقيق مكاسب/منافع اقتصادية؛ ووضع برامج للتدريب المهني لفائة المرأة صاحبة المشاريع الحرة. وتعكف الدولة الطرف، تحت رعاية الوزارة المسؤولة عن تمكين المرأة، على وضع سياسة في مجال التمكين وقانون للتعاونيات وسياسة للتعاونيات في عام ٢٠١٤ تولي أهمية قصوى لمباشري مشاريع الأعمال الحرة إلى جانب تغيير عقلية الناس إزاء تمكين المرأة ومباشرتها للأعمال الحرة.

٩٦ - ولكفالة تعزيز مهارات النساء صاحبات المشاريع، وفّرت الدولة الطرف، بالتعاون مع جهات فاعلة من غير الدول، التدريب على مباشرة المشاريع الحرة لفائدة ٢ ١٤٠ امرأة في الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٤. وتمكنت النساء بفضل هذه المهارات من تحسين جودة منتجاتهن والوصول إلى الأسواق الداخلية والخارجية.

٩٧ - واتخذت الدولة الطرف العديد من التدابير لكفالة تمكين المرأة التي تشارك في العمالة على نحو كاف حتى تصبح قادرة على العمل بفعالية على قدم المساواة مع الرجل. وبوجه خاص، أنشأت زنجبار في عام ٢٠١٠ إدارة خاصة لتمكين المرأة اقتصاديا، أما تنزانيا القارية فيوجد فيها مجلس التمكين الاقتصادي الذي يعمل على تمكين المرأة اقتصاديا. وفضلا عن

---

والتطوير الوظيفي؛ ونظم تقييم الأداء؛ والترقية؛ والنقل؛ وخفض الرتبة؛ والإجراءات التأديبية؛ وإنهاء الخدمة.

ذلك، تسعى كل من زنجبار وتترانيا القارية من خلال سياستهما في مجال العمالة إلى تمكين المرأة في كل من القطاع غير الرسمي والقطاع العام والقطاع الخاص من أجل تعزيز إمكانية توفير العمل اللائق وتحسين الإنتاجية. والأهداف الاستراتيجية لهذه السياسة هي إنشاء مركز لمعلومات سوق العمل لفائدة المرأة والرجل؛ وجمع وتوفير بيانات إحصائية مصنفة حسب نوع الجنس تتعلق بسوق العمل لغرض معالجة التحديات التي تواجهها المرأة في سوق العمل[٧٦].

٩٨ - وفي تترانيا القارية، تكفل الدولة العضو الحق في الأجر المتساوي مقابل العمل المتساوي في القيمة. وبذلك فهي تحظر التمييز ضد المرأة في العمل. وللتأكد من تطبيق هذا الإجراء بفعالية وبالتساوي، أنشأت الدولة الطرف آليات للنظر في الشكاوى من خلال مجلس أو مجالس الأجور. وفي هذا الصدد، فبإمكان وزير العمل أن يعين مجلسا للأجور في أي قطاع من القطاعات بهدف التحقيق في الأجور وشروط العمل وظروف العمل في أي قطاع أو مجال، وتقديم تقرير للوزير عن نتائج ذلك التحقيق مشفوعا بتوصيات[٧٧]. وفي عام ٢٠١٣، أصدر وزير العمل والتشغيل أمرا جديدا يتعلق بالحد الأدنى للأجور (الإشعار الحكومي رقم ١٩٦، الصادر في عام ٢٠١٣)، ألغى بموجبه الأمر السابق المتعلق بالأجور رقم ١٧٢، الصادر في عام ٢٠١٠. وبموجب الأمر الجديد، تم تعيين ١٢ مجلس أجور قطاعيا شملت الخدمات الزراعية، وخدمات الاتصالات، وخدمات الضيافة، والأمن الخاص، والتعليم الخاص، وخدمات الطاقة، وخدمات النقل، وخدمات البناء، والتعدين، والتجارة، والصناعات والخدمات التجارية، وصيد الأسماك والخدمات البحرية، وقطاع آخر لم يُذكر.

٩٩ - وأنشأت الدولة الطرف آلية فعالة لرصد وإنفاذ قوانين العمل من أجل تعزيز المساواة في الأجور مقابل العمل المتساوي في القيمة للنساء والرجال. وفي زنجبار، تكفل الدولة العضو حق المرأة في الأجر المتساوي مقابل العمل المتساوي في القيمة. وبذلك فهي تحظر التمييز ضد المرأة في العمل. وفي هذا الصدد، تنص المادة ١٠(٢) (ب) من قانون العمل (٢٠٠٥) على المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة مقابل العمل المتساوي في القيمة. ولكفالة تطبيق هذا الإجراء بفعالية وبالتساوي، أنشأت الدولة بموجب المادتين ٩١ و ٩٢ آليات للنظر في الشكاوى من خلال مجالس للأجور مهمتها إسداء المشورة لوزير العمل بشأن الأجور والمسائل الأخرى المتعلقة بدفع الأجور وخفض الأجور في القطاعين العام والخاص. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت الدولة الطرف الهيئات التالية لتتولى تسوية المنازعات الناشئة عن

(٧٦) حكومة زنجبار الثورية، سياسة العمالة في زنجبار. الصفحة ٢٧.

(٧٧) المادة ٣٥ (١) (أ) من قانون مؤسسة العمل.

تحديد الأجور، وصرف الأجور وخفضها: المجلس الاستشاري لشؤون العمل؛ ولجنة العمل؛ ووحدة فض المنازعات؛ والمحكمة الصناعية.

١٠٠ -وتنص سياسة زنجبار للحماية الاجتماعية على أن الدولة الطرف ملزمة بوضع مبادئ توجيهية مرتبطة بالمؤشرات تُلزم كلا من القطاع العام والقطاع الخاص بالتقيد بدفع الأجر الأدنى لجميع المواطنين. وينبغي الزيادة في الأجر الأدنى القانوني زيادة كبيرة، ويجب إنفاذ هذه الزيادة حتى يلتزم بها جميع أرباب العمل، كما يجب أن تكون مرتبطة بالمؤشرات للتعويض عن التضخم حتى يحتفظ العمال بقوتهم الشرائية عندما ترتفع الأسعار بمرور الزمن. وتنص أيضا هذه السياسة على الاستراتيجيات التالية: الدعوة من أجل الزيادة في الأجر الأدنى القانوني إلى مستوى الفقر الغذائي على الأقل؛ والدعوة إلى رصد دفع جميع أرباب العمل للأجر الأدنى وإنفاذه؛ والدعوة إلى تحديد أجر أدنى مرتبط بالمؤشرات لمواجهة التضخم.

١-٢-١ الاستحقاقات الاقتصادية والاجتماعية

١٠١ -اعتمدت الدولة الطرف، من خلال وزارة العمل والتشغيل، برنامجا وطنيا وتقوم حاليا بتنفيذه بهدف توفير العمل للشباب. ويمتد هذا البرنامج على مدى ثلاث سنوات، أي من ٢٠١٣/٢٠١٤ إلى ٢٠١٥/٢٠١٦. ومن المتوقع أن يوفر هذا البرنامج ما يربو عن ٦٠ ٠٠٠ وظيفة للشباب في كامل أنحاء البلد. ويشمل البرنامج بناء قدرات الشباب في مجالات مختلفة منها مباشرة المشاريع الحرة، وتزويد الشباب برأس المال اللازم لبدء المشاريع، وتزويدهم بأدوات العمل، وتوفير أماكن العمل والمرافق ذات الصلة الأخرى لتمكينهم من الشروع في العمل المنتج.

١٠٢ -ولتجاوز العقبات التي أشارت إليها اللجنة في توصياتها الختامية، شرعت مختلف الوزارات في الدولة الطرف في تنفيذ توصيات الدراسة، لا سيما ما يتعلق منها بإضفاء الطابع الرسمي على النشاط التجاري للنساء وتبسيط الإجراءات المتعلقة بتسجيل الأعمال التجارية وإصدار التراخيص التي تقوم بها وكالة تسجيل الأعمال التجارية وإصدار التراخيص. وواصلت أيضا الدولة الطرف تنفيذ برامج التوعية العامة التي تهدف إلى تثقيف المرأة بشأن الفرص المتاحة في المنطقة الخاضعة لولايتها القضائية وفي الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وجماعة شرق أفريقيا في مجال الأعمال التجارية. ويشمل ذلك إنشاء مكتب مساعدة للشؤون الجنسانية في الوزارة المسؤولة عن تعاون جماعة شرق افريقيا في مجال التجارة العابرة للحدود.

١٠٣ - وحثت أيضا اللجنة الدولة الطرف في توصياتها الختامية على اتخاذ ما يلزم من تدابير لكفالة دخول المصارف النسائية طور التشغيل في أقرب وقت ممكن. واستجابة لهذه التوصية، أطلق رئيس جمهورية تترانيا المتحدة، الدكتور جاكايا مريشو كيكويتي، رسميا في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، مصرف نساء تترانيا، بعد أن شرع في العمل في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وأنشئ مصرف نساء تترانيا وسُجل بوصفه شركة ذات مسؤولية محدودة في عام ٢٠٠٧. وبدأ المصرف يعمل برأس مال حكومي قدره ٢,٨ بليون شلن تترانى[٧٨]، وهو يهدف إلى تمكين المرأة اقتصاديا واجتماعيا. ويسعى المصرف إلى تقديم خدمات عالية الجودة، لا سيما لأصحاب الدخل المنخفض، والاعمال التجارية الصغيرة، ولقاعدة الشركات المتعاملة معه، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ويقدم المصرف مجموعة من الخدمات المصرفية من قبيل الحسابات الخاصة وحسابات الأعمال التجارية، وتقديم القروض للزبائن الذين غالبيتهم من النساء. وحصلت ٠٠٠ ١٩ امرأة على قرض من المصرف خلال الفترة ما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٣. وحاليا، لا يزال المصرف يقدم خدماته لفائدة النساء في المدن من خلال أربعة مراكز إقليمية تقع في دار السلام، ودودوما، وموانزا وأروشا. وهو يعتزم أن يقدم في المستقبل الخدمات للنساء في الريف أيضا.

١٠٤ - ولتطوير برنامجه وتحقيق أهدافه، اعتمد مصرف نساء تترانيا خطة عمل استراتيجية مدتها أربع سنوات (٢٠٠٩-٢٠١٣) يسعى من خلالها إلى توسيع قاعدة رأس ماله ونطاق خدماته ليشمل جميع المناطق في تترانيا. وفي المرحلة الأولى من تنفيذ هذه الخطة، فتح المصرف فرعا له في سوق كارياكو الشعبية في دار السلام، وأنشأ ٥٠ مركزا لتقديم القروض والتدريب على المشاريع الحرة في مناطق كل من دار السلام، ودودوما، وموانزا، ومانيارا[٧٩]. ولا تزال الدولة الطرف تمد المصرف بالتمويل وستواصل تزويده بمبلغ بليوني شلن سنويا لتمكينه من الزيادة في رأس ماله وبالتالي تحسين خدماته. وفضلا عن ذلك، فإن المصرف بصدد إدراج نشاطه في بورصة دار السلام عن طريق سوق تنمية المؤسسات لتمكينه من بيع أسهمه في السوق مما سيساعده على الزيادة في رأس ماله. وفي السياق ذاته،

(٧٨) منذ إنشاء المصرف في عام ٢٠٠٩، تعهدت الدولة الطرف بتوزيده بالأموال، ولا تزال توزده حتى الآن ببليوني شلن سنويا. ومن المقرر أن يتواصل هذا التمويل على مدى خمس سنوات بدءا من عام ٢٠٠٩. وذلك ما تعهد به الرئيس كيكويتي بمناسبة الاحتفال بيوم المرأة الذي عقد في طابورا في عام ٢٠١٠.

(٧٩) تقع هذه المراكز في الأماكن التالية: دار السلام (تاباتا كيسوكورو، مباندي، صاباصابا، أوبونغو كيبانغو، تشانيكا، تشامانزي، وكوندوتشي متونغاني)؛ دودوما (المطار، تشامومينو، إيباغالا، بوستا، هازينا كيكويو، كيزوتا، سافانا كيكويو، تشانغ أومبي، منادابي، فيولا، مباوابوا، كونغوا ومباندي)؛ وموانزا (نياكاتو، إيغوغو، نييغيزي، بانسيانسي، إيغوما، كيسينا، ماغو، ميسونغوي وكيتانغيري).

شرع المصرف في إجراء مفاوضات مع صناديق الضمان الاجتماعي والجهات الأخرى صاحبة المصلحة في مجال تمكين المرأة اقتصاديا في محاولة للزيادة في رأس ماله التشغيلي. وخلال الفترة من تموز/ يوليه وآذار/مارس ٢٠١٤، قدم المصرف قروضا بسعر فائدة منخفض إلى ٥٠٧ ١١ زبائن بقيمة ٥٥٧ ٠٦٢ ٠٣٠ ٢٣ شلنا، وكان من بين هؤلا ء الزبائن ٥٨٣ ٩ امرأة، أي بنسبة ٨٧ في المائة مقابل ١٣ في المائة من الرجال. ودرب المصرف أيضا ما مجموعه ٠١٥ ١١ امرأة من النساء أصحاب المشاريع الحرة قبل منحهن قروضا. وتناولت الدورات التدريبية إدارة المشاريع الحرة، وحفظ السجلات التجارية، وكيفية استعمال القروض بفعالية وسدادها، وكيفية المحافظة على الأرباح، وجمع رأس المال، وضرورة تسجيل الأعمال التجارية لدى المؤسسات الحكومية المختصة.

١٠٥ -واتخذت أيضا الدولة الطرف تدابير مماثلة لإنشاء مصرف للنساء في زنجبار. وقد قامت بإجراء دراسة جدوى وأعدت خطة عمل لإنشاء هذا المصرف. وتجري الدولة الطرف حاليا مفاوضات مع المؤسسات الحكومية والمالية المعنية تتعلق بجمع رأس مال المصرف وتوفير مقر عمله. وتتولى تنسيق هذه المفاوضات الوزارة المسؤولة عن الشؤون الجنسانية، بالتشاور مع وزارة المالية في زنجبار.

١٠٦ -وتقوم إدارة التمكين الاقتصادي بتنسيق إنشاء وتعزيز التنمية القائمة على مبدأ التجميع لغرض تحسين الانتاج والعمليات ومراقبة النوعية والتسويق إلى أقصى حد ممكن. وهي تعزز القدرات في مجال مباشرة الأعمال الحرة ولا سيما لفائدة المرأة. وأنشأت في زنجبار ما مجموعة أربعة مجموعات من الأنشطة التجارية منذ عام ٢٠١٠. وفي الفترة ما بين ٢٠١٠ وتموز/يوليه ٢٠١٤ بلغ عدد أصحاب المشاريع الحرة الذين تلقوا الدعم من إدارة التمكين الاقتصادي لتعزيز مشاريعهم والزيادة في الإنتاج ٦٠٠ صاحب مشروع. وتدعم الإدارة أيضا النساء مباشرات الأعمال الحرة لتمكينهن من المشاركة في مختلف المعارض التجارية المحلية والإقليمية والدولية من أجل تبادل الخبرات، وتطوير منتجات جديدة، والحصول على عقود وإقامة روابط على مستوى السوق والارتباط شبكيا مع نظرائهن من مختلف البلدان. وفي الفترة ما بين ٢٠١٠ وتموز/يوليه ٢٠١٤، بلغ مجموع النساء اللاتي تلقين الدعم للمشاركة في مختلف المعارض الوطنية والإقليمية والدولية ١٥٠ امرأة (وزارة التمكين، والرعاية الاجتماعية والشباب والمرأة والطفل، ٢٠١٤). ولمعرفة عدد النساء، انظر البيانات،

١٠٧ -وعلاوة على ذلك، تقوم الدولة الطرف، بالتعاون مع زنجبار، بإنشاء كلية بيرفوت - Barefoot College - التي ستيسر على كثير من النساء العمل في انتاج الأجهزة الكهربائية العاملة بالطاقة الشمسية مثل المصابيح الشمسية وتركيب أجهزة انتاج الطاقة الشمسية في

المنازل في زنجبار. وبلغ مجموع عدد الأسر التي استفادت من خدمات مهندسات الطاقة الشمسية في تركيب أجهزة انتاج الطاقة الشمسية في زنجبار ١٨٠ أسرة في كل من كندوا ونونغوي وفي شمال منطقة أونغوجا. وتساعد هذه المبادرات على تمكين المرأة في مجال توفير الطاقة. وبالمثل، قامت وزارة الشؤون الجنسانية بعملية مسح للجماعات النسائية المدرة للدخل في زنجبار لغرض التخطيط الجيد واتخاذ قرارات مستنيرة بشأن دعم تلك الجماعات والحد من فقر النساء. وبلغ مجموع الجماعات النسائية المدرة للدخل التي سجلتها الوزارة ١ ٦٥١ جماعة في أونغوجا (٩٨١) وبينمبا (٦٧٠).

١٠٨ - وعلاوة على ذلك، اتخذت الدولة الطرف، في زنجبار، تدابير لتحسين تمكين المرأة اقتصاديا من خلال التعاونيات. وشمل ذلك إجراء إصلاحات في قطاع التعاونيات من أجل إعطاء أولوية قصوى للمرأة المشاركة في التعاونيات. وعززت زنجبار سياستها وأطرها القانونية من خلال وضعها سياسة للنهوض بالتعاونيات. وتشمل هذه السياسة استراتيجيات الهدف منها تمكين المرأة من شغل مناصب إدارية في تعاونياتها. وبذلت أيضا جهود من أجل تعزيز وصول المرأة إلى التمويل من خلال تعاونيات الادخار والائتمان التي انضم إليها عدد كبير من النساء. وعلى سبيل المثال، فمنذ تموز/يوليه منح نحو ١٩٧ تعاونية من تعاونيات الادخار والإئتمان (يبلغ مجموع عدد أعضائها ٣٨٧ ١٣ عضوا من بينهم ١٣٨ ٩ عضوا من النساء، أي بنسبة ٢٦. ٦٨ في المائة) قروضا لأعضائها يبلغ مجموع قيمتها ٩. ٣ بلايين شلن تنزاني، وكانت غالبية الحاصلين على القروض من النساء.

١٠٩ - وفي محاولة الهدف منها تعزيز قدرات المرأة من خلال التعاونيات في مجالات القيادة، والإدارة وحفظ السجلات، فضلا عن حقوق ومسؤوليات الأعضاء، مكنت حكومة زنجبار الثورية ٤ ٦٩٢ امرأة من بين ٦ ٦٤٩ امرأة عضوا من امتلاك القدرات اللازمة في هذه المجالات. وساعدت هذه المبادرات على تعزيز ثقة المرأة في مجالات القيادة، والإدارة وصنع القرارات في تعاونياتها وكذلك على مستوى الأسرة. وأنشأت أيضا صناديق للتمكين، تقدم قروضا ميسرة لأصحاب المشاريع الصغيرة ولصغار المنتجين الذين غالبيتهم من النساء، وذلك بهدف دعم أعمالهم وإنتاجهم وتحقيق هدف الحد من الفقر الناشئ عن تدني الدخل في زنجبار. وحتى تموز/ يوليه ٢٠١٤، بلغ مجموع القروض الممنوحة في كل من أونغوجا وبيمبا ١ ٢٤٦. قرضا منها ٦٧٩ قرضا للنساء. وعموما تقوم حكومة زنجبار الثورية بتنسيق عمل مؤسسات التمويل البالغ الصغر من أجل كفالة الوصول إلى التمويل ولا سيما بالنسبة للنساء (وزارة التمكين، والرعاية الاجتماعية والشباب والمرأة والطفل، ٢٠١٤). وتم إنشاء صندوق خاص هو الصندوق الاستئماني لتنمية قدرات المرأة على مباشرة الأعمال الحرة بهدف تيسير

حصول المرأة صاحبة المشاريع على الدخل. ومنح الصندوق ما مجموعه ٤٠٠ ١٨ قرض بلغت قيمتها ٣,٠ بلايين شلن تنزاني، وبلغت نسبة النساء المستفيدات من هذه القروض ٩٥ في المائة.

١-٢-٢ الصحة

١١٠ -اتخذت الدولة الطرف تدابير في مجال السياسة العامة وتدابير إدارية وقانونية لكفالة خفض معدلات وفيات الأطفال والوفيات النفاسية. ولتحقيق ذلك، اعتمدت الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة (من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى حزيران/ يونيه ٢٠١٥)[٨٠]، وهي الخطة الاستراتيجية ''الشاملة'' الخاصة بالقطاع الصحي والتي تركز على ''الشراكات من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية''. وفضلا عن ذلك، وضعت الدولة الطرف السياسة الوطنية للصحة (٢٠٠٧)، رؤية ٢٠٢٥، الاستراتيجية الوطنية الثانية للنمو والحد من الفقر، الأهداف الإنمائية للألفية[٨١]، وخارطة طريق للتعجيل في خفض الوفيات النفاسية ووفيات المواليد الجدد مرض الأطفال ووفيات الأطفال: ٢٠٠٨-٢٠١٥، والمبادئ التوجيهية لسياسة الصحة الإنجابية وصحة الطفل (٢٠٠٣)؛ والمجموعة الوطنية من التدخلات الأساسية في مجال الصحة الإنجابية وصحة الطفل؛ واستراتيجية الصحة الإنجابية وصحة الطفل؛ ٢٠٠٥-٢٠١٠.

١١١ -ووفقا للإحصاءات الوطنية، انخفض معدل الوفيات النفاسية من ٥٧٨ وفاة في الفترة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ إلى ٤٥٤ وفاة في عام ٢٠١٠، وانخفض أيضا معدل وفيات الأطفال كما يتبين ذلك من معدل وفيات الرضع الذي انخفض من ٧١ إلى ٥١ وفاة لكل ألف مولود حي خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠، كما انخفض معدل وفيات المواليد الجدد بعد الولادة من ٣٦ إلى ٢٥ وفاة لكل ألف مولود حي خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠١٠[٨٢]. ويشير المزيد من البيانات إلى انخفاض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة بنسبة ٤١ في المائة، أي من

(٨٠) جمهورية تنزانيا المتحدة، الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة: تموز/يوليه ٢٠٠٩ - حزيران/يونيه ٢٠١٥، دار السلام: وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية، ٢٠٠٨.

(٨١) المرجع نفسه، الصفحة ٨.

(٨٢) انظر بوجه خاص الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا (٢٠١٠), ويمكن الاطلاع على التقرير المتعلق بالدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا (٢٠١٠) كاملا على الموقع *hdptz.esealtd.com/fileadmin/.../2010_TDHS_FINAL_REPORT.pdf* (اطُلع عليه في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣).

١٣٧ وفاة لكل ألف مولود حي في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٦ إلى ٨١ وفاة لكل ألف مولود حي في الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠[٨٣].

١١٢ -وفي زنجبار، أولي الاهتمام الواجب لصحة الأم والطفل في إطار برنامج إصلاح قطاع الصحة. وراجعت زنجبار الاستراتيجية الثانية للنمو والحد من الفقر، رؤوية ٢٠٢٠، السياسة الصحية (التاريخ غير مذكور)، الوفيات النفاسية، ووضعت خارطة طريق للتعجيل في خفض معدل الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٥. وهناك بالإضافة إلى ذلك برنامجا ''سارا'' و ''مايشا'' اللذين يركزان على تحسين الصحة النفاسية وصحة الأم والطفل. وقامت زنجبار بتدخلات من أجل الحد من حالات فقر الدم في أثناء الحمل، شملت تزويد النساء بشكل روتيني بالحديد وحمض الفوليك في كل زيارة من زيارات الرعاية الصحية قبل الوضع؛ وتوفير المعالجة الافتراضية المتقطعة ضد الملاريا (يمكن أن ينشأ عن الملاريا فقر الدم)؛ والتثقيف الصحي خلال زيارات الرعاية الصحية قبل الولادة.

١١٣ -وخلال الفترة نفسها، انخفض معدل وفيات الرضع بنسبة ٤٢ في المائة من ٨٨ وفاة إلى ٥١ وفاة لكل ألف مولود حي (الفترة الزمنية غير محددة). ويمكن أن يعزى انخفاض معدل وفيات الأطفال إلى التحسينات المستمرة في القطاع الصحي، لا سيما في مجالي صحة الأم والطفل، مع الإشارة بوجه خاص لحملات التحصين والوقاية من الملاريا. وأسفرت هذه التدابير عن تحسن اتجاهات ومستويات معدلات وفيات الأطفال دون سن الخامسة، والرضع والمواليد الجدد في الفترة من ١٩٩٠ إلى ٢٠١٠، كما تدل على تحقيق مكاسب إيجابية نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بمعدلات وفيات الرضع والأطفال دون سن الخامسة. وتجدر الإشارة أنه إذا استمرت وتيرة الانخفاض بهذه المعدلات، فإن تنزانيا ستتمكن من تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بمؤشرات وفيات الرضع والأطفال دون سن الخامسة[٨٤]. ولا تتوفر كذلك معدلات الوفيات النفاسية في زنجبار. ووفقا للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا (٢٠١٠)، فإن معدل التغطية بزيارات الرعاية الصحية قبل الولادة يفوق نظيره في تنزانيا القارية (٩٩ في المائة مقابل ٩٦ في المائة).

(٨٣) المرجع نفسه، الصفحة ١١٧.

(٨٤) انظر أيضا، ''جمهورية تنزانيا المتحدة، تقارير تنزانيا الثالث والرابع والخامس عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، ٢٠٠٥-٢٠١١''، الذي قدمته وزارة التنمية المجتمعية، والشؤون الجنسانية والطفل (تنزانيا القارية) ووزارة الرعاية الاجتماعية، والنهوض بالشباب والمرأة والطفل (زنجبار) إلى لجنة حقوق الطفل في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، الفقرة ١٢٦.

١١٤ -وفي تنزانيا القارية، أبلغت أكثر من تسع نساء من كل عشر نساء من كل منطقة أنهن تلقين الرعاية على يد أحد المهنيين مقدمي الرعاية، باستثناء منطقتي موانزا ومارا. وفي الواقع، تشير الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠١٠ إلى أن نسبة التغطية بزيارات الرعاية الصحية قبل الولادة قد بلغت ١٠٠ في المائة في منطقتي كيليمنجارو ودار السلام. وتشير الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠١٠ إلى ما يلي: "على الرغم من أن الفروق ضئيلة جدا، فمن المرجح أكثر أن الأمهات المتعلمات هن اللاتي يحصلن على الرعاية قبل الولادة من أطباء مهنيين مقارنة بالأمهات الأقل تعلما"[٨٥]. وبناء على ذلك، هناك أيضا علاقة إيجابية بين ازدياد عدد النساء المنتميات إلى أغنى خمس من السكان والحصول على الرعاية قبل الولادة من طبيب مهني[٨٦]. ولذلك، خلصت الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠١٠ إلى أن نسبة النساء اللاتي حصلن على الرعاية قبل الولادة من مقدم رعاية ماهر تفوق قليلا نسبتهن في الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا الشاملة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (٩٦ في المائة و٩٤ في المائة على التوالي)[٨٧].

١١٥ -وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تتوفر بيانات بشأن متوسط العمر المتوقع بالنسبة للنساء في زنجبار. غير أن هذه المسألة عالجها التعداد الوطني للسكان الذي أجري في عام ٢٠١٢، وستصدر نتائجه قريبا.

١١٦ -واتخذت الدولة الطرف العديد من المبادرات لمنع حمل المراهقات، شملت: سن قانون الأحكام الخاصة بالجرائم الجنسية في عام ١٩٩٨ الذي أدرج في القانون الجنائي، الفصل ١٦ R.E وفي عام ٢٠٠٢، أنشأت تنزانيا مدارس ثانوية على مستوى الأحياء مما أدى إلى تحسين امكانية وصول الفتيات إلى التعليم، ونظمت الدولة وجهات فاعلة من غير الدول حملات توعية بشأن منع حمل المراهقات. وتتعلق المعلومات المتاحة لدى الدولة الطرف بشأن حمل المراهقات بالنساء اللاتي تقل أعمارهن عن ١٩ سنة، وليست مصنفة حسب المقاطعة الإدارية. وتكشف الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠١٠ أن ٢٣ في المائة من النساء اللاتي تتروح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ سنة قد بدأن حياة الإنجاب، وأن ١٧ في المائة منهن وضعن مواليد أحياء، و ٦ في المائة منهم حاملن لأول مرة. وفي حين أن ٥ في المائة فقط من النساء البالغات ١٥ سنة قد بدأن حياة الإنجاب، فإن ٤٤ في المائة من

(٨٥) المرجع نفسه.

(٨٦) المرجع نفسه.

(٨٧) المرجع نفسه.

النساء إما أنهن أصبحن أمهات أو أنهن حملن لأول مرة لما بلغن ١٩ سنة من العمر[٨٨]. وتشير الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠١٠ إلى أنه من المرجح أكثر أن تبدأ المراهقات في المناطق الريفية حياة الإنجاب قبل نظيراتهن في المدينة (٢٦ و ١٥ في المائة على التوالي)[٨٩]. وتتراوح نسبة النساء البالغات من العمر ما بين ١٥ و ١٩ سنة اللاتي بدأن حياة الإنجاب ما بين ١٦ في المائة في المنطقة الشمالية و ٣٠ في المائة في المنطقة الغربية.

١١٧ - ووفقا للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تنزانيا لعام ٢٠١٠، فإن ٦ في المائة من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ سنة قد بدأن حياة الإنجاب. ونظرا لمحدودية البيانات المصنفة حسب المقاطعة الإدارية المتاحة في الدراسات الاستقصائية الوطنية، يمكن استخدام مؤشر تنظيم الأسرة الجديد حسب المقاطعة كمؤشر بديل. وتشير الإحصاءات إلى أن معدل قبول تنظيم الأسرة، الجديد المستمد من المرافق الصحية، قد انخفض من ٣,٨ في المائة في عام ٢٠٠٩ إلى ٣,٣ في المائة في عام ٢٠١٠.

١١٨ - واتخذت الدولة الطرف عددا من التدابير لتحسين المعارف وامكانية استعمال مواطنيها في زنجبار لوسائل منع الحمل منها '١' تحسين خدمات تنظيم الأسرة في كل من المناطق الريفية والحضرية حيث تقدم معظم المرافق الصحية هذا الخدمات؛ '٢' اقتناء وتوزيع مواد منع الحمل في جميع مستويات الرعاية الصحية. وقد أسفر ذلك عن تحسين امكانية الحصول على وسائل منع الحمل؛ '٣' تنظيم لقاءات توعية في جميع أنحاء الجزر، شاركت فيها شخصيات من أصحاب النفوذ وزعماء دينيون وتناولت المسائل الإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة.

١١٩ - وفيما يتعلق بتنزانيا القارية، اتخذت الوزارة المعنية العديد من التدابير لتحسين مستوى خدمات تنظيم الأسرة في كل من المناطق الريفية والحضرية، حيث توفر المرافق الصحية هذه الخدمات. وقامت أيضا باقتناء وتوزيع مواد منع الحمل في جميع مستويات الرعاية الصحية، مما أسفر عن تحسين امكانية وصول النساء والرجال إلى المرافق الصحية وحصولهم على وسائل منع الحمل. وتنظم أيضا الدولة الطرف لقاءات توعية بمشاركة شخصيات من أصحاب النفوذ وزعماء دينين تناولت المسائل الإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة. والآن، بات من الشائع استعمال إحدى وسائل منح الحمل في أوساط النساء والرجال في الدولة

(٨٨) المرجع نفسه، الصفحة ٦٤.

(٨٩) المرجع نفسه، الصفحة ٦٥.

الطرف، بصرف النظر عن حالتهم الزوجية أو تجربتهم الجنسية. بيد أن احتمال معرفة الرجال بوسيلة منح حمل حديثة يفوق قليلا احتمال معرفة النساء بها (٩٩ في المائة مقابل ٩٨ في المائة على التوالي)، أما بالنسبة لوسائل منع الحمل التقليدية، فإن نسبة الرجال تبلغ ٦٨ في المائة مقابل ٦٧ في المائة بالنسبة للنساء[٩٠].

١٢٠ - وهناك تباينات في استعمال وسائل منع الحمل بين فتيات المدينة وفتيات الريف، إذ يرجح أن فتيات المدينة أكثر استعمالا لوسائل منع الحمل من فتيات الريف. وفضلا عن ذلك، لا تستخدم وسائل منع الحمل الحديثة سوى ١٢ في المائة من الفتيات المتزوجات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ سنة، مقابل ٢٤ في المائة من النساء المتزوجات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و ٢٤ سنة، وتكشف هذه النسب عن أوجه الضعف التي تعاني منها الطفلة العروس.

١٢١ - وفي الواقع، فإن متوسط أساليب منع الحمل المعلومة لدى النساء يبلغ ٨,١ مقابل ٧,٢ بالنسبة للرجال. وتشير الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تترانيا لعام ٢٠١٠، أن النساء المتزوجات والرجال المتزوجين هم الذين يرجح حاليا أنهم أكثر معرفة بأساليب تنظيم الأسرة من النساء غير المتزوجات والرجال غير المتزوجين النشطين جنسيا[٩١]. وتشير كذلك الدراسة إلى أن أساليب منع الحمل الحديثة معروفة أكثر من الأساليب التقليدية، إذ أن هناك ما يزيد عن تسع نساء من بين كل عشر نساء لديهن معلومات عن حبوب منع الحمل، ووسائل منع الحمل عن طريق الحقن، والرفال الذكري. وهكذا فإن من أساليب منع الحمل المعروفة أقل من غيرها لدى النساء غشاء منع الحمل/الدهان. أما أساليب منع الحمل المعروفة أكثر من غيرها لدى الرجال فهي الرفال الذكري والحبوب[٩٢].

### ١-٢-٣ فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

١٢٢ - استجابة لتوصية اللجنة، واصلت الدولة الطرف بذل جهود متضافرة من أجل معالجة تأثير فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على النساء والفتيات، فضلا عن آثاره الاجتماعية والأسرية، كما هو مبين أدناه. ولقياس مدى انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتأثيره، أجرت الدولة الطرف العديد من الدراسات الاستقصائية خلال الفترة

(٩٠) المرجع نفسه، الصفحة ٦٧.

(٩١) المرجع نفسه.

(٩٢) المرجع نفسه.

المشمولة بالتقرير، ومن أهمها دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢[٩٣] والدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تترانيا لعام ٢٠١٠.

١٢٣ -وتشير دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ إلى أن الطريقة الرئيسية التي ينتقل بها فيروس نقص المناعة البشرية في تترانيا هو الاتصال الجنسي الغيري، الذي يمثل أكثر من ٩٠ في المائة من إصابات الإيدز[٩٤]. ويلي ذلك من حيث الخطورة انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل خلال فترة الحمل وعند الولادة أو عن طريق الرضاعة الثديية. ومن أساليب انتقال الفيروس الأخرى الدم الملوث، ومنتجات الدم، والتبرع بالأعضاء وترقيع العظام والأنسجة والحقن بالإبر غير المأمون. وتشير دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ إلى ما يلي: إن جميع الناس تقريبا يعلمون ما هو الإيدز، إذ بلغت نسبة الذين قالوا إنهم سمعوا بهذا المرض ١٠٠ في المائة تقريبا[٩٥].

١٢٤ -وللوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومكافحته، اتخذت الدولة الطرف تدابير ووضعت برامج تركز أهدافها وجهودها على ثلاثة جوانب رئيسية من السلوك: استخدام الرفالات، والحد من عدد العلاقات الجنسية (أوالإخلاص لشريك واحد)، وتأخير بداية النشاط الجنسي (الامتناع عن ممارسة الجنس) بالنسبة للشبان والذين لم يتزوجوا مطلقا[٩٦]. وخلصت دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ إلى أن هناك معرفة واسعة النطاق بأساليب الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز[٩٧]؛ وذكر ٦٩ في المائة من النساء و ٧٧ في المائة من الرجال أنهم يعلمون أنه يمكن تفادي امكانية الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية إذا ما استخدموا

(٩٣) اللجنة التترانية المعنية بالإيدز، ولجنة زنجبار المعنية بالإيدز، والمكتب الوطني للإحصاء، ومكتب وكبير الإحصائيين الحكوميين، والتصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة، ودراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ دار السلام: اللجنة التترانية المعنية بالإيدز، ولجنة زنجبار المعنية بالإيدز، ومكتب وكبير الإحصائيين الحكوميين، و التصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة، (يُشار إليها فيما يلي بدراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢).

(٩٤) المرجع نفسه، الصفحة ٤٩.

(٩٥) المرجع نفسه، الصفحة ٥٠.

(٩٦) المرجع نفسه.

(٩٧) المرجع نفسه.

الرفالات. وفضلا عن ذلك، يعلم ٨٤ في المائة من النساء و٨٧ في المائة من الرجال أنه يمكن التقليل من احتمال الإصابة بالإيدز عن طريق الاقتصار على شريك واحد ليس له شريك آخر في ممارسة الجنس. ويتبين كذلك من دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ أن ٦٣ في المائة من النساء و ٧١ في المائة من الرجال يعلمون أن استعمال الرفالات والاقتصار في ممارسة الجنس عن شريك واحد غير مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية من أساليب الحد من خطر الإصابة بالإيدز[٩٨].

١٢٥ -وفيما يتعلق بمدى تفشي الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية حسب الفئة العمرية ونوع الجنس، تبلغ نسبة تفشي الإصابة ٥ في المائة في أوساط الكبار، وهي أعلى من ذلك في أوساط النساء (٦ في المائة و ٤ في المائة على التوالي). ويرتفع معدل الإصابة بالفيروس في أوساط الرجال والنساء على حد سواء كلما تقدموا في العمر. وبالنسبة للنساء، يزداد معدل الإصابات بنسبة ١ في المائة بالنسبة للاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ سنة وبنسبة ١٠ في المائة للاتي تتراوح أعمارهن بين ٤٥ و ٤٩ سنة. وبالنسبة للرجال، يزداد معدل الإصابات بنسبة ١ في المائة بالنسبة للرجال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٩ سنة وبنسبة ٧ في المائة بالنسبة للذين تتراوح أعمارهم بين ٣٠ و ٤٩ سنة. وإذا قارنا المعدلات التقديرية للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية لدى الرجال والنساء في كل فئة عمرية، يتبين لنا أن نسبة إصابات النساء تفوق نسبة إصابات الرجال في كل فئة عمرية[٩٩]. ويُفترض أن تشمل تقديرات الإصابة بالفيروس بالنسبة للفئة العمرية ١٥-١٩ سنة الإصابات الجديدة، وبالتالي تستخدم كمؤشر بديل عن الإصابات في صفوف الشبان[١٠٠].

١٢٦ -وتقدم دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١ - ٢٠١٢ معلومات مفصلة عن اتجاهات تفشي الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وتلاحظ أن المقارنة بين تقديرات دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ وتقديرات دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ تشير إلى أن نسبة تفشي الإصابات قد انخفض قليلا من ٦ إلى ٥ في المائة لدى الشريحة العمرية ١٥-٤٩ سنة[١٠١]. وبالمثل، انخفض معدل الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية قليلا لدى النساء من

(٩٨) المرجع نفسه.

(٩٩) المرجع نفسه، الصفحة ١٠٩.

(١٠٠) المرجع نفسه.

(١٠١) المرجع نفسه، الصفحة ١١١.

٧ إلى ٦ في المائة، ولدى الرجال من ٥ إلى ٤ في المائة[١٠٢]. ووفقا لدراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في تنزانيا للفترة ٢٠٠٣ — ٢٠٠٤[١٠٣] تشير المقارنة بين تقديرات دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ وتقديرات دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ في تنزانيا القارية إلى أن معدل تفشي الإصابة بالفيروس قد انخفض في تنزانيا القارية من ٧ في المائة (٢٠٠٣-٢٠٠٤) إلى ٦ في المائة (٢٠٠٧-٢٠٠٨) ثم إلى ٥ في المائة (٢٠١١-٢٠١٢) لدى الكبار الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٤٩ سنة. وانخفض معدل الإصابة لدى النساء في تنزانيا القارية من ٨ في المائة إلى ٧ في المائة ثم إلى ٦ في المائة، وانخفض معدل الإصابة لدى الرجال من ٦ في المائة إلى ٥ في المائة ثم إلى ٤ في المائة، مقيسا على مدى فترة الدراسات الاستقصائية الثلاث[١٠٤].

١٢٧ - وتواجه الدولة الطرف عددا من التحديات في العمل من أجل مواصلة الجهود الرامية إلى التصدي لتأثير فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على المرأة والفتاة، فضلا عن آثاره الاجتماعية وعلى مستوى الأسرة، واستمرار تلك الجهود. وأولا وقبل كل شيء، لا يزال الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في كل من تنزانيا القارية وزنجبار يتعرضون للتمييز والمواقف العدائية. ووصم الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) يعوق قدرتهم على الوصول إلى مجموعة عريضة من الخدمات ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية المتاحة حاليا في مجالات الوقاية والرعاية والعلاج والدعم[١٠٥]. ووفقا لدراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢، فإن ظاهرة الوصم والتمييز ضد المصابين بالإيدز متفشية في أوساط الكبار في تنزانيا. وخلصت دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ إلى أن ٢٥ في المائة فقط من النساء

---

(١٠٢) المرجع نفسه.

(١٠٣) تضمنت دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في تنزانيا للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤ تقديرات تتعلق بتنزانيا القارية.

(١٠٤) دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢، المصدر نفسه.

(١٠٥) المرجع نفسه، الصفحة ٦٣. انظر أيضا، مكتب رئيس الوزراء، لجنة تنزانيا المعنية بالإيدز، السياسة الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، ٢٠١١، دار السلام: مكتب رئيس الوزراء، ولجنة تنزانيا المعنية بالإيدز. (المسوَّدة النهائية )، ٢٠١٢ ولجنة زنجبار المعنية بالإيدز، الخطة الاستراتيجية الوطنية الثانية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية في زنجبار للفترة ٢٠١١-٢٠١٦، زنجبار: حكومة زنجبار الثورية، ٢٠١١.

و ٤٠ في المائة من الرجال أعربوا عن قبولهم لهذه المواقف المتعلقة بالمؤشرات القياسية الأربعة جميعها المستخدمة في قياس ظاهرة الوصم، إذ أعربوا عن استعدادهم (١) لتقديم الرعاية لأي فرد من أفراد الأسرة مصاب بالإيدز في منازلهم، و (٢) شراء أغذية طازجة من صاحب متجر مصاب بالإيدز، و (٣) السماح لمدرّسة مصابة بالإيدز بمواصلة التدريس، و (٤) عدم التكتم عن حالة فرد من الأسرة مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية. بيد أن النساء والرجال في زنجبار يبلغون عن حالات وصم أقل مقارنة بالحالات التي يبلغ عنها النساء والرجال في تنزانيا القارية إذ أعرب ٤٣ في المائة من النساء و ٥٥ في المائة من الرجال من زنجبار عن قبول المواقف المتعلقة بالمؤشرات القياسية الأربعة جميعها مقابل ٢٥ في المائة من النساء و ٤٠ في المائة من الرجال في تنزانيا القارية. ويقول ست نساء من بين كل عشر نساء وسبعة رجال من بين كل عشرة رجال: إنهم يعذرون امرأة ترفض ممارسة الجنس مع زوجها إذا مارس الجنس مع نساء أخريات[١٠٦].

١٢٨ -وهناك تحد آخر يتمثل في أنه لا يزال هناك كثيرون ممن لهم شركاء متعددون، وهذا في حد ذاته سلوك خطير قد يؤدي إلى العدوى بالفيروس. ووفقا لدراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢، أبلغ عدد من الرجال يفوق كثيرا عدد النساء بأنه كان لهم أكثر من شريك جنسي واحد (٢١ في المائة و ٤ في المائة على التوالي) في وقت ما خلال فترة الإثني عشر شهرا السابقة للدارسة. ومن الأرجح أن يكون للرجال الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٠ و ٤٩ سنة والذين لم يتزوجوا مطلقا، ولم يتلقوا أي تعليم ثانوي، شركاء جنسيون خلال فترة الإثني عشر شهرا الماضية أكثر مما كان لنظرائهم[١٠٧]. وكما هو متوقع، فقد تبين إن نسبة الرجال الذين كان لهم شركاء جنسيون متعددون خلال فترة الإثني عشر شهرا الماضية السابقة للدارسة كانت مرتفعة لدى الرجال المتزوجين بأكثر من واحدة (٨٣ في المائة). ووفقا للتصنيف حسب مكان الإقامة، فمن الأرجح أن الرجال في المناطق الريفية (مقابل الرجال في المدينة) والرجال في تنزانيا القارية (مقابل الرجال في زنجبار) كان لهم أكثر من شريك جنسي واحد مقارنة بالرجال الذين يعيشون في المناطق الأخرى. وعموما يضعف احتمال أن يكون للشخص أكثر من شريك جنسي واحد بانخفاض ثروته. والفروق بالنسبة للنساء حسب الخصائص الأساسية

(١٠٦) دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢، المرجع نفسه.

(١٠٧) المرجع نفسه، الصفحة ٧٤.

ضئيلة[١٠٨]. وعموما، فإن هناك عددا قليلا من النساء اللاتي لهن أكثر من شريك جنسي واحد.

١٢٩ - ومن العوامل المخففة الأخرى من ظاهرة تعدد الشركاء الجنسيين مفهوم الجنس مقابل أجر. ووفقا لدراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢، فإن دفع المال مقابل الجنس يضع الطرف مقدم الخدمة الجنسية في موقف تفاوضي ضعيف على ممارسة الجنس بطريقة مأمونة أكثر[١٠٩]. وفي الواقع، فإن استخدام الرفال مؤشر هام في الجهود المبذولة من أجل التأكد من درجة الخطر المرتبطة بعملية الاتصال الجنسي مقابل المال[١١٠]. وفي هذا الصدد، خلصت دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ إلى أن ١٥ في المائة من الرجال ذكروا أنه سبق لهم أن دفعوا مالا مقابل الجنس. وذكر ٩ في المائة أنهم دفعوا مالا مقابل الجنس مرة واحدة على الأقل خلال فترة الإثني عشر شهرا السابقة للدارسة. وعلى الأرجح فإن الرجال الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٠ و ٤٩ سنة (١٥ في المائة - ١٨ في المائة)، والرجال الذين سبق لهم أن تزوجوا (١٥ في المائة - ٣٧ في المائة)، والرجال في الريف (١٥ في المائة) هم الذين سبق لهم أن دفعوا مالا مقابل الجنس. وخلصت الدراسة أيضا إلى أن دفع المال مقابل الجنس مرتبط سلبا بمستوى التعليم والثروة[١١١]. وعلى سبيل المثال، فإن ١٤ في المائة من الرجال غير المتعلمين و ١٦ في المائة من الرجال المنتمين للخمس الأقل ثراء سبق لهم أن دفعوا مالا مقابل الجنس، مقابل ٨ في المائة من الرجال الذين تقلوا تعليما ثانويا و ١٠ في المائة من الرجال الذين ينتمون إلى الخمس الأكثر ثراء. وكانت أعلى نسبة من الرجال الذين دفعوا مالا مقابل الجنس خلال فترة الإثني عشر شهرا السابقة للدراسة من المطلقين والأرامل والمنفصلين عن زوجاتهم (٢٥ في المائة). وبلغت نسبة الرجال من الذين مارسوا الجنس مقابل المال خلال فترة الإثني عشر شهرا مستعملين الرفال ٥٣ في المائة[١١٢].

---

(١٠٨) المرجع نفسه.

(١٠٩) المرجع نفسه، الصفحة ٧٩.

(١١٠) المرجع نفسه.

(١١١) المرجع نفسه.

(١١٢) المرجع نفسه. وتجدر الإشارة أن نسبة الرجال الذين ذكروا أنهم دفعوا مالا مقابل الجنس خلال فترة الإثني عشر شهرا السابقة لدراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ (٩ في المائة) لم تختلف أساسا عن النسبة الواردة في دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تنزانيا للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ (٨ في المائة).

١٣٠ -وهناك عامل مخفف آخر فيما يتعلق بمكافحة تفشي فيروس نقص المناعة البشرية بين النساء والفتيات هو شرط الفحص لاكتشاف فيروس نقص المناعة البشرية. وتشير دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ إلى أن تسعة أشخاص من بين كل عشرة رجال ونساء يعلمون أين يجرون الفحص للكشف عن الفيروس، وأن ٦٢ في المائة من النساء و ٤٧ في المائة من الرجال سبق لهم أن خضعوا للفحص وحصلوا على نتائج فحصهم. وفضلا عن ذلك، خضع ٦٢ في المائة من النساء اللاتي وضعن خلال فترة السنتين السابقتين للدارسة للفحص لاكتشاف فيروس نقص المناعة البشرية، وحصلن على نتائج ذلك الفحص وقُدمت لهن المشورة بعد الفحص. وذكر ٧٢ في المائة من الرجال انهم قد خُتنوا ( كإجراء وقائي من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية)، وذكر ٨٢ في المائة من النساء و٧ في المائة من الرجال الذين سبق لهم أن مارسوا الجنس أنهم أصيبوا بالفيروس عن طريق الإتصال الجنسي، أو أنهم أنزلوا مادة غير عادية، أو ظهرت قروح علىي أعضائهم التناسلية خلال فترة الإثني عشر شهرا السابقة للدراسة. وطلب أكثر من نصف المجيبين على الاستبيان (٥٠ في المائة من النساء و ٦٢ في المائة من الرجال) تلقي العلاج من الإصابة بالفيروس الذي انتقل إليهم عن طريق الإتصال الجنسي و/ أو عوارض الإصابة في عيادة طبية أو مستشفى أوعلى أيدي موظف صحي مختص.

١٣١ - وبالإضافة إلى الجهود المشار إليها أعلاه والرامية إلى الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومكافحة آثارة السلبية على الفتيات والنساء على قدم المساواة مع الفتيان والرجال، عززت أيضا الدولة الطرف تركيزها على تمكين المرأة وضمنت سياساتها وبرامجها المتعلقة بالإيدز منظوراً جنسانياً واضحاً وبارزا. وأدرجت هذه الجهود في سياق الخطة الاستراتيجة الثالثة لقطاع الصحة، التي تستلزم تعزيز مراعاة الاعتبارات الجنسانية في قطاع الصحة[١١٣]. ووفقا للخطة الاستراتيجة الثالثة لقطاع الصحة، تنطلق مراعاة الاعتبارات الجنسانية من مبدإ المساواة بين الرجل والمرأة، ومعالجة الاحتياجات الخاصة لكل من الفئتين[١١٤]. وفي ظل الحالة الاجتماعية والاقتصادية الراهنة في الدولة الطرف، فإن النساء معرضات أكثر من الرجال للمخاطر الصحية. ووفقا للخطة الاستراتيجة الثالثة لقطاع الصحة، فإن للنساء احتياجات محددة في مجال الصحة الإنجابية: وسائل منع الحمل، والرعاية خلال فترة الحمل، وعند الولادة وبعدها. ويحتجن أيضا إلى المزيد من الرعاية لاتقاء الأمراض

(١١٣) تنص الخطة الاستراتيجة الثالثة لقطاع الصحة على أنه يتعين على قطاع الصحة معالجة المشاكل الصحية المحددة ذات الصلة بالمرأة. فهي تعالج المشاكل الصحية للفتاة وللمرأة، وتشجع الرجال على المشاركة في معالجة القضايا الصحية للأسرة (الأهداف الإنمائية للألفية ٤ و ٥ و ٦).

(١١٤) الخطة الاستراتيجة الثالثة لقطاع الصحة، المصدر نفسه، الصفحة ٤٧.

المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، لا سيما فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والوقاية من الممارسات الضارة بما في ذلك تشوية الأعضاء التناسلية للإناث والاغتصاب[١١٥]. وغالبا ما تكون للمرأة احتياجات خاصة بسبب حالة الحرمان التي تعيش فيها، وعدم تمكينها من ممارسة حقوقها وتعرضها للعنف العائلي. وغالبا ما يكون مستوى المرأة التعليمي متدنيا وتحمل على كاهلها مسؤوليات كبيرة لرعاية أسرتها وإدارة شؤون بيتها. والنساء عموما هن المسؤولات عن رعاية الأطفال وكبار السن.

١٣٢ - وبناء على ذلك، فإن النهج المتوخى في الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة فيما يتعلق بمراعاة الاعتبارات الجنسانية يتطلب النظر في المسائل الجنسانية وفي السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالصحة. ويجب أن تتم ترجمة مراعاة الاعتبارات الجنسانية في قطاع الصحة إلى إجراءات عملية في جميع مستويات التخطيط وصنع القرار والرصد والتقييم. ولذلك، تشير الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة إلى ما يلي: ''ويتلقى العاملون في مجال الصحة التدريب على تحديد المشاكل الصحية الخاصة بكل من المرأة والرجل. وسيتم توفير المزيد من الأمن واحترام خصوصية المرضى الذين يتلقون الخدمات الصحية، كما سيتم تحسين حماية سرية المعلومات الشخصية''[١١٦]. وتنص الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة بوجه خاص على ما يلي: ''سيكون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والصحة الإنجابية من مجالات التدخل ذات الأولوية. وينبغي توعية الرجال بالاحتياجات الصحية الخاصة للمرأة، كما ينبغي أن يتحملوا نصيبهم من المسؤولية عن الشؤون الصحية للأسرة''[١١٧]. وفضلا عن ذلك، تتطلب الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة أن تكون مراعاة الاعتبارات الجنسانية أيضا جزءا من الإدارة من أجل التأكد من إتاحة الفرص للمرأة لشغل مناصب إدارية عالية، وكفالة مشاركة المرأة في هيئات صنع القرار، مثل المجالس واللجان المعنية بإدارة المرافق الصحية[١١٨].

٤-٢-١ المرأة الريفية

١٣٣ - حثت اللجنة، في ملاحظاتها الختامية السابقة، الدولة الطرف على أن تعطي الأولوية لمكافحة العنف ضد المرأة وتعتمد تدابير شاملة لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة، وفقا لتوصيتها العامة رقم ١٩. واستجابة لهذه التوصية، اتخذت الدولة المعنية عددا

(١١٥) المرجع نفسه، الصفحة ٤٨.

(١١٦) المرجع نفسه.

(١١٧) المرجع نفسه.

(١١٨) المرجع نفسه.

من التدابير لمنع العنف ضد المرأة والفتاة ومكافحته. ووضعت أيضا دليلا لتدريب مقدمي الرعاية الصحية لمواجهة العنف القائم على نوع الجنس والعنف ضد الأطفال. ويتضمن الدليل التدريبي معلومات يمكن الاستفادة منها في تدريب مختلف الإطارات المعنية بالعنف القائم على نوع الجنس. ووضعت وزارة الشؤون الداخلية إجراءات تشغيلية موحدة لإدارة عمل مكاتب الشرطة التي تعنى بالقضايا الجنسانية وشؤون الطفل. وقامت أيضا المنظمات غير الحكومية[١١٩] بوضع أدلة وآليات لتدريب مقدمي الرعاية على مواجهة العنف القائم على نوع الجنس والعنف ضد الأطفال ومنعه. ومن الأدوات الأخرى لمواجهة العنف المبادئ التوجيهية الوطنية لمنع العنف القائم على نوع الجنس والتصدي له، والاستراتيجية الوطنية لتوعية المجتمع المحلي لمنع العنف والتصدي له، والمبادئ التوجيهية الخاصة باللجنة المعنية بمنع العنف القائم على نوع الجنس والتصدي له، التي أعدتها وزارة تنمية المجتمعات المحلية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل.

١٣٤ - وأكدت الدولة الطرف في عملية التخطيط على مستوى القواعد الشعبية على أن تتوخى سلطات الحكومات المحلية في تنزانيا القارية نهجا قائما على التشاور مع المستفيدين، الذي يؤكد على أن تقوم السلطات الحكومية على مستوى القرى بإعداد الخطط وتقديمها عن طريق لجان تنمية الدوائر إلى مجالس المقاطعات للموافقة عليها. وينبغي أن تشمل هيئات ممثلي القيادة على مستوى القرية والدائرة والمقاطعة ما لا يقل عن ٣٠ في المائة من النساء. بيد أن الدولة الطرف لا تزال تواجه صعوبة في خفض عدد الرجال الأعضاء في هذه الهيئات والذي يفوق عدد النساء. وارتفاع عدد الرجال من عوامل هيمنتهم على عملية صنع القرار.

١٣٥ -وقامت مع ذلك الدولة الطرف بوضع استراتيجيات للعمل الإيجابي لكفالة الزيادة في عدد النساء في عمليات صنع القرار على مستوى القواعد الشعبية. وعلى سبيل المثال، تشترط الدولة الطرف أن لا تقل نسبة النساء في الهيئات المنشأة لتسوية المنازعات على الأراضي على مستوى القرى والدوائر عن ثلث أعضاء تلك الهيئات. ومن الناحية المبدأئية، ينص قانون أراضي القرى (١٩٩٩)[١٢٠] على أنه يجب أن تكون المرأة ممثلة بعضوين أو ثلاثة أعضاء (حسب الاقتضاء) في مجالس أراضي القرى التي تتكون من خمسة أو سبعة أعضاء؛ وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣، بلغ عدد محاكم أراضي الدوائر في تنزانيا القارية ١٨١ محكمة، وبلغ عدد النساء من بين أعضائها ٨٢ امرأة مقابل ٩٩ رجلا. وعلى مستوى

(١١٩) صندوق تدريب المرأة التنزانية، ومركز تقديم المساعدة القانونية للمرأة، ومنظمة المرأة في القانون والتنمية في أفريقيا، وجمعية المحاميات التنزانيات، ومشروع التوعية البشرية.

(١٢٠) الفصل ١١٤ R.E 2002.

المقاطعات، كان هناك ٤١ محكمة للبت في القضايا المتعلقة بالأراضي والإسكان في المقاطعات في تترانيا القارية، تترأسها ٨ نساء و ٣٧ رجلا. وعلى الصعيد الوطني، يتولى تنسيق عمل هذه المحاكم مُسجلون ونواب مُسجلين وكلهم من النساء.

١٣٦ - وأنشأت أيضا زنجبار لجانا لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس على جميع المستويات، ابتداء من المستوى الوطني ووصولا إلى مستوى الدوائر. وقامت أيضا بوضع خطة عمل شاملة لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس تتضمن تدخلات تتعلق بالدعم والحماية وتقديم الخدمات والوقاية من العنف. وأنشأت الدولة الطرف، في إطار وزارة الرعاية الاجتماعية، والنهوض بالشباب والمرأة والطفل مركزا جامعا لتقديم الخدمات والمشورة للناجين من العنف القائم على نوع الجنس في مستشفى منازي موجا، كما تعتزم الحكومة إنشاء مركز آخر في تشاكي تشاكي، وفي بيمبا، ثم في جميع المقاطعات. وجمعت معلومات قائمة على الأدلة تتعلق بالفجوات ضمن مختلف القوانين والإجراءات المتعلقة بالعف القائم على نوع الجنس. وعلاوة على ذلك، أنشأت الدولة الطرف وحدة لحماية الطفل داخل وزارة الرعاية الاجتماعية، ووالنهوض بالشباب والمرأة والطفل، تعنى بحماية الطفلة ورعايتها. وهي وحدة مسؤولة عن تلقي الشكاوى وفرزها.

١٣٧ - ووفقت الدولة الطرف، من خلال وزارة تنمية المجتمعات المحلية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل، إلى إنشاء ١٤ نافذة معلومات تقدم المعلومات للمرأة الريفية بشأن الصحة والتعليم والمسائل القانونية وحقوق الإنسان للمرأة، والمهارات في مجال مباشرة المشاريع الحرة، والحقوق المتعلقة بالأراضي والمشاريع المدرة للدخل. وفضلا عن ذلك، وضعت الدولة الطرف المبادئ التوجيهية الوطنية التنسيقية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس. والهدف من هذه المبادئ التوجيهية هو، في جملة أهداف أخرى، تيسير التنسيق بين جميع الجهات صاحبة المصلحة التي تعمل من أجل مكافحة العنف القائم على نوع الجنس في البلد.

١٣٨ - واتخذت أيضا الدولة الطرف تدابير لكفالة حصول المرأة الريفية على المواد الغذائية على قدم المساواة مع الرجل. ولزيادة الحفز على تطبيق هذا النهج، أطلقت الدولة الطرف في عام ٢٠٠٩ برنامجا عنوانه ''كيليمو كوانزا'' (أي الزراعة أولا)، يهدف إلى إعطاء الأولوية للزراعة من أجل تحقيق ثورة خضراء في ريف تترانيا. ويهدف أيضا البرنامج الذي يُنفذ في تترانيا القارية، إلى تعزيز النمو الاقتصادي وتحقيق الحد من الفقر والزيادة في إنتاج

الأغذية في الدولة الطرف[121]. وفي إطار هذا البرنامج تحظى المرأة كقيادية في القطاع الزراعي، بالأولوية في الاستفادة من عائدات العمل الزراعي.

١٣٩ - وحثت اللجنة الدولة الطرف على أن تتخذ التدابير المناسبة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الريفية فيما يتعلق بملكية الأرض. وفي سياق تنفيذ هذه التوصية، نفذت بالفعل وزارة الأراضي في زنجبار، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، سياسة زنجبار المتعلقة بالأرض (١٩٩٢)، وقانون الأراضي (١٩٩٣)[122]، وقانون محاكم الأراضي في زنجبار (١٩٩٤) وسياسة زنجبار في مجال المياه. وتُنفذ هذه السياسات والقوانين عن طريق محكمة الأراضي، ومجلس تقييد استخدام الأراضي، ومحكمة تسجيل الأراضي. وعلى الرغم من أن هذه القوانين المتعلقة بالأراضي لا تنص خصيصا على التمييز بين الرجال والنساء، فإنها تضمن المساواة بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بملكية الأرض واستخدامها. ولمراعاة الاعتبارات الجنسانية على وجه التحديد، يجري حاليا مراجعة سياسة الأراضي لتشمل الاعتبارات الجنسانية.

١٤٠ - ووفقا للتعداد الوطني للسكان والمسكن لعام ٢٠١٢، تبلغ نسبة سكان الريف في زنجبار ٥٣,٧ في المائة. وفي هذا الصدد، وفّر قانون المياه (٢٠٠٦) حافزا قويا لتقييم عملية تقديم الخدمات القائمة على المشاركة. ويحظى الجانب الجنساني بأكبر قدر من الأهمية في مشروع المياه الذي تنفذه هيئة المياه في زنجبار. وأنشئت لجان مياه على مستوى المجتمعات المحلية تبلغ نسبة تمثيل النساء فيها ٤٠ في المائة. والهدف من ذلك هو تعزيز مشاركة المرأة في قضايا التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، تنظر محكمة الأراضي في القضايا المتعلقة بحقوق المرأة والرجل في الإرث. ونظرت المحكمة في عام ٢٠١٠ في ما مجموعه ٢٢٠ قضية تتعلق بالمنازعات بشأن الأراضي، فصلت في خمس قضايا منها (٢,٢٧ في المائة)، ونظرت في عام ٢٠١١ في ٢٤٦ قضية وفصلت في ٨٥ منها (٣٤,٦ في المائة). وللقضاء على الممارسات التمييزية في الإرث، تعكف حكومة زنجبار الثورية على وضع الصيغة النهائية لقانون محكمة القاضي، المختصة، في جملة أمور، في مسائل الإرث. والهدف من عملية المراجعة هو تعزيز ولاية محكمة القاضي من أجل إقامة العدل بفعالية وتقديم الخدمات لمستعملي المحكمة.

---

(١٢١) جمهورية تترانيا المتحدة، ''الرد على الاستبيان بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية''. وزارة تنمية المجتمعات المحلية، والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل، حزيران/يونيه ٢٠١٠.

(١٢٢) القانون رقم ١٢ الصادر في عام ١٩٩٣.

١ - ٢ - ٥ الفئات الضعيفة من النساء

١٤١ - واصلت الدولة الطرف الامتثال لتوصيات اللجنة المتعلقة بالفئات الضعيفة من النساء، وتنفيذها. واتخذت التدابير الضرورية لتقديم مجموعة عريضة من الخدمات الصحية في إطار خطتها المتعلقة بالقطاع الصحي مع التركيز بوجه خاص على توسيع نطاق خدمات الرعاية الصحية ليشمل الفئات الفقيرة والضعيفة، وكبار السن، والنساء والأطفال ذوي الإعاقة بالإضافة إلى تقديم الدعم وتوفير العلاج في إطار مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز. وهناك طائفة عريضة من أشكال المعونة الطارئة والمساعدات الاجتماعية التي تركز على كفالة الحقوق والاستحقاقات الأساسية لكبار السن في تترانيا المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز والأطفال الضعفاء، كما تنص على ذلك السياسة الوطنية المتعلقة بالشيخوخة (٢٠٠٣) والسياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة لعام ٢٠٠٤ والخطة المتعلقة بأشد فئات الأطفال ضعفا، وذلك من أجل تعزيز مشاركة المرأة في تصميم وتنفيذ خطط التنمية المحلية.

١٤٢ - وفيما يتعلق بزنجبار، اختتمت الدولة الطرف حملات التوعية الموجهة لأفراد المجتمع (بمشاركة نسائية أكبر) بشأن ملكية الأراضي. وفي عام ٢٠١١ على سبيل المثال، بلغ مجموع عدد النساء اللاتي سجلن طلبات ملكية وحصلن على سند ملكية نتيجة لهذه المبادرات ٩٧ امرأة. وعلى مستوى السياسة العامة، فمن بين أهداف الاستراتيجية الثانية للحد من الفقر في زنجبار تحسين شبكة الأمان والحماية الاجتماعية للفئات الفقيرة والضعيفة، والتي تسندها مجموعة أساسية من ست استراتيجيات، تشمل العمل على تحسين نوعية الحياة وخدمات الرعاية لكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة وأشد فئات الأطفال ضعفا وغير ذلك من الفئات الضعيفة. وفي سياق هذا الإطار السياساتي، أنجزت حكومة زنجبار الثورية دراسة عن الفقر، والضعف والحماية الاجتماعية في زنجبار (٢٠١٢). وكان الهدف من هذه الدراسة هو تعزيز الجهود الرامية إلى دعم الحماية الاجتماعية وسد الثغرات التي تتخللها في زنجبار، والمساعدة على فهم احتياجات مختلف الفئات الضعيفة في المجتمع والتوصية باستراتيجيات أفضل لتلبيتها. ووفرت نتائج هذه الدراسة معلومات تستند إلى الأدلة واستُرشد بها في وضع سياسة الحماية الاجتماعية في عام ٢٠١٤، التي تهدف إلى تحسين حماية كبار السن من النساء والرجال. وقامت الدولة الطرف، عن طريق حكومة زنجبار الثورية بوضع خطة عمل وطنية خاصة بأشد الأطفال ضعفا وحددت تكاليفها، وأنشأت هياكل على مستوى الدوائر لتوفير العناية لهم.

١٤٣ -وعلاوة على ذلك، تضمنت المبادئ التوجيهية الوطنية المتعلقة بالتخطيط والميزنة توجيهات موجهة لجميع الوزارات القطاعية بتخصيص موارد لتمويل الخدمات المقدمة لكبار السن، ولا سيما النساء. وعلى مستوى الدوائر، تصرف مكاتب الرعاية الاجتماعية في المقاطعات منحا حكومية لكبار السن من السكان. وفضلا عن ذلك، أبدى الرئيس اهتماما بدعم كبار السن من خلال الزيارات المقررة وغير المقررة لمتابعة عمل المرافق التي تسهر على خدمة كبار السن في كل من ويليزو، وسيبوليني، وأورغونجا، وغومباني، وليمباني، وماكونديني في بيمبا. ويقيم حاليا أكثر من ١١٩ شخصا من كبار السن (٦٥ رجلا و ٥٤ امرأة) في الدور المملوكة للحكومة والمخصصة لكبار السن في كل من سيبوليني، وويليزو، ولينمباني وغومباني. وتُصرف لهم منح شهرية تتراوح قيمتها بين ٠٠٠ ٧ و ٠٠٠ ٢٥ شلن تنزاني. ويتوفر لهم فيها الطعام والعلاج الطبي والإقامة والملبس[١٢٣]. بيد أنه لا يزال أكثر من ثلثي كبار السن الذين تجاوزت أعمارهم ٦٠ سنة يعملون (٨٠ في المائة من الرجال و ٥٠ في المائة من النساء)، ولكن ٦٠ في المائة منهم ليس لهم دخل منتظم (المنظمة الدولية لمساعدة كبار السن في تنزانيا: ٢٠٠٩، الصفحة ٥. وعلاوة على ذلك، تلقى ٤٧١ ٣ أسرة معيشية ضعيفة مكونة من أشد الأطفال ضعفا وأرامل وكبار في السن مساعدات في شكل مواد غذائية، ومأوى، وأدوية ومساعدة نفسية في عام ٢٠١١، مقابل ٦٩٥ ٨ أسرة في عام ٢٠٠٩[١٢٤].

١٤٤ -وتهدف السياسة المتلعقة بالمرأة والشؤون الجنسانية، في جملة أمور، إلى الحد من التفاوت بين النساء والرجال وتحديد المجالات التي تحتاج إلى إجراءات محددة، بما في ذلك المساواة بين الرجل والمرأة في ملكية الأراضي والإرث. ولتنفيذ هذه السياسة عمليا، تنص المادة ١٠ من قانون الطفل (٢٠٠٩) صراحة على ما يلي: ''لا يحرم أي شخص طفلا من التمتع بشكل معقول بملكية أحد والديه''. ويدعم هذه المادة الفقرة ١ من المادة ٥ من قانون الطفل التي تنص على ما يلي: ''يحق لكل طفل أن يعيش حياة خالية من كل تمييز''. وتتضمن الفقرة الفرعية ٢ من المادة ٥ من هذا القانون سردا لأسباب التمييز ضد الطفل: نوع الجنس، والعرف، والسن، والديانة، واللغة، والرأي السياسي، والإعاقة، والحالة الصحية، والعادات، والأصل الإثني، والخلفية الريفية أو الحضرية، والمولد، والوضع الاجتماعي والاقتصادي، واللجوء أو غير ذلك من الأسباب. وبالفعل، فإن ذلك يعني أن

(١٢٣) حكومة زنجبار، ''وزارة الرعاية الاجتماعية والنهوض بالشباب والمرأة والطفل، ميزانية ٢٠١١/ ٢٠١٢''، الصفحتان ١٨ و ١٩.

(١٢٤) حكومة زنجبار، ''تقرير زنجبار السنوي المتعدد القطاعات لرصد وتقييم فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز''، الصفحة ١٥.

الحق في الإرث صار الآن مضمونا لكل من الفتيات والفتيان عند وفاة والديهما إذا تركا لهم ملكية يرثونها.

١٤٥ -ولا تزال الدولة الطرف تواجه عددا من التحديات في تنفيذ أحكام الدستور والسياسات والأحكام القانونية على الوجه المطلوب. ومن أهم هذه التحديات انتشار المعايير والمعتقدات التقليدية والاجتماعية والثقافية[١٢٥] التي تقول إن النساء والفتيات والأطفال المولودين خارج إطار الزواج لا يمكن أن يملكوا الأرض أو يرثوا أزواجهم أو آباءهم المتوفين على قدم المساواة مع الأطفال المولودين في إطار الزواج. ومع ذلك، ما فتئت الدولة الطرف تقوم بحملات توعية موجهة لأفراد المجتمعات المحلية لا سيما في المناطق الريفية مع تقديم أمثلة من تلك المناطق وعلى كيفية حصول الناس على المعلومات المطلوبة، وذلك من أجل القضاء على هذه المعايير والمعتقدات في الأمد الطويل. وفضلا عن ذلك، ولزيادة توعية المرأة، لا سيما المرأة الريفية بحقها في ملكية الأرض وحقها في الملكية، نفذت الدولة الطرف برامج لتعليم المبادئ القوانونية وتقديم الخدمات الإرشادية بالتعاون مع سلطات الحكومات المحلية والجهات الفاعلة من غير الدول، لا سيما منظمات المجتمع المحلي والمنظمات الدينية العاملة على مستوى القواعد الشعبية.

١٤٦ -وفي عام ٢٠١٢، دربت رابطة المحاميات في تنزانيا ١٢٠ امرأة مساعدة قانونية في المناطق الريفية في أروشا، ودودوما وتانغا بهدف تعزيز مهاراتهن ومعارفهن بشأن مجموعة عريضة من القوانين، بما في ذلك قانون الأراضي، وقانون الزواج، وقانون الإرث، وقانون مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وقانون الطفل وقانون المعاقين وحقوقهم. وفضلا عن هذه الدورات التدريبية، كانت رابطة المحاميات في تنزانيا ومنظمات غير حكومية أخرى كثيرة جزءا من مجموعة كبيرة من الجهات الفاعلة من غير الدول تدعم الدولة الطرف في مجال تدريب المساعدين القانونيين على مستوى القواعد الشعبية في تنزانيا القارية في إطار برنامج إصلاح القطاع القانوني، ومرفق الخدمات القانونية، وأمانة المساعدة القانونية في وزارة الشؤون الدستورية والقانونية وجمعية طانغانيكا للقانونيين، التي أعدت دليلا تدريبيا ووزعته على نطاق واسع على المساعدين القانونيين في البلد. وواصل المساعدون القانونيون تقديم المساعدة القانونية وتعليم مبادئ القانون للفئات الضعيفة من النساء، لا سيما في المناطق الريفية.

(١٢٥) جمهورية تنزانيا المتحدة، ''الرد على الاستبيان بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية''. المصدر نفسه.

١٤٧ - وفي حالة زنجبار، نظر مركز زنجبار للخدمات القانونية خلال الفترة المشمولة بالتقرير في ١٩٨ قضية نزاع بشأن الأراضي من بينها ٢٨ قضية رفعتها نساء. وبلغ عدد قضايا المتعلقة بالإرث والمقدمة في أونغوجا في عام ٢٠١١ ما مجموعه ١١ قضية، منها ست قضايا قدمتها نساء. وواصلت رابطة المحاميات في زنجبار، ومركز زنجبار للخدمات القانونية وجمعية القانونيين في زنجبار عمل الدعوة من أجل كفالة إعمال حقوق المرأة المتعلقة بالإرث على الوجه الصحيح، وتعزيز القدرات القانونية للمرأة في زنجبار. وقامت منظمات المجتمع المدني هذه بتعيين عدد كاف من الموظفين القانونيين والمساعدين القانونيين لتيسير معالجة المسائل المتعلقة بتعزيز القدرات القانونية للمرأة داخل الوزارات القطاعية. ولمضاعفة هذه الجهود، تعكف الحكومة الثورية في زنجبار على إعداد سياسة المساعدة القانونية التي تهدف إلى توفير المبادئ التوجيهية المبدئية وتحدد بوضوح أدوار الجهات مقدمة المساعدة القانونية والجهات المنفذة من أجل دعم المرأة بفعالية في إعمال حقوقها المتعلقة بالإرث والمساواة مع الرجل.

١٤٨ - وأولت الدولة الطرف اهتماما خاصا بالحالة الهشة التي تعيش فيها كبيرات السن والنساء ذوات الإعاقة وعملت على تمكينهن من الوصول إلى جميع الخدمات الصحية والاجتماعية وعمليات صنع القرار، ومساعدتهن على الحصول على وظائف مناسبة في سوق العمل، حسب الاقتضاء. واعتمدت أيضا برامج خاصة بهدف التخفيف من وطأة الفقر على هذه الفئات من النساء في إطار الاستراتيجية الوطنية الخمسية للنمو والحد من الفقر، ومكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة من خلال التدابير الدستورية والسياساتية والقانونية والإدارية المبينة أعلاه. وفي عام ٢٠١٠، سنت الدولة الطرف قانون الأشخاص ذوي الإعاقة[١٢٦]، الذي يقوم على مجموعة من المبادئ الأساسية[١٢٧]، مبادئ احترام كرامة الإنسان والحرية الفردية في الاختيار واستقلالية الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وعدم التمييز؛ ومشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة الكاملة والفعلية وإدماجهم في جميع جوانب الحياة الاجتماعية. ومن المبادئ الأخرى تكافؤ الفرص؛ وإمكانية الوصول؛ والمساواة بين النساء والرجال ذوي الإعاقة والاعتراف بحقوقهم واحتياجاتهم الخاصة؛ وتوفير المستوى المعيشي اللائق والحماية الاجتماعية لهم.

١٤٩ - وواصلت أيضا الدولة الطرف التصدي للآراء التقليدية المتعلقة بالمسنات، لا سيما اتهامهن بممارسة السحر، وتوفير الحماية للنساء والفتيات المهقات من عمليات القتل

(١٢٦) القانون رقم ٩ الصادر في عام ٢٠١٠.

(١٢٧) المرجع نفسه، المادة ٤.

الطقوسية. وفي هذا الصدد، واصلت أيضا محاكمة مرتكبي هذه الفظائع. ونفذت أيضا حملات توعية عامة بهدف القضاء على المعتقدات الاجتماعية والتقليدية والثقافية ضد النساء المسنات والنساء والفتيات المهقات.

١-٢-٦ المرأة اللاجئة

١٥٠ -فيما يتعلق بالمعلومات بشأن اللاجئات، تود الدولة الطرف أن تشير إلى أن عدد مخيمات اللاجئين وعدد اللاجئين في تنزانيا قد انخفض. وفي نهاية شهر تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٣، بلغ عدد اللاجئين والأشخاص موضع الاهتمام ٢٨٣ ٦٩ شخصا (مقابل ٠٠٠ ٦٨ شخصا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ )[١٢٨]، والذين معظمهم من جمهورية الكونغو الديمقراطية، والذين يعيشون حاليا في مخيم واحد (مقابل ١١ مخيما في عام ٢٠٠٧) في منطقة كيغوما[١٢٩]. وبموجب القانون الإنساني الدولي والقانون المحلي في الدولة الطرف، تتولى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قيادة العمل الدولي وتنسيقه من أجل حماية اللاجئين وتسوية مشاكل اللاجئين في العالم. وتعمل المفوضية أساسا من أجل صيانة حقوق اللاجئين ورفاههم. وهي تسعى إلى تمكين كل فرد من ممارسة حقه في التماس اللجوء والعثور على ملاذ آمن في دولة أخرى، مع خيار العودة الطوعية، أو الاندماج في المجتمع المحلي أو الاستيطان من جديد في بلد آخر. ومن المهام الموكلة إليها أيضا مساعدة عديمي الجنسية. وتعمل المنظمة بالتعاون مع شركائها التنفيذيين.

١٥١ -وفي ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣، سلمت الفوضية رسميا مخيم ''متابيلا'' إلى حكومة تنزانيا. وقد أغلق مخيم متابيلا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ على إثر العودة المنظمة التي شملت ما يزيد عن ٠٠٠ ٣٤ لاجئ من بوروندي، ونقل نحو ٠٠٠ ٣ شخص تبين أنهم يحتاجون إلى حماية دولية متواصلة إلى مخيم ''نياروغوسو''. واتخذت الدولة الطرف، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها التشغيليين وشركائها التنفيذيين، خطوات للتحقيق في أعمال العنف ضد اللاجئين، لا سيما النساء والأطفال، ومحاكمة مرتكبيها. وتقدم أيضا المساعدة القانونية للاجئيين المعوزين عن طريق مركز تقديم المساعدة القانونية للمرأة ومنظمة تنزانيا للمساعدة على الحصول على اللجوء. وتقدم المفوضية من خلال شركائها التنفيذيين مثل لجنة الإنقاذ الدولية ومركز تقديم المساعدة القانونية للمرأة، المساعدة القانونية للنساء والفتيات

(١٢٨) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين; صحيفة الوقائع، أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، دار السلام: عملية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تنزانيا، أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

(١٢٩) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين; صحيفة الوقائع، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، دار السلام: عملية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تنزانيا، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

ضحايا العنف القائم على نوع الجنس. وفي الفترة بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٣، قدمت منظمة تنزانيا للمساعدة على الحصول على اللجوء مساعدة قانونية مباشرة لما مجموعه ٥١٥ لاجئا في تنزانيا، ١١١ أنثى و ٤٠٤ ذكور. وفي الفترة نفسها، قدمت المنظمة المساعدة القانونية لخمسة أطفال من بين اللاجئين الذكور البالغ عددهم ٤٠٤ لاجئين. ولم تقدم مساعدة لفتيات خلال هذه الفترة.

١٥٢ - وعملت الدولة الطرف، بالتعاون مع المفوضية، على كفالة مشاركة المرأة اللاجئة بصورة مباشرة وغير مباشرة في إدارة وتوزيع المواد الغذائية وغير الغذائية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أسندت المفوضية للنساء اللاجئات في المخيم مهمة تمثيل الأسر المعيشية متيحة لهم بذلك امكانية استعمال بطاقات الإعاشة، وعينت الرجال كممثلين مساعدين للأسر المعيشية. وكانت هذه أول مرة يُعترف فيها بالمرأة كربة أسرة معيشية في عمليات اللاجئين في تنزانيا. وكان هذا الدور يُسند في وقت سابق للرجال. وتواصل الدولة الطرف مع المفوضية تشجيع المرأة على المشاركة الفعلية في جميع اللجان المعنية بالإدارة والقيادة في المخيم، بما في ذلك في مناطق العودة. وفضلا عن ذلك، تلتزم بالتسجيل الفردي لجميع اللاجئين من الرجال والنساء وتزويدهم بالوثائق اللازمة لضمان أمنهم الشخصي وحرية التنقل والوصول إلى الخدمات الأساسية[١٣٠]. وعلاوة على ذلك، تواصل الدولة الطرف توفير المواد الصحية لجميع النساء والفتيات من الفئة العمرية ١٣-٤٩ سنة المقيمات في المخيم، وهي مواد حاسمة الأهمية للمحافظة على صحة النساء والفتيات وكرامتهن,

### ١-٢-٧ العلاقات الأسرية

١٥٣ -امتثلت الدولة الطرف لتوصية اللجنة بمواءمة القوانين المدنية والدينية والعرفية مع أحكام المادة ١٦ من الاتفاقية. وهي تعكف على إنجاز إصلاح القانون في مجال الزواج والعلاقات الأسرية من أجل مطابقة الإطار التشريعي لأحكام المادتين ١٥ و ١٦ من الاتفاقية، ضمن فترة زمنية محددة. وفضلا عن ذلك، ينص النظام القانوني للدولة الطرف على أنه في حالة تناقض أحكام القانون الرسمي مع القانون العرفي فإن أحكام القانون الرسمي هي التي تسري[١٣١]. وعلى مستوى الدستور، أخذ مشروع الدستور الثاني في الاعتبار المسائل

(١٣٠) تعزز هذا الالتزام بإبرام مذكرة تسجيل اللاجئين وملتمسي اللجوء التي اعتمدتها اللجنة التنفيذية في الدورة الثانية والخمسين (٢٠١١).

(١٣١) انظر بوجه خاص المادة ٨ (٢) و (٤) من مشروع الدستور الثاني (٢٠١٣).

المتعلقة بحفظ كرامة كل من الرجل والمرأة في جميع الحالات، بما في ذلك في العلاقات الزوجية[١٣٢].

١٥٤ -وفي عام ٢٠١٤، اعتمدت أيضا الدولة الطرف حملة ''حظر زواج الاطفال''، وهي حملة وطنية الهدف منها إنهاء زواج الطفل وتركز على تعزيز جهود التعاون من أجل تحقيق ذلك في تنزانيا. وهذه الحملة متماشية والحملة التي أطلقها الاتحاد الافريقي في أيار/مايو ٢٠١٤. وبدأت الحملة في تنزانيا في مقاطة تاريمي، في منطقة مارا. وانطلقت الحملة على الصعيد الوطني في آب/اغسطس ٢٠١٤ في دار السلام، ثم بدأت في تاريمي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ كجزء من الاحتفال باليوم الدولي للطفلة. وشارك في الحملة أناس من مختلف شرائح المجتمع المحلي بما في ذلك المراهقون من الفتيان والفتيات، والشبان، والسلطات الحكومية المحلية والوطنية، والزعماء التقليديون والدينيون والمجتمع ككل.

١٥٥ -وتعكف زنجبار حاليا على مراجعة مرسوم الزواج (اعتماده وتسجيله)[١٣٣] بهدف إلزام الزوجين على عقد قران الزواج مع بيان واجبات الزوجين خلال الزواج وفي حالة فسخه. وتقوم أيضا زنجبار بمراجعة مرسوم الإرث[١٣٤]، وهو قانون عفا عنه الزمن، كان صدر منذ الحقبة الاستعمارية، وذلك من أجل كفالة تحديد إجراءات الإرث التي يجب أن تطبقها المحاكم، تحديدا واضحا والتقيد بها على الوجه الصحيح. والغرض من ذلك هو وضع قواعد تيسر نظر المحاكم في قضايا الإرث.

١٥٦ -وتؤكد الدولة الطرف في نظامها القانوني أن القوانين العرفية التي تتناقض مع الدستور والأحكام القانونية الرسمية باطلة بسبب عدم الاتساق[١٣٥]. وطلبت أيضا اللجنة إلى الدولة الطرف أن تنفذ تدابير من أجل إلغاء تعدد الزوجات، كما دعت إلى ذلك في توصيتها العامة رقم ٢١ بشأن المساواة في الزواج والعلاقات الأسرية. وعالجت الدولة الطرف هذه المسألة من خلال المراجعة المستمرة للدستور، واتخذت إجراءات تسمح للمواطنين بالإعراب عن آرائهم بشأن عدد من المسائل، منها القانون العرفي والحقوق المتعلقة بالزواج التي يجب إدراجها في الدستور الجديد. وتشمل هذه المسائل أيضا حالة القانون العرفي والحقوق المتعلقة بالزواج.

---

(١٣٢) المرجع نفسه، المادتان ٢٣ و ٤٧.

(١٣٣) الفصل ٩٢ من قانون زنجبار.

(١٣٤) الفصل ٢١ من قانون زنجبار.

(١٣٥) انظر قضية Elizabeth Stephen & Another v AG High Court of Tanzania at Dar es Salaam (غير مبلغ عنها).

## ثانيا – تنفيذ الإعلانات وخطط العمل الأخرى

### ٢ – ١ إعلان ومنهاج عمل بيجين

١٥٧ –واصلت الدولة الطرف خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وتوصيات المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين، ١٩٩٥)، اللذين يعززان أحكام الاتفاقية.

١٥٨ –وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجلت الدولة الطرف عددا من الإنجازات في مجال تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين. ولدى معالجتها للاحتياجات والأوضاع الخاصة في تترانيا، أعطت الحكومة الأولوية لبعض مجالات التركيز من أجل تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، كما هو مبين في التقرير. وبوجه خاص، حدد إعلان ومنهاج عمل بيجين أحد عشر مجالا من المجالات ذات الأولوية، هي: المرأة والتنمية؛ وإدماج المرأة في الاقتصاد؛ وتوفير التعليم والتدريب للمرأة ؛ والتعليم والصحة؛ والعنف ضد المرأة؛ والمرأة في حالات التراع؛ والمرأة والسلطة وصنع القرار؛ وحقوق الإنسان للمرأة؛ والمرأة في وسائط الإعلام؛ والمرأة والبيئة؛ والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز[١٣٦].

١٥٩ –وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجلت الدولة الطرف عددا من الإنجازات في مجال تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين. ولدى معالجتها للاحتياجات والأوضاع الخاصة في تترانيا، أعطت الحكومة الأولوية لأربعة مجالات من مجالات التركيز من أجل تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية كما هو مبين أدناه:

#### ٢ – ١ – ١ تعزيز الأهلية القانونية للمرأة

١٦٠ –لا يزال مستوى إلمام السكان بالمبادئ القانونية متدنيا، كما لا تتوفر لضحايا العنف العائلي والعنف القائم على نوع الجنس المساعدة القانونية الكافية. وأسفرت سلسلة من أنشطة التوعية بالقوانين المتعلقة بالمساواة بين الجنسين عن بعض التغيرات، كما أجريت دراسات عدة لتعزيز المعرفة القانونية لدى السكان. وسُنّت خمسة قوانين جديدة هي: قانون العمالة (٢٠٠٥)، وقانون علاقات العمل (٢٠٠٥)، وقانون التعويض للعاملين (٢٠٠٥)، وقانون السلامة والصحة المهنيتين (٢٠٠٥٦)، وقانون زنجبار للضمان الاجتماعي (٢٠٠٥).

(١٣٦) المرجع نفسه.

٢-١-٢ تمكين المرأة اقتصاديا والقضاء على الفقر

١٦١ -لا تتوفر للمرأة امكانيات كافية للوصول إلى فرص العمل في القطاع المنظم، وتشير الإحصاءات الحالية إلى أن نسبة النساء العاملات تبلغ ٣٦,٤ في المائة فقط من مجموع العاملين في هذا القطاع. ومن بين هؤلاء النسوة العاملات، لا تشغل وظائف إشرافية وفنية منهن سوى ٨,٦٤ في المائة. وتشتغل معظم النساء الأخريات في القطاع غير الرسمي، ويعملن في الأعمال التجارية الصغيرة ذات المردود الاقتصادي المتدني جدا، بما في ذلك المزارع الصغيرة، وزراعة أعشاب البحر، وصناعة الأواني الفخارية والحرف اليدوية.

٢-١-٣ التعليم، والتدريب والعمالة

١٦٢ - ومن الفرص المتاحة حاليا والتي يمكن أن تستفيد منها المرأة صندوق كارومي وكيكويتي، ومؤسسة بوابة تنمية الأعمال التجارية/ومؤسسة القطاع الخاص التزانية. وخصص صندوق كارومي وكيكويتي في السنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ مبلغ ١,٢ بليون شلن تزاني لزنجبار لتستخدمه كضمان نقدي مقابل القروض التي سيمنحها بنك الشعب في زنجبار لجمعيات الادخار والائتمان التعاونية وللأفراد أصحاب المؤسسات المتوسطة والصغيرة. وينبغي أن يوافق قادة الدوائر على طلبات الأفراد للحصول على القروض، ويوافق مديرو التعاونية على طلبات جمعيات الادخار والائتمان التعاونية. وحُدد سعر الفائدة بنسبة ١٠ في المائة، ولا يمكن أن تقرض جمعيات الادخار والائتمان التعاونية بسعر فائدة يزيد عن ١٢ في المائة، مقارنة بسعر الفائدة الذي يتراوح بين ١٨ و ٣٠ في المائة الذي تفرضه على القروض الأخرى. ومن الفرص الأخرى برنامج مؤسسة بوابة تنمية الأعمال التجارية الذي يهدف إلى تعزيز ثقافة مباشرة الأعمال الحرة في تنزانيا. وتمنح جوائز نقدية كرأس مال أولي للمباشرين المحتملين للأعمال الحرة وتمكينهم من تطوير مشاريعهم عن طريق مدهم بمنح لتغطية المخاطر. ويتعاون برنامج مؤسسة بوابة تنمية الأعمال التجارية مع الشركاء المحليين المتخصصين في التدريب على مباشرة الأعمال الحرة، وتقديم المشورة، والمؤسسات المتوسطة والصغيرة العاملة في مجال الصيرفة وتنمية المؤسسات بما في ذلك الغرفة التزانية للتجارة والصناعة والزراعة، والغرفة الوطنية للتجارة والصناعة والزراعة في زنجبار، والمصرف الوطني للتمويل المتناهي الصغر، ومصرف الشعب في زنجبار.

١٦٣ -وتعمل الصناديق العاملة حاليا مثل الصندوق الاستئماني لتنمية قدرات المرأة على مباشرة الأعمال الحرة ومؤسسة تشجيع المبادرة والتنمية في الريف، على تشجيع المرأة على استثمار الائتمانات التي تحصل عليها في مشاريع الأعمال الحرة. ومن المبادرات المماثلة الأخرى مبادرة تشغيل المرأة في زنجبار، وهو مشروع مدته أربع سنوات ممول من الاتحاد

الأوروبي/ مؤسسة الرعاية النمساوية، وتنفذه مؤسسة الرعاية التزانية والرابطة التزانية للعاملات في وسائط الإعلام بالتعاون مع منظمة جوزاني لتنمية الائتمان، ومنتدى المربيات الأفريقيات، ورابطات المحاميات في زنجبار بوصفها منظمات شريكة. ويستفيد من هذا البرنامج ما يزيد عن ٣ ٥٣٣ امرأة في زنجبار بهدف تحسين دخلهن والتغلب على الحواجز الاجتماعية والثقافية والسياسية التي تعوق تمكينهن. ويقوم أيضا بعض أعضاء رابطة المنظمات غير الحكومية في زنجبار مثل مؤسسة النهوض بالمرأة في زنجبار، وجمعية الرفق بالحيوان في زنجبار بتنفيذ عناصر من الأنشطة المدرة للدخل.

١٦٤ - وأكبر تحد تواجهه الدولة الطرف في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين هو المحاولات غير الجادة الرامية إلى تنمية خدمات الأعمال التجارية من أجل مساعدة المرأة على البدء في العمل أواختيار عمل جديد أو إعادة تحديد أهدافها وتطوير حياتها الوظيفية.

٢ - ٢ الأهداف الإنمائية للألفية

١٦٥ - تعهدت الدولة الطرف بأن تقوم خلال الفترة المشمولة بالتقرير بالتنفيذ الفعلي للاتفاقية في إطار الأهداف الإنمائية للألفية. وقدمت الدولة الطرف تقريرها عن تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، مشيرة إلى مراحل التنفيذ التي قطعتها بنجاح والتحديات التي تواجهها في هذا المجال.

٢ - ٣ بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشان حقوق المرأة في افريقيا

١٦٦ - جمهورية تترانيا طرف في بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشان حقوق المرأة في افريقيا (٢٠٠٣). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت تترانيا تنفيذ البروتوكول بما يتفق وأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشان حقوق المرأة في أفريقيا.

# المراجع

## الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

### الاتفاقيات

الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (١٩٨١).

الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه (١٩٩٠).

اتفاقية المساواة في الأجر عن العمل المتساوي في القيمة (١٩٥١).

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

اتفاقية القضاء على التمييز في العمل والمهن (١٩٥٨).

اتفاقية حماية الأمومة (٢٠٠٠).

اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩).

الاتفاقية المتعلقة بالعمال ذوي المسؤوليات الأُسرية (١٩٨١).

البروتوكول الإضافي للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (١٩٩٨)، وثيقة منظمة الوحدة الأفريقية OAU/LEG/EXP/AFCHPR/PROT (III), 9 حزيران/ يونيه ١٩٩٨.

البروتوكول الإضافي للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان المتعلق بحقوق المرأة في افريقيا (٢٠٠٣) (المعتمد في ١١ تموز/ يوليه ٢٠٠٣، ودخل حيز النفاذ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥).

إعلان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن المساواة بين الجنسين والتنمية (١٩٩٧).

### الإعلانات وخطط العمل

منهاج عمل بيجين (١٩٩٥).

الإعلان بشأن وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، الصادر عن المؤتمر الدولي المعني بالإيدز والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي (١٩٩٩).

خطة عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٤).

إعلان الألفية (٢٠٠٠).

إعلان زنجبار: نساء أفريقيا من أجل ثقافة السلام وبرنامج المرأة من أجل ثقافة السلام في أفريقيا، الصادر عقب اختتام المؤتمر الأفريقي المقعود في زنجبار في عام ١٩٩٩.

الدساتير

دستور حكومة جمهورية تترانيا المتحدة (١٩٧٧).

دستور زنجبار (١٩٨٤).

مشروع دستور حكومة جمهورية تترانيا المتحدة (٣ حزيران/ يونيه ٢٠١٣).

المشروع الثاني لدستور حكومة جمهورية تترانيا المتحدة (٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣).

السياسات

سياسة النهوض بالطفل (٢٠٠٨).

سياسة التنمية الوطنية (٢٠٠٨).

السياسة الوطنية للضمان الاجتماعي (٢٠٠٣).

مكتب رئيس الوزراء، لجنة تترانيا المعنية بالإيدز، السياسة الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، ٢٠١١، دار السلام: مكتب رئيس الوزراء، ولجنة تترانيا المعنية بالإيدز. (المسوَّدة النهائية )، ٢٠١٢

سياسة التعليم في زنجبار.

سياسة النهوض بالمرأة في زنجبار (٢٠٠١).

القوانين الرئيسية

قانون ولاية الاستئناف (١٩٧٩)، الفصل ١٤١ R.E 2002 –

قانون إنفاذ الحقوق والواجبات الأساسية (١٩٩٤)، الفصل ٣ R.E 2002 –

قانون لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد، رقم ٧ الصادر في عام ٢٠٠١.

قانون الدستور (الأحكام المتتالية والمرحلية والمؤقتة) (١٩٨٤)، القانون رقم ٦ الصادر في عام ١٩٨٤.

قانون الدستور (التعديل الخامس) (١٩٨٤)، القانون رقم ٥، الصادر في عام ١٩٨٤.

- قانون مراجعة الدستور (٢٠١١)، الفصل ٨٣ R.E 2012
- قانون التعليم، الفصل ٣٥٣ R.E 2002
- القانون الانتخابي (١٩٨٥).
- قانون نفقات الانتخابات (٢٠١٠).
- القانون المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز (الوقاية من المرض ومكافحته) (٢٠٠٨)، القانون رقم ٢٨، الصادر في عام ٢٠٠٨.
- وقانون الميراث الهندي (١٩٦٥) (دخل هذا القانون حيز النفاذ في تترانيا بموجب مرسوم (تنفيذ)، الفصل ٢ من قانون تنغانيقا.
- قانون محاكم القضاء وتطبيق القانون، الفصل ٣٥٨ R.E 2002
- قانون الدوائر القضائية، الفصل ٢٣٧ R.E 2002
- قانون تنظيم مؤسسات العمل، القانون رقم ٧، الصادر في عام ٢٠٠٤.
- قانون العقود، الفصل ٣٤٥ R.E 2002
- قانون الزواج (١٩٧١)، الفصل ٢٩ R.E 2002
- قانون الطفل (٢٠٠٩).
- قانون لجنة إصلاح القوانين في تترانيا، (١٩٨١)، الفصل ١٧١ R.E 2002
- قانون محكمة الصلح (١٩٨٤)، الفصل ١١ R.E 2002
- مرسوم الزواج ( عقد القران وتسجيله)، الفصل ٩٢ من قانون زنجبار؛
- قانون السلامة والصحة المهنيتين رقم ٥، الصادر في عام ٢٠٠٣.
- القانون الجنائي، الفصل ١٦ R.E 2002
- قانون الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٠).

قانون الأحزاب السياسية (١٩٩٢).

قانون الوصاية وإدارة التركات، الفصل ٣٥٢ R.E 2002 –

قانون الخدمة العامة (٢٠٠٢)، القانون رقم ٨، الصادر في عام ٢٠٠٢ (بصيغته المعدلة بالقانون رقم ١٨، الصادر في عام ٢٠٠٧).

قانون الخدمة العامة (آلية التفاوض)، القانون رقم ١٩، الصادر في عام ٢٠٠٣.

قانون الأحكام الخاصة بالجريمة الجنسية، القانون رقم ٤، الصادر في عام ١٩٩٨.

قانون تنظيم الضمان الاجتماعي (٢٠١٠).

قانون العوانس والأطفال من النساء غير المتزوجات.

مرسوم الميراث، الفصل ٢١ من قانون زنجبار؛

وقانون النقابات، الفصل ٢٤٤ R.E 2002 –

قانون أراضي القرى (١٩٩٩).

قانون الطفل في زنجبار (٢٠٠١).

قانون التعليم في زنجبار، رقم ٦، الصادر في عام ١٩٨٢.

قانون الانتخابات في زنجبار، رقم ١١، الصادر في عام ١٩٨٤.

قانون العمل في زنجبار (٢٠٠٥)، القانون رقم ١، الصادر في عام ٢٠٠٥.

قانون المحكمة العليا في زنجبار، القانون رقم ٢، الصادر في عام ١٩٨٥.

قانون محكمة القاضي في زنجبار، القانون رقم ٣، الصادر في عام ١٩٨٥.

قانون المحاكم الصلحية في زنجبار، القانون رقم ٦، الصادر في عام ١٩٨٥.

القانون الجنائي في زنجبار (٢٠٠٤).

قانون الأشخاص ذوي الإعاقة في زنجبار (الحقوق والامتيازات) (٢٠٠٦).

القوانين الفرعية

لوائح لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد (اجراءات الشكاوى) (٢٠٠٣).

قواعد العمالة وعلاقات العمل (مدونة الممارسات الجيدة) (٢٠٠٧).

قواعد قانون مؤسسات العمل (أخلاقيات ومدونة قواعد سلوك الوسطاء والمحكمين) (٢٠٠٧)، الإشعار الحكومي رقم ٦٦، المؤرخة ٢٣ آذار/مأرس ٢٠٠٧.

قواعد مؤسسات العمل (المبادئ التوجيهية المتعلقة بالوساطة والتحكيم)، الإشعار الحكومي رقم ٦٧ الصادرة في عام ٢٠٠٧.

قواعد محكمة العمل التابعة للمحكمة العليا لجمهورية تترانيا المتحدة (شعبة العمل) (مراكز المناطق) (٢٠١٠)، الإشعار الحكومي المؤرخ ١١ حزيران/ يونيه ٢٠١٠.

الأمر المتعلق بمؤسسات العمل (تنظيم الأجور وشروط العمل) (٢٠٠٧)، الإشعار الحكومي رقم ٢٢٣ الصادرة في ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧؛

قواعد المدارس الابتدائية (التسجيل والحضور الإلزاميين) (١٩٧٩)، الإشعار الحكومي رقم ٢٨٠ الصادرة في عام ٢٠٠٢؛

لوائح الخدمة العامة (٢٠٠٣).

الأمر المتعلق بتنظيم الأجور وشروط العمل (٢٠١٠)، الإشعار الحكومي رقم ١٧٢ المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠.

القواعد المتعلقة بالوصية، الجدول الثالث الملحق بالقانون العرفي المحلي (الإعلان) (١٩٦٣) (رقم ٤) الأمر، الإشعار الحكومي رقم ٤٣٦ الصادرة في عام ١٩٦٣.

القضايا

أبو بكر الحاج يعقوب ضد شركة طيران تترانيا، المحدودة، المحكمة العليا، تترانيا (شعبة العمل) في دار السلام، التنقيح رقم ١٦٢ لعام ٢٠١١ (غير مبلغ عنه).

المدعي العام ضد ماريا مسيليمو، المحكمة العليا في تترانيا، (شعبة العمل) في دار السلام، التنقيح رقم ٢٧٠ لعام ٢٠٠٨ (غير مبلغ عنه)، [ضُمّت إلى قضية المدعي العام ضد آلن مولا، المحكمة العليا في تترانيا، (شعبة العمل) في دار السلام، التنقيح رقم ٢٧١ لعام ٢٠٠٨ (غير مبلغ عنه)].

أبوبكر الحاج يعقوب ضد شركة طيران تترانيا، المحدودة، المحكمة العليا، تترانيا (شعبة العمل) في دار السلام، الطلب رقم ١٩ لعام ٢٠٠٨ (غير مبلغ عنه).

أمير آدم تيمان ضد جمهورية السودان، الطلب رقم ٠٠٥/ ٢٠١٢.

المدعي العام ضد القس كريستوفر متيكيلا، الاستئناف المدني رقم ٤٥ لعام ٢٠٠٩ (غير مبلغ عنه).

إليزبيث ستيفن وآخرون ضد المدعي العام، المحكمة العليا في تترانيا، دار السلام. قضايا متنوعة. القضية المدنية رقم ٨٢ في عام ٢٠٠٥ (غير مبلغ عنها).

فيمي فالانا ضد الاتحاد الافريقي، الطلب رقم ٠٠١/ ٢٠١١ (المحكمة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب).

ابراهيم كوروسو و١٣٤ آخرون بالإضافة إلى مركز الحقوق القانونية وحقوق الإنسان ضد مفوض المقاطعة وضابط الشرطة القائد في مقاطعة سيرينغيتي والمدعي العام. HBUB/S/1032/2002/2003/MARA

جوليوس إيشنغوما فرانسيس نديانابو ضد المدعي العام، محكمة استئناف تترانيا، دار السلام، الاستئناف المدني رقم ٦٤ لعام ٢٠٠١ (غير مبلغ عنه).

مركز الحقوق القانونية وحقوق الإنسان، وفريق المحاميين المعني بالعمل البيئي، والهيئة الوطنية للمساعدة القانونية ضد المدعي العام والمنظمة الوطنية للمساعدة القانونية ضد المدعي العام. المحكمة العليا في تترانيا، دار السلام، قضايا متنوعة، القضية المدنية رقم ٧٧ لعام ٢٠٠٥ (غير مبلغ عنها).

ميشيلوت يوغوغومبايا ضد السنغال، الطلب رقم ٠٠١/ ٢٠٠٨ (المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب).

رقية م. يوتوبي ضد الأمين الرئيسي، وزارة الداخلية (المرأة والطفل)، المحكمة العليا في زنجبار، زنجبار، قضايا متنوعة، الطلب المدني رقم ١٥ لعام ١٩٩٩ (غير مبلغ عنه).

سليم كيتوجو ضد Vodacom (T) Ltd، المحكمة العليا، تترانيا (شعبة العمل) في دار السلام، التنقيح رقم ٥ لعام ٢٠١٠ (غير مبلغ عنه).

جمعية تنغانيكا القانونية ومركز الحقوق القانونية وحقوق الإنسان والقس كريستوفر متيكيلا ضد جمهورية تترانيا المتحدة، الطلبان رقم ٠٠٨ و ٢٠١١/٠٠٩، المحكمة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

مؤسسة السكك الحديدية التنزانية المحدودة ضد وزير العمل والعمالة والنهوض بالشباب وشخصين آخرين، المحكمة العليا في تنزانيا، دار السلام (شعبة العمل)، الطلب رقم ٤ لعام ٢٠٠٨ (غير مبلغ عنه).

TUICO ضد المدعي العام، المحكمة العليا، تنزانيا (شعبة العمل) في دار السلام، الطلب رقم ٣٧ لعام ٢٠٠٨ (غير مبلغ عنه).

مراجع مختارة

Chama cha Mapinduzi, 1983 NEC Proposals for Changes in the Constitution of the United Republic and the Constitution of the Revolutionary Government of Zanzibar Dodoma: C.C.M. Department of Propaganda and Mass Mobilization, 1983.

Kamanga, K.C., "The Tanzania Draft Constitution of 2013: Panacea or Pandora's Box?" متاح على الموقع www.ippmedia.com/fornted?l=55968.

Kisanga, R.H., "The State of Human Rights in Tanzania – The Commission for Human Rights and Good Governance: Role, Constraints and Prospects," a paper presented at the Half-Annual General Meeting of the Tanganyika Law Society, Bagamoyo, 8th August 2003.

Mashamba, C.J., "Protection of Basic Employee Rights in Tanzania" African Human Rights Law Journal Vol. 7 No. 2, 2007.

Mashamba, C.J., "Legal Protection of Working Children in Tanzania" St. Augustine Law Journal Vol. 1 No. 1, 2011.

Peter, C.M., "The Draft Constitution of 2013: A Silent Revolution". متاح على الموقع www.ippmedia.com/fornted?l=55690.

Revolutionary Government of Zanzibar, Sera na Uratibu wa Uchangiaji wa Gharama za Elimu katika Skuli za Serikali. Mwongozo wa Kazi Na. 10, Toleo la 1999.

Revolutionary Government of Zanzibar, Comprehensive Multi-year Plan – Zanzibar, 2010-2014. EPI/MoHSW Zanzibar, July 2009. متاح على الموقع

http://www.who.int/immunization_financing/countries/cmyp/Zanzibar_cMYP_2010-2014.pdf (في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١).

Serikali ya Mapinduzi Zanzibar, Mapitio ya Hali Ya Uchumi ya Utekelezaji wa Mpango wa Maendeleo Zanzibar 2009/2010 Zanzibar: Serikali ya Mapinduzi Zanzibar 2010.

Shangali, T.W., "Recruitment and Selection in the Public Service: The Case of Tanzania". ورقة مقدمة في مؤتمر رابطة الكمنولث للإدارة العامة والتنظيم بشأن الحكم المتميز: إدارة الامكانات البشرية، المعقود في أروشا، تترانيا، في الفترة من ٢ إلى ٥ آذار/مارس ٢٠٠٩.

United Republic of Tanzania, Participatory Agricultural Development and Empowerment Project (PADEP): Resettlement Policy Framework Dar es Salaam: وزارة الزراعة والأمن الغذائي، ٢٠٠٣.

التقارير

لجنة إصلاح القوانين في تترانيا، "النظام القانوني للتعويض لضحايا الجريمة". تقرير لجنة إصلاح القوانين في تترانيا المقادم إلى المدعي العام ووزير العدل في أيار/مايو ١٩٨٧.

لجنة إصلاح القوانين في تترانيا، "تقرير استعراض وصياغة الاحكام المؤقتة لغرض تعديل قانون الجرائم الجنسية، بصيغتها المعدلة بموجب الأحكام الخاصة بالجرائم الجنسية، ١٩٩٨"، دار السلام: لجنة إصلاح القوانين في تترانيا، آذار/مارس ٢٠٠٩.

مركز الحقوق القانونية وحقوق الإنسان ومركز الخدمات القانونية في زنجبار، تقرير تترانيا بشأن حقوق الإنسان، ٢٠١٠، دار السلام: مركز الحقوق القانونية وحقوق الإنسان، ٢٠١١.

حكومة زنجبار الثورية، التقرير بشأن الانتخابات الوطنية، ٢٠١٠.

جمهورية تترانيا المتحدة، الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تترانيا لعام ١٩٩٦، دار السلام: المكتب الوطني للإحصاء، ١٩٩٧.

جمهورية تترانيا المتحدة، الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تترانيا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، دار السلام: المكتب الوطني للإحصاء، ٢٠٠٥.

جمهورية تترانيا المتحدة، التقرير بشأن الفقر والتنمية البشرية في تترانيا، ٢٠٠٥، دار السلام: الفريق العامل المعني بالبحث والتحليل/دار النشر Mkuki na Nyota، 2005

جمهورية تترانيا المتحدة، التقرير بشأن الفقر والتنمية البشرية في تترانيا، ٠٩، دار السلام: الفريق العامل المعني بالبحث والتحليل (نظام الرصد، وزارة الشؤون المالية والاقتصادية)، ٢٠٠٩.

جمهورية تترانيا المتحدة، الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في تترانيا لعام ٢٠١٠، دار السلام: المكتب الوطني للإحصاء، ٢٠١١.

جمهورية تترانيا المتحدة، "تحليل حالة االأطفال الخارجين عن القانون في تترانيا". دار السلام: MoCLA/UNICEF, 2011; جمهورية تترانيا المتحدة، "تحليل الحالة فيما يتعلق بالوصول إلى العدالة بالنسبة للأطفال دون سن الثامنة عشرة في تترانيا". دار السلام: MoCLA/UNICEF, 2011;

الأمين العام للأمم المتحدة، دراسة عن العنف ضد الأطفال، نيو يورك: الأمم المتحدة، ٢٠٠٦ (A/61/299).

جمهورية تترانيا المتحدة، العنف ضد الأطفال في تترانيا: نتائج مستقاة من دراسة استقصائية وطنية، ٢٠٠٩، دار السلام: اليونيسيف/المركز الأمريكي لمكافحة الأمراض والوقاية منها/جامعة موهيمبيلي للصحة والعلوم المرتبطة بها، آب/أغسطس ٢٠١١.

جمهورية تترانيا المتحدة، تقارير تترانيا الثالث والرابع والخامس عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، ٢٠٠٥ - ٢٠١١"، الذي قدمته وزارة التنمية المجتمعية، والشؤون الجنسانية والطفل (تترانيا القارية) ووزارة الرعاية الاجتماعية، والنهوض بالشباب والمرأة والطفل (زنجبار) إلى لجنة حقوق الطفل في ٩ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢.

الملاحظات/التوصيات الختامية

لجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه، ''التوصيات الختامية بشأن تقرير جمهورية تترانيا المتحدة عن حالة تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه''، ٢٠١٠

اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية المتعلقة بجمهورية تترانيا المتحدة (2008) A/63/38

لجنة حقوق لطفل، ''النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة صفر من الاتفاقية – الملاحظات الختامية للجنة حقوق لطفل: جمهورية تترانيا المتحدة''، CRC/C/TZA/CO/2، المؤرخ ٢ حزيران/ يونيه ٢٠٠٦، الفقرتان ٦٣-٤

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، ''النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية – الملاحظات الختامية: جمهورية تترانيا المتحدة''، الدورة الثانية والأربعون، حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (CEDAW/C/TZA/72)، الفقرتان ٢-٥١

وثائق رسمية أخرى

Gender and Children Desks/Tanzania Police Force, "Changamoto Zinazolikabili Dawati la Polisi la Jinsia na Watoto''. أرسل التقرير إلى المستشار والوطني في ١١كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

حكومة تترانيا، الخطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد الأطفال والتصدي له (٢٠١٢-٢٠١٥) دار السلام: حكومة تترانيا، ٢٠١٢

التصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة، الدراسة الاستقصائية لمؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ دار السلام: اللجنة التترانية المعنية بالإيدز، ولجنة زنجبار المعنية بالإيدز، ومكتب وكبير الإحصائيين الحكوميين، والتصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة، (يُشار إليها فيما يلي بدراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا في تترانيا للفترة ٢٠١١-٢٠١٢).

دراسة مؤشرات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في تترانيا للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، تقديرات تتعلق بتترانيا القارية فقط.

Jaji Joseph S. Warioba “Hotuba Ya Mwenyekiti Wa Tume Ya Mabadiliko Ya Katiba, Jaji Joseph S. Warioba, Katika Mkutano Wa Waandishi Wa Habari Kuhusu Uzinduzi Wa Rasimu Ya Katiba”, Tarehe 03 Juni, 2013 Kwenye Viwanja Vya Ukumbi Wa Karimjee, Dar es Salaam.

Jaji Joseph S. Warioba “Hotuba Ya Mwenyekiti Wa Tume Ya Mabadiliko Ya Katiba, Jaji Joseph S. Warioba, Katika Mkutano Wa Kukabidhi Rasimu ya Pili ya Katiba ya Jamhuri ya Muungaon wa Tanzania”, Tarehe 30 Disemba, 2013 Kwenye Viwanja Vya Ukumbi Wa Karimjee, Dar es Salaam.

وزارة الشؤون الدستورية والقانونية، الاستراتيجية الخمسية لإصلاح قضاء الأطفال تدريجيا (٢٠١٣-٢٠١٥)، دار السلام: وزارة الشؤون الدستورية والقانونية/اليونيسيف، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وزارة الشؤون الدستورية والقانونية، خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، دار السلام: وزارة الشؤون الدستورية والقانونية، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

حكومة زنجبار الثورية، الخطة الوطنية لمواجهة العنف ضد الأطفال (٢٠١١ - ٢٠١٥)، زنجبار: حكومة زنجبار الثورية، ٢٠١١.

الخطاب الذي أدلى به وزير المالية والتخطيط الاقتصادي، صاحب المقام الرفيع مصطفى هايدي مكولو (عضو في البرلمان)، أمام البرلمان الذي عرض فيه ”التقرير عن حالة الاقتصاد الوطني لعام ٢٠٠٩ وخطتي الفترتين ٢٠١٠/٢٠١١ و ٢٠١٢/٢٠١٣“ في دودوما، في حزيران/يونيه ٢٠١٠.

جمهورية تترانيا المتحدة، العنف ضد الأطفال في تترانيا (٢٠١١-٢٠١٤): الثغرات على مستوى الإنجازات والالتزامات والاولويات (٢٠١١).

جمهورية تترانيا المتحدة، العنف ضد الأطفال في تترانيا: Violence Against Children in Tanzania: From Commitments to Action – Key Achievements from the Multi-Sectoral “Priority Responses” to Address Violence against Children (2011-2012) and Priority Activities for 2012-2013: دار السلام، حكومة جمهورية تترانيا المتحدة، حزيران/يونيه ٢٠١٢.

جمهورية تترانيا المتحدة، ”الرد على الاستبيان بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية“. وزارة تنمية المجتمعات المحلية، والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل، حزيران/يونيه ٢٠١٠.

رابطة المحاميات التترانيات، التقرير السنوى لعام ٢٠١٢، دار السلام: رابطة المحاميات التترانيات، ٢٠١٢.

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين; صحيفة الوقائع، أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، دار السلام: عملية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تترانيا، أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، صحيفة الوقائع، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، دار السلام: عملية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تترانيا، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

جمهورية تترانيا المتحدة، الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة: تموز/يوليه ٢٠٠٩ – حزيران/يونيه ٢٠١٥، دار السلام: وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية، ٢٠٠٨.

الخطة الاستراتيجية الثالثة لقطاع الصحة: تموز/يوليه ٢٠٠٩ – حزيران/يونيه ٢٠١٥، أعدها الأستاذ دايفد هـ. ماكيوزا (عضو في البرلمان)، وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية.

جمهورية تترانيا المتحدة، ”تقارير تترانيا الثالث والرابع والخامس عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، ٢٠٠٥-٢٠١١“، الذي قدمته وزارة التنمية المجتمعية، والشؤون الجنسانية والطفل (تترانيا القارية) ووزارة الرعاية الاجتماعية، والنهوض بالشباب والمرأة والطفل (زنجبار) إلى لجنة حقوق الطفل في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

لجنة زنجبار المعنية بالإيدز، الخطة الاستراتيجية الوطنية الثانية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية في زنجبار للفترة ٢٠١١ – ٢٠١٦، زنجبار: حكومة زنجبار الثورية، ٢٠١١.